التأصيل والتقعيد

على كتاب التوحيد

للإمام الشَّيْخ

مُحَمَّد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي

- رحمه الله -

فضيلة الشَّيْخ الدكتور

يوسف الساكت

حفظه الله

الشيخ لم يُراجع التفريغ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ والسلامُ عَلَىٰ رسوله الأمين وعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ أَمَّا بَعْد؛ فنبدأُ اَللَّيْلة بِإِذْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شرح **(كِتَاب التَّوْحِيد)** للإِمَام المُجدِد/ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

والمُقرَر بِإِذْنِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ انجازُ هٰذَا الْكِتَاب في خمسة مجالس، ورُبَمَا أقول: رُبَمَا نحتاج إِلَىٰ مجلسٍ سادس رُبَمَا ولن نزيد عَلَىٰ هٰذَا، وقبل الشروع في الشرح أُحب أَن أُبين أمورَ:

لَأَوَّل: أني سأحرص بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عَلَىٰ أَن يكون الشَرحُ مُستوعبًا للمُهمات المُتعلقة بهذا الباب، وأن نسير سيرًا مُتأنيًا بحَيْث نستوعب كُل بابٍ يذكره الشَّيْخُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وَهٰذَا بِإِذْنِ اللهِ وتيسيره مُستطاع رغم أننا سَنُنجز الْكِتَاب في خمسة مجالس بِإِذْنِ اللهِ وتيسيره، هٰذَا أولًا.

الأمر الثَّانِي: أتحدثُ حول مضمون الْكِتَاب، الْكِتَاب أَيُّهَا المُكرمون اشتمل عَلَىٰ مُقدمة أتبعها المُصَنِّف بستةٍ وستين بابًا، المُقدمة أتبعها المُصَنِّف بستةٍ وستين بابًا، والأبوابُ تتعلقُ من حَيْثُ الجُملة بِمَا يلي:

- **أولاً** : توحيد الربوبية.
- **ثانيًا**: توحيد الْأَسْمَاء وَالصِّفَات.
- **ثالثًا**: توحيد الإلهية وحظه من أبواب الْكِتَاب أعظم من حظ التَّوْحِيدين اَلْأَوَّلين.

بل رُبَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ بعض الأبواب المُتعلقة بالنوعين اَلْأَوَّلين لأنهما من أدلة استحقاق الله للألوهية، فقصدُ الشَّيْخِ أصالةً: بيان ألوهية الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وما يتعلق بها.

فذكر بعض الأبواب المُتعلقة بتوحيد الربوبية والأسماء وَالصِّفَات لأنه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ إِنَّمَا استحق الألوهية لكمال صِفَاته، فقرر الشَّيْخُ كمال صِفَات الله عَزَّوَجَلَّ مُبينًا أَن كمال صِفَاته دليلٌ عَلَىٰ ألوهيته.

⇦ إِذَا الْكِتَاب يشتملُ أبواب الْكِتَاب من حَيْثُ الجُملة تتعلق بِمَا يلي:

- **أولاً** : توحيد الربوبية.
- **ثانيًا**: توحيد الْأَسْمَاء وَالصِّفَات.
- **ثالثًا**: توحيد الألوهية.
- **رابعًا**: وسائل الشِّرْك.
- **خامسًا**: ما يُخِل بكمال التَّوْحِيد.

فأبواب الْكِتَاب من حَيْثُ الجُملة تدور عَلَىٰ هٰذِه المعاني الخَمسة.

ثالِثًا: منهج المُصَنِّف في كِتَابه وَهٰذَا أمر من المُهم أَن تعرفه، هٰذَا لَيْسَ من فضول الْعِلْم عند بحث ودراسة هٰذَا الْكِتَاب لَا بُدَّ أَن تعرف هٰذَا لكي تُحصل الفائدة الكاملة من هٰذَا الْكِتَاب.

ولكي تعرف كيف تتعامل مع الشروح؟ فالشروح المُهمة كثيرة لهذا الْكِتَاب كيف تتعامل معها؟ عندما تفهم موضوع الْكِتَاب وعندما تفهم منهج المُصَنِّف تعرف المُهم فتأخذه، وتعرف غَير المُهم فتتركه فمثل هٰذَا مُهم جِدًّا.

فأنت عرفت الآن موضوع الْكِتَاب عندما تأتي لشرحٍ من الشروح وَإِلَّا بِهِ يشرح بعض أحكام الزَّكَاة لمُناسبة وردت في حديث، وَإِلَّا بِهِ يشرح بعض أحكام البيع لمُناسبة وردت في حديث، وَإِلَّا بِهِ يتكلم عَنْ الزِّنَا وقُبحِه لمُناسبة وردت في الحَدِيْث، هل تعتني بهذا الَّذِي ذكره أو تعده من الاستطراد الَّذِي تتجاوزه وتدرسه في محله اللائق بِهِ؟ تعده من الاستطراد.

كيف عرفت هٰذَا؟ لعِلْمك بأن موضوع الْكِتَاب أصالةً لا يتعلق ببحث هٰذِه الأمور، إِذًا معرفة موضوع الْكِتَاب أصالةً هٰذَا أمرٌ مُهم لتعرف كيف تدرسُ هٰذَا الْكِتَاب؟ وكيف تنتفع من الشروح عَلَىٰ هٰذَا الْكِتَاب؟

منهج الْمُصَنِّف في كتابه: الْمُصَنِّف -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ يعقد لِكُل موضوعٍ يُريده بابًا، ويجعل لهذا الباب ترجمةً تدل عَلَىٰ موضوعه، إِذًا يعقد لِكُل موضوعٍ يُريده بابًا، ويجعل ترجمةً تدل عَلَىٰ موضوعه، ثُمَّ يذكر بعض الآيات والأَحَادِيْث الَّتِي تدل عَلَىٰ معانٍ تتعلق بالموضوع، وَرُبَمَا في بعض الأبواب يستعين بكلام بعض العُلَمَاء.

ثُمَّ يُتبع هٰذَا كُله بمسائل، وَهٰذِه الْمَسَائِل من حَيْثُ الجُملة نوعان اثنان وانتبهوا لهذا، وَهٰذِه الْمَسَائِل من حَيْثُ الجُملة نوعان اثنان:

مَسَائِل تتعلق بالنُّصُوص الَّتِي أوردها تَحْتَ الترجمة ولها تعلقٌ بموضوع الباب.

ومَسَائِل تتعلق بالنُّصُوص الَّتِي ذكرها تَحْتَ الترجمة ولا علاقة لها بموضوع الباب.

أي النوعين أَهَمّ؟ اَلْأَوَّل وَهٰذَا الَّذِي عليك أَن تعتني بِهِ، لِأَنَّ هٰذِه الْمَسَائِل تُوضح لك المعاني الَّتِي يُرِيد الشَّيْخ إيصالها لك في هٰذَا الباب الَّذِي تدرس.

أَمَّا الْمَسَائِل الَّتِي تتعلق بهذه النُّصُوص ولكنها لا تتعلق بالترجمة فَهٰذِه من قبيل الاستطراد، يَعْنِي إردافُ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ الحِمار هل هٰذَا يتعلقُ بالمُقدمة الَّتِي يذكرها الشَّيْخ بموضوعها أصالةً؟ لا ما يتعلق، وَإِنَّمَا هُوَ فائدة تتعلق ببعض الأَحَادِيْث ولا تتعلق بالْمَقْصُود.

فَهٰذِه إن أهملتها لا يُقَال: بأنك لم تستوعب الْكِتَاب فقد استوعبته لأنك اعتنيت بالمسائل الَّتِي لها تعلق بالموضوع وإن تأملتها فطيب؛ ولكن الْمَسَائِل الَّتِي من النوع اَلْأَوَّل هٰذِه مُهمة جِدًّا وَتُعِينك عَلَىٰ فهم الْكِتَاب.

مَثَلًا: الشَّيْخ بدأ بمُقدمة اختلف العُلَمَاء في مُراد الشَّيْخ من هٰذِه الْمُقدمة، أورد نصوصًا ولم يجعل للمُقدمة ترجمة وأرود نصوصًا فاختلف العُلَمَاء في مُراده من هٰذِه الْمُقدمة، ما الَّذِي يُعينك عَلَىٰ فهم مُراده من الْمُقدمة؟ النظر في الْمَسَائِل، فَإِذا نظرت في الْمَسَائِل كشفت لك الْمَسَائِلُ مُراد الشَّيْخ من الْمُقدمة.

إِذًا الْمَسَائِل مُهمة وأنا لَنْ أُهمل الْمَسَائِل ولن أستطيع أَن آتي عَلَىٰ الْمَسَائِل كُلها في هٰذَا الوقت الْمُحدد؛ وَإِنَّمَا سَأُشير إِلَىٰ ما أراه مُهمًا منها ورُبَمَا أفوت بعض الْمُهم، طيب هٰذَا منهج الشَّيْخ.

الأمر الرَّابع: أهمية الْكِتَاب، الْكِتَاب مُهمة جِدًّا وترجع أهميته لأمور:

الأمر اَلْأَوَّل: أهمية موضوعه فالكتاب أهميته بحسب أهمية موضوع وَهٰذَا أَهَمّ موضوع وأهم معلوم، وَهُوَ الَّذِي من أجله خلق الله عَزَّوَجَلَّ الجِن والإنس، فأهميته ترجع لأهمية موضوعه.

الأمر الثَّانِي: حُسن تصنيفه فرُبَمَا يكتب بعضهم في موضوعٍ مُهم ولكن لا يُحسن التصنيف، فَهٰذَا كِتَابٌ جَمع بين كونه في موضوعٍ مُهم وبين كونه حسن التصنيف.

الأمر الثَّالِث: وَهٰذَا مُهِمٌ جِدًّا عناية أهل الْعِلْم بِهِ، إذ شروحه كثيرة واعتني بهذا فَهٰذَا ينفعك في طلبك للفنون المُتنوعة، عند الترجيح بين المتون يُنظر إِلَىٰ هٰذَا المتن المخدوم والمتن الَّذِي لم يُخدَم أو لَيْسَ له الخِدمة كالمتن اَلْأَوَّل فَإِن هٰذَا يجعله يُقدَم، فَهٰذَا الْكِتَاب اعتنى بِهِ العُلَمَاء حَتَّىٰ إنك ما تكاد تجد عالمًا له عِناية بالتَّوْحِيد إِلَّا وكتب عَلَيْهِ شرح، فَهٰذَا لَا شَكَّ يُعينك عَلَىٰ فهم الْكِتَاب.

وَهٰذَا مُهم في كُل الفنون مَثَلًا رجل يُريد أَن يقرأ ألفية في النحو، يذهب إِلَىٰ **(ألفية السيوطي)** أو إِلَىٰ **(ألفية ابْن مالك)**؟ حَتَّىٰ لو أننا قُلْنَا عَلَىٰ فَرض أَن: **(ألفية السيوطي)** خيرٌ من **(ألفية ابْن مالك)** لو أننا قُلْنَا هٰذَا، نَقُول: اذهب إِلَىٰ **(ألفية ابْن مالك)** لِمَاذَا؟ لأنها مخدومة؛ إِذًا أهمية الْكِتَاب ترجع لِأمور: حُسن أهمية موضوعِه، حُسن تصنيفه، عِناية العُلَمَاء بِهِ.

الأمر الخَامِس: شروح الْكِتَاب، شروح الْكِتَاب عَلَىٰ ثلاثة أقسام وأنا أتكلم حول ما أعرف وحول ما اعتنيتُ بِهِ لا حول ما لا أعرفُ، فشروحه كثيرة من الصعب أَن تَقُول: هٰذَا أفضل شرح لـ **(كِتَاب التَّوْحِيد)**، هٰذَا أمر يَعْنِي أنك قَدْ استوعبت قراءتها، قُل: أفضل شرح بحسب ما قرأت نعم، لِأَنَّ شروح **(كِتَاب التَّوْحِيد)** كثيرة جِدًّا، ولا يزال البابُ مفتوحًا وكم ترك اَلْأَوَّل للآخَر.

الشروح المُطولة اعتنيت بثلاثة شروح:

(تيسيرُ العزيز الحَميد).

و **(فتح المجيد)**.

و **(القول المُفيد)**.

وَهٰذِه الشروح الثلاثة مُهمة، ولن أخوض في بيان مُميزات كُل شرح ولكنها شروح مُهمة جِدًّا.

الشروح المُتوسطة:

(قُرة عيون المُوحدين) شرحٌ نافع للشَّيْخ/ عبد الرحمن بْنَ حسن.

و **(التمهيد)** للشَّيْخ/ صالح آل الشَّيْخ وَهُوَ شرحٌ نافعٌ أَيْضًا.

الشروح المُختصرة:

منها عَلَىٰ سَبِيل الْمِثَال: **(القول السديد شرح كِتَاب التَّوْحِيد)** للسِعدي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وَهُوَ شرحٌ نَافعٌ عَلَىٰ اختصاره.

هٰذِه بعض الشروح وَثَمَّ غيرها، ومن الخطأ أَن يعتقد طالب الْعِلْم أو يظن أَنَّهُ إذا درس متنًا عَلَيْهِ أَن يقرأ الشروح وأن يُحيط بها، حَتَّىٰ إنني سَمِعَتُ بعضهم يُبين ضَعْف التحصيل يَقُول: إِلَىٰ الآن لم نقرأ كُل شروح **(الواسطية)**، يَعْنِي كأن المطلوب من طالب الْعِلْم أَن يقرأ كُل شروح **(الواسطية)**.

هٰذَا لَيْسَ مطلوبًا منك وَإِنَّمَا تختار الشروح المشهورة الَّتِي تتابع أهل الْعِلْم عَلَىٰ الثناء عليها وتكتفي بها، وَهٰذَا إذا أردتم أَن نتحدث حوله بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ نتحدث حوله بعد الدَّرْس.

الأمر السَّادِس: المنهج المسلوك غالبًا في شرح الْكِتَاب، المنهج المسلوك بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ الَّذِي سنتبعه في شرح هٰذَا الْكِتَاب:

أولًا: بيان الموضوع الَّذِي عقد الْمُصَنِّف الباب لأجله، نذكر هٰذَا عَلَىٰ وجه الإجمال بيان الموضوع الَّذِي عقد الْمُصَنِّف الباب من أجله.

ثانيًا: وَهٰذَا مُهم إن كان البابُ مُندَرِجًا تَحْتَ قاعدة فإني بِإِذْنِ اللهِ أذكرها وأُوضحها، وَهٰذَا مُهم جِدًّا اضبطوا هٰذَا ضبطُ القواعد أَهَمُّ من ضبط الْمَسَائِل، وفرقٌ كبير بين طالب الْعِلْم الَّذِي له عِناية بالقواعد وطالب الْعِلْم الَّذِي لَيْسَ له عِناية بالقواعد.

يَقُول ابْن مالك: **"وَقَدْ يحوي التفاصيل من يستحضر الجُمَلَ"**، إذا استحضرت جُمل الْعِلْم وقواعد الْعِلْم فَإِن هٰذَا يُعينك عَلَىٰ استحضار التفاصيل، أَمَّا إن عرفت التفاصيل ولم تعرف القواعد فَهٰذَا سيُوقعك في اضطرابٍ كبير.

أنا دائمًا أمثل بشيء: بعض طُلاب الْعِلْم يختم **(كِتَاب التَّوْحِيد)** بل يختم شروحًا عَلَىٰ التَّوْحِيد ولم يفهم التَّوْحِيد الفَهم المُراد، أذكر أني سألت بعضهم وَقَدْ ختموا بعض شروح **(كِتَاب التَّوْحِيد)** مُدارسةً فقُلْت لهم: ما حُكم حلق الرأس تقربًا لغير الله؟

هٰذِه مَسْأَلَة لم يذكرها الشَّيْخ/ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب في **(التَّوْحِيد)** بعينها ما ذكرها، ولكنه ذَكَرَ قاعدة تندرج تحتها هٰذِه الْمَسْأَلَة من لا ينتبه للّقواعد وَإِنَّمَا يأخذ في بحث الْمَسَائِل فيبحث مَسْأَلَة الذبح لغير الله، مَسْأَلَة الدُّعَاء دُّعَاء غَير الله هكذا يبحثها عَلَىٰ أنها مَسَائِل لا تندرج تَحْتَ قاعدة، لا يستطيع أَن يُلحِق الْمَسْأَلَة بنظيرها لأنه لم يُدرِج الْمَسْأَلَة الأصلية الْمَسْأَلَة الَّتِي درسها لم يُدرجها أصلًا تَحْتَ قاعدة.

فقُلْت: ما حُكم حلق الرأس لغير الله تقربًا؟ فَقَالَ أحدهم: بِدَعة، وَقَالَ الْثَّانِي: شِرْكٌ أصغر، فقُلْت: أنتما لَم تدرسا التَّوْحِيد، هٰذِه شِرْكٌ أكبر كما يَقُول الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: له قرنان ظاهر، شِرْكٌ له قرنان حلق رأسه تقربًا لغير الله.

ومرة قُلْت لأحدهم: يَقُول ابْن القيم: وحلق الرأس لغير الله كالسجود لغير الله، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ أين ذَكَرَ هٰذَا؟ فهٰذِه ما نحتاج أَن نَقُول: أين ذكرها هُوَ؟ مَسْأَلَة واضحة جِدًّا، لأنها هٰذِه عِبَادَة صُرِفت لغير الله وَهٰذِه عِبَادَة صُرِفت لغير الله، فَهٰذِه شِرْكٌ أكبر وَهٰذِه شِرْكٌ أكبر.

لِأَنَّ القاعدة: **"كُل من صرف عِبَادَةً لغير فقد وقع في الشِّرْك الأكبر"**، ضبط هٰذِه القاعدة فكُل عِبَادَة تُصرف لغير الله تندرج تَحْتَ هٰذِه القاعدة، إِذًا ضبط القواعد نافعٌ جِدًّا لا سيما في هٰذَا الموضوع العظيم؛ إِذًا بِإِذْنِ اللهِ سنحرص عَلَىٰ أَن كُل بابٍ يندرج تَحْتَ قاعدة فَإِننا نذكر القاعدة الَّتِي يندرج تحتها هٰذَا الباب.

⇦ إِذًا الشرح بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى سيكون مُختصرًا أعتني فيه بِمَا يلي:

أولاً : بيان الموضوع الَّذِي عقد الْمُصَنِّف البابَ لأجله.

ثانيًا: إن كان الباب مُندرجًا تَحْتَ قاعدة فإني بِإِذْنِ اللهِ أذكرها وأوضحها.

ثالثًا: شرح الترجمة.

رابعًا: بيان الْمَعْنَى الَّذِي من أجله ساق الْمُصَنِّف الدليل المُعين في الباب المُعين.

خامسًا: قَدْ يتخلل ما سبق بيان بعض الفوائد المُتمِمة للّمَعْنَى المُراد إيصاله.

سادسًا: لَنْ ألتزم بيان مُناسبة كُل باب بِمَا قبله وَرُبَمَا قَدْ أتعرض لهذا، رُبَمَا أتعرض لهذا ولكن لَنْ ألتزمه في كُل الأبواب اقرأ يا شَيْخ.

(المتن)

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَىٰ أشرف الْأَنْبِيَاء والْمُرْسَلِين نَبِيِّنَا مُحَمَّد وعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِيْنَ، اللَّهُمَّ اغفر لشيخنا ومشايخه وجميع الْمُسْلِمِين، قَالَ شَيْخُ الإِسْلَام/ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في كِتَابه **(كِتَاب التَّوْحِيد)**.

وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقَولِه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقَولِه: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

وقَولِه: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

وقَولِه: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

قَالَ ابن مسعود: **"من أراد أن ينظر إِلَىٰ وصية مُحَمَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عليها خاتمه"**، فليقرأ قوله تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، إِلَىٰ قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وعن مُعاذ بن جبل -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كُنت رَديف النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ حِمار فَقَالَ لي: يا مُعاذ أتدري ما حق الله عَلَىٰ الْعِبَاد؟ وما حق الْعِبَاد عَلَىٰ الله؟ قُلْت: اللهُ ورسوله أَعْلَمُ قَالَ: حق الله عَلَىٰ الْعِبَاد أن يعبدوه ولا يُشرِكوا بهشَيْئًا، وحق الْعِبَاد عَلَىٰ الله أن لا يُعذِب من لا يُشرِك بهشَيْئًا؛ قُلْت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قَالَ: لاتُبْرِّ هم فيتكلوا**»، أخرجاه في **(الصَّحِيْحَيْنِ)**.

(الشرح)

أحسنت الْمُصَنِّف -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ بدأ كِتَابه بالبسملة اقتداءً بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ، مَسْأَلَة: هل اقتصر الْمُصَنِّف عَلَىٰ البسملة أم لم يقتصر عليها وثنى بالحمدلة وَالصَّلَاة عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ اضبطوا هٰذَا.

الْمُصَنِّف إِذًا ابتدئ بالبسملة الْمَسْأَلَة: هل الْمُصَنِّف أتبع الْمَسْأَلَة بالحمد وَالصَّلَاة عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله؟ نَقُول: نعم في بعض النُسخ الَّتِي وُجدت بخط الْمُصَنِّف، اضبطوا هٰذَا.

ذَكَرَ هٰذَا عبد الرحمن بْنَ الحسن ذَكَرَ: أَنَّهُ وقف عَلَىٰ نُسخة من **(كِتَاب التَّوْحِيد)** بخط الْمُصَنِّف فيها إتباع البسملة بـالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاة عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآله، ولفظ الشَّيْخ: **"الحَمْدُ للهِ وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وآله وَسَلَّمَ"**؛ إِذَا: **"بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الحَمْدُ للهِ وَصَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وآله وَسَلَّمَ"**.

قَالَ عبد الرحمن بْنَ حسن: **"وَالْمُصَنِّف قَدْ اقتصر في بعض نُسخه عَلَىٰ البسملة لأنها من أبلغ الثناء وَالذِّكْر للحديث الْمُتقدم"**، قَالَ: **"ووقع لي نُسخة بخطه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ بدأ فيها بالبسملة وثنى بالحمد وَالصَّلَاة عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"**.

قوله: **(كِتَاب التَّوْحِيد)**، التَّوْحِيد لُّغَةً وشرعًا أَيُّهَا الْمكرمون عليكم أَن تفهموا شَيْئًا الْعِلْم الشرعي لَنْ تستطيع إدراكه عَلَىٰ وجهه إِلَّا بتعلم اللُّغَة، فالتَّوْحِيد هٰذِه اللَّفْظة لها تعلق حَتَّىٰ تفهمها عَلَىٰ وجهها لَا بُدَّ أَن تفهم عِلْم الصَرف بعض مباحث عِلْم الصَرف.

وأنا أُبين هٰذَا لا لأجعل الموضوع صعبًا؛ ولكن أُبين هٰذَا لتعرف أهمية علوم اللُّغَة، فالْقُرْآن عربي وَالسُّنَّة عربية نَبِيِّنَا عربي وأهل الْعِلْم كتبوا في فهم الْقُرْآن وَالسُّنَّة، فَلَا بُدَّ من تعلم اللُّغَة الْعَرَبِيَّة لفهم الْقُرْآن وَالسُّنَّة، وفهم كلام أهل الْعِلْم عَلَىٰ وجهه، هٰذَا لا يَعْنِي أنك لَنْ تفهم التَّوْحِيد؟ تفهمه بِإِذْنِ اللهِ ولكن أَنا أتكلم عَنْ الفَهم الَّذِي يُراد من طالب الْعِلْم، ففرقٌ بين فهم العامي وفهم طالب الْعِلْم.

الآن التَّوْحِيد يَقُولون بعض أهل الْعِلْم تجدنهم يَقُولون: التَّوْحِيد جَعل الله واحدًا، وبعضهم يَقُول: التَّوْحِيد نسب اللهَ للوحدانية، هذان المعنيان يرجعان إِلَىٰ مَسْأَلَة صرفية، وَهِيَ باختصار شديد: وَحّد هٰذَا الْفِعْلُ فِعْلٌ مَزيد فيه زيادةُ حرف، لِأَنَّ الْفِعْل فيه حائان فإحداهما زَائِدَة، والقاعدة: **"أَن الزيادة في المبنى زيادةٌ في الْمَعْنَى"**.

أهل الْعِلْم بحثوا في الصرف معاني أبنية الزيادة، فكُل مبنى يُوجد فيه حرف زائد يُبينون ما الْمَعْنَى الَّذِي يُفيده هٰذَا المبنى بزيادة الحرف فيه، فيأتون ويقولون: معاني فَعل، معاني أفعل.

فَفَعّل هٰذِه الصِّيغَة الَّتِي عَلَيْهِ الْفِعْل وَحّد فَعّل هٰذِه الصِّيغَة تأتي للنِسبة، إِذَا زِيد الحرف لإفادة النِسبة تَقُول: فَسقته أي نسبته للّفِسق، كَذبته أي نسبته للّكذب، وَحّدت الله نسبته للّوحدانية؛ إِذًا عرفنا من أين جاءوا بهذا عندما يَقُولون لك: نسب الله للّوحدانية، هٰذَا مبني عَلَىٰ قواعد لَا بُدَّ أَن تعرفها حَتَّىٰ تفهم هٰذَا.

وآخرون قَالُوا: وَحّد الله أي جعله واحدًا، لِأَنَّ وَحّد تأتي للجَعّل أَيْضًا فيقول: رتبت المكتبة جعلتها مُرتبة، إِذًا لما جاء وَحّد عَلَىٰ زِنة فَعّل وفَعّل هٰذِه

تُستعمل في أكثر من معنى نظر أهل الْعِلْم ما الْمَعْنَى الَّذِي يُفيده وَحّد؟ وما الْمَعْنَى الَّذِي يُحمل عَلَيْهِ هٰذَا الْفِعْل؟

فمنهم من قَالَ: وَحّدت الله جعلته واحدًا، أخذوا عَلَىٰ هٰذَا شَيْئًا فقَالُوا: الله واحد أنت لم تجعله واحدًا هُوَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ واحد، فيقول: جعلت أفعالي لواحد، جعلت أقوالي لواحد، جعلت اعتقادي لواحد فثَمَّ شيءٌ مُقدر.

وَالآخَرون قَالُوا: نسبته للّوحدانية، كِلا القولين صَحِيْح والأسهل للّفهم أَن يُقَال: نسبته للّوحدانية، نسبته للّوحدانية بفِعْلي وقولي واعتقادي، كِلا القولين صَحِيْح ولكن أنا ركزت عَلَىٰ هٰذَا.

وأنا أميل إِلَىٰ أَن وَحّد نَسب لأنه أسهل وأقرب للّفهم أي نسب الله للّوحدانية؛ إِنَّمَا ذكرت هٰذَا لأمرٍ مُهم وَهُوَ أَن طالب الْعِلْم عَلَيْهِ أَن لا يكون حافظًا دون فهم، لَا بُدَّ أَن تحفظ وتفهم فكثيرون تَقُول لهم: ما معنى وَحّد؟ جعل الله واحدًا، من أين جاءوا بجعل؟ لا يدري هٰذَا ما يَنْبَغِي بطالب الْعِلْم.

طيب وَحّد ذَكَرَنا الْمَعْنَيين لوَحّد تَوحيدُ، **التَّوْحِيد أَيُّهَا المكرمون ثلاثة أنواع**:

توحيد الربوبية.

وتوحيد الإلهية

وتوحيد الأَسْمَاء وَالصِّفَات.

وَقَدْ ذكرنا معنى توحيد الربوبية والألوهية والأسماء وَالصِّفَات في الْكِتَاب السابق.

بعد هٰذَا قَالَ الْمُصَنِّف: **"وقول الله تَعَالَىٰ"**، قول هٰذِه يَجُوز رفعها ويجوز جرها فـ **(كِتَاب التَّوْحِيد)** وَكِتَابُ قولِ الله تَعَالَىٰ، أو **(كِتَاب التَّوْحِيد)** وَقول الله تَعَالَىٰ.

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات: ٥٦]، الْمُصَنِّف فَسر إِلَّا لِيَعْبُدُونِ بيُوحدون، إِذًا وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ لِمَاذَا جاء الْمُصَنِّف بهذه الآية في هٰذِه الْمُقدمة؟ ليُبين عِظَم التَّوْحِيد وأن الله عَزَّوَجَلَّ ما خلق الجِّن والإنس إِلَّا لِيَعْبُدُونِ بمعنى إِلَّا ليُوحدون، وَهٰذَا ذَكَرَ بعض أهل الْعِلْم أَنَّهُ من تفسير العام ببعض أفراده.

قَالَ: وقَولِه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]، وَلَقَدْ بَعَثْنَا أرسلنا فِي كُلِّ أُمَّةٍ طائفة من الناس، رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.

إِذًا الله عَزَّوَجَلَّ أرسل في كُل طائفةٍ رَسُولًا يدعوهم لعبادة الله عَزَّوَجَلَّ واجتناب الطَّاغُوتَ، وَهٰذَا يدل عَلَىٰ عِظَم التَّوْحِيد وعناية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بِهِ، وأنه من أجلع أرسل اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الرُّسُل، هٰذِه المعاني مُرادة من إيراد الشَّيْخ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ لهٰذِه الآية هُنَا.

الطَّاغُوتَ أهل الْعِلْم يعتنون ببيان الْمُراد بالطَّاغُوتَ، والشيخ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُريد منك أَن تفهم مَعْنَاه فَإِنَّهُ ذَكَرَ بعض ما يتعلق بِهِ في الْمَسَائِل، الطَّاغُوتَ فسره ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تفسيرًا حسنًا فَقَالَ: **"اسم لما تجاوز بِهِ الْعَبْدُ حَدهُ من مَتبوعٍ أو مَعبودٍ أو مُطاع"**.

فمن اتبع أحدهم فقدم قوله عَلَىٰ قول الله ورسوله فقد تجاوز بِهِ حَدهُ فيكون هٰذَا المتبوع طَّاغُوتًا، ومن عَبّد غَير الله فقد تجاوز حَدهُ فيكون هٰذَا المعبود طَّاغُوتًا، ومن اتبع غيره فقدمه عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد تجاوز بِهِ حَدهُ فيكون هٰذَا المتبوع طَّاغُوتًا.

مَسْأَلَة: هل يُشترط الرِضا حَتَّىٰ يكون طَّاغُوتًا؟ أو هُوَ طَّاغُوتٌ وإن لم يَرضَ باعتبار عابده ومُطيعه ومُتبعه؟ قولان لأهل الْعِلْم: فسُليمان بْنَ عبد الله نص عَلَىٰ أَنَّهُ لَا بُدَّ أَن يكون هٰذَا المتبوع أو المعبود أو المُطاع راضيًا حَتَّىٰ يكون طَّاغُوتًا.

ومن أهل الْعِلْم من قَالَ: لا يُشترط هٰذَا فكُل ما تجاوز بِهِ الْعَبْد حَدهُ من متبوعٍ أو معبودٍ أو مُطاع فَإِنَّهُ يُعد طَّاغُوتًا وإن لم يُكْ راضيًا باعتبار عابده ومُطيعه ومُتبعه.

والشيخ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ الَّذِي يظهرُ من تصرفه أَنَّهُ لا يشترط الرِضا، الشَّيْخ/ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب لِمَاذَا؟ لأنه قَالَ: **"الطَّاغُوتُ عامٌ في كُل ما عُبِد من دون الله"**، في الْمَسَائِل ولم يذكر الرِضا.

الشَّيْخ قَالَ في الْمَسَائِل: **"الطَّاغُوتُ عامٌ في كُل ما عُبِد من دون الله"**، من أين أخذ الشَّيْخ هٰذَا؟ من قوله تَعَالَىٰ: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، يبدو أَنَّهُ أخذه من الْمُقابلة فاللهُ عَزَّوَجَلَّ جعل الْإِيمَان بِهِ والْكُفْر بِالطَّاغُوتِ فَثَمَّ مُقابلة، فمن آمن بالله فهو مُؤمنٌ بِهِ ومن عَبد غيره فمعبوده طَاغوت، طَّاغُوت وإن لم يَرض، هٰذَا الَّذِي يظهر من كلام الشَّيْخ طَّاغُوتٌ باعتبار عابده ومُطيعه ومُتبعه.

وقَولِه: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، وَقَضَى رَبُّكَ أي أمر، أي شرع ووصى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا، والقضاء ينقسم إِلَىٰ:

قضاء كوني.

وشرعي.

والمُراد هُنَا القضاء الشرعي، فَهذِه الآية فيها أمر الله عَزَّوَجَلَّ وتشريعه لعبادته وَحْدَهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وأن لا يُعبد معه غيره.

وقَولِه: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، هذِه الآية أَيْضًا فيها أمر الله بعبادته وَالنَّهْي عَنْ الإشراك بِهِ.

وقَولِه: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، وَهذِه أَيْضًا فيها النَّهْي عَنْ الإشراك بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وفيها مَسْأَلَة نذكرها وَهِيَ: أَن الله عَزَّوَجَلَّ حَرّم الإشراك أو عدم الإشراك؟ الله حَرّم الإشراك بِهِ أو عدم الإشراك بِهِ؟ حَرّم الإشراك بِهِ هُنَا: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، ما الجواب عَنْ هذَا؟

قَالَ بعضهم: **"لا زَائِدَة للتوكيد"**، إِذًا لا تُفيد مَعْنَاها وَهُوَ النفي كأنها غَير موجودة من حَيْثُ الْمَعْنَى، عرفتم الإشكال ظهر لكم الإشكال.

وَقَالَ بعضهم: الوقفُ عند قوله: رَبُّكُمْ فتقول: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، ﴿عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١]، وهكذا يستقيم الْمَعْنَى ويتضح.

قَالَ ابن مسعود: **"من أراد أن ينظر إِلَىٰ وصية مُحَمَّد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الَّتِي عليها خاتمه"**، فليقرأ قوله تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]، إِلَىٰ قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يُوصي وصيةً مكتوبة وَإِنَّمَا أراد عبد الله بْنَ مسعود -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَن هذِه الآية امتثلها النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عملًا، فكان امتثاله هذَا قائمًا

مقام الوصية، فكأنما كانت هٰذِه الآية قَدْ أوصى بها النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخَتم عليها.

وعن مُعاذ بن جبل -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**كُنت رَديف النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ حِمار فَقَالَ لي: يا مُعاذ أتدري ما حق الله عَلَىٰ الْعِبَاد؟ وما حق الْعِبَاد عَلَىٰ الله؟ قُلْت: اللهُ ورسوله أَعْلَمُ قَالَ: حق الله عَلَىٰ الْعِبَاد أن يعبدوه ولا يُشرِكوا به شَيْئًا، وحق الْعِبَاد عَلَىٰ الله أن لا يُعذِب من لا يُشرِك به شَيْئًا؛ قُلْت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قَالَ: لا تُبَشِّرْهم فيتكلوا**»، أخرجاه في (الصَّحِيحَيْنِ).

الحَدِيْث فيه أَن التَّوْحِيد حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ الْعِبَاد، وحق الْعِبَاد عَلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ أَن لا يُعذِب من لا يُشرِك بِهِ شَيْئًا، وَهُنَا أمر وَهُوَ أَن هٰذَا الحَدِيْث لا يُفيد أَن الله عَزَّوَجَلَّ لا يُعذِب من لا يُشرِك بِهِ وإن لم يَعمل؛ بل لَا بُدَّ أَن يعبد الله ولا يُشرِك بِهِ شَيْئًا.

فَالْمَعْنَى: «**وحق الْعِبَاد عَلَىٰ الله أن لا يُعذِب من لا يُشرِك به شَيْئًا**»، الْمَعْنَى أَنَّهُ من عَبّد الله عَزَّوَجَلَّ ولم يُشرِك بِهِ فَإِنَّهُ لا يُعذِبهُ، من أين يُؤخذ هٰذَا؟ يُؤخذ من قوله: الْعِبَاد فالعباد يدل عَلَىٰ أنهم قاموا بالعبودية، إِذًا الْمَعْنَى: وحق الْعِبَاد عَلَىٰ الله أن لا يُعذِب مَن عَبّده ولم يُشرِك به شَيْئًا بدليل قوله: الْعِبَاد.

طيب ما المُراد من المُقدمة؟ الْمَسَائِل تُبين لك هٰذَا ومسائل الشَّيْخ لَنْ أقرأها، الْمَسَائِل تدور عَلَىٰ بيان أهمية التَّوْحِيد وخطورة الشِّرْك، والآيات والأَحَادِيْث تدور عَلَىٰ هٰذَا، فالآيات مُشتملة عَلَىٰ بيان أهمية التَّوْحِيد:

وَذَلِكَ بأن الله عَزَّوَجَلَّ ما خلق الجِن والإنس إِلَّا ليعبدون.

وبأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعث في كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ.

وبأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حرّم الإشراك بِهِ.

وبأن وصية النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عليها خاتمه: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

فَهٰذَا كُله يُفيد أهمية التَّوْحِيد وخطورة الشِّرْك، هٰذَا المُراد من المُقدمة.

(المتن)

قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: **"بابُ فضل التَّوْحِيد وما يُكْفِر من الذنوب"**، وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢].

عن عُبادة بن الصَامت -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من شهد أنلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شريك له وأنمُحَمَّدًا عبده ورسوله، وأن عِيسَى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إِلَىٰ مريم وروح منه، وَالجَنَّةُ حق وَالنَّارُ حق، أدخله الله الجَنَّة عَلَىٰ ما كان من العمل**»، أخرجاه.

ولهما في حديث عتبان: «**فإن اللهحَرّم عَلَىٰ النَّار من قَالَ :لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، يبتغي بذلك وجه الله**».

وعن أبي سعيد الخُدري عن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى: لا إِلَهَ إِلا اللهُ قَالَ : كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونهَذَا، قَالَ : يَامُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ**

غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَلا إِلَهَ إِلا اللهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللهُ»، رواه ابْن حِبان والحاكم وصححه.

وَللتِّرْمِذِيّ وحسنه عن أنسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعَتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أتيتني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لقيتني لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

(الشرح)

قُلْت لكم: سنتبع منهجًا مُعينًا في شرح الْكِتَاب، فَهٰذَا الباب الْأَوَّل نتبع فيه ذَلِكُم المنهج أولًا: موضوع الباب، موضوع الباب بيان فضل التَّوْحِيد، فيذكر الشَّيْخ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ مجموعةً من النُّصُوص الدَّالَّة عَلَىٰ فضل التَّوْحِيد.

ثانيًا: شرح الترجمة: "**بابُ فضل التَّوْحِيد وما يُكْفِر من الذنوب**"، ما هٰذِه مَصدرية أو موصولية؟ إذا كان موصولية فَإِن الْمَعْنَى هكذا: بابُ فضل التَّوْحِيد وَالَّذِي يُكْفِرهُ من الذنوب، وَهٰذِه قَدْ يُفهم منها أَن التَّوْحِيد لا يُكفِر كُل الذنوب.

إذا كانت موصولية فيكون الْمَعْنَى هكذا: بابُ فضل التَّوْحِيد وَما أي وَالَّذِي يُكْفِرهُ من الذنوب، وَهٰذِه قَدْ يُفهم منها أَن التَّوْحِيد لا يُكفِر كُل الذنوب، والتوحيد يُكفِر كُل الذنوب.

أَمَّا إن كانت مصدرية فإنها لا تُفيد هٰذَا الْمَعْنَى، إذا يكون الْمَعْنَى هكذا: بابُ فَضلِ التَّوْحِيد وَتكفيره للذنوب، فَهٰذِه تُفيد أَنَّهُ يُكفِر الذنوب، من هُنَا استحسن سُليمان بْنَ عبد الله وعبد الرحمن بْنَ حسن رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أَن تُقدَر هٰذِه الما مصدرية ولا تُقدَر موصولية، هٰذِه الْمَسْأَلَة الأُوْلَى الَّتِي تتعلق بالترجمة.

الْمَسْأَلَة الثَّانِيَة: قَالَ: "**بابُ فضل التَّوْحِيد وما يُكْفِر من الذنوب**"، وتكفير التَّوْحِيد للذنوب من فضله فَهٰذَا من باب عطف الخاص عَلَىٰ العام لبيان أهميته،

وَهٰذَا أسلوبٌ مُتبع في الْقُرْآن كَثِيْرًا، ومن القواعد: **"أَن الخاص قَدْ يُعطفُ عَلَىٰ العام لخاصيةٍ له"**.

قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، اتْلُ أي اتبع اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ أي اتبع: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، إقامة الصَّلَاة من تلاوة الْكِتَاب واتباعه، فَهٰذَا من باب عطف الخاص عَلَىٰ العام.

إِذًا أولًا بَيَّنَّا موضوع الباب، ثانيًا شرحنا الترجمة، ثالثًا بيان دلالة النُّصُوص عَلَىٰ موضوع الباب، وَهٰذَا مُهم عندما تقرأ النُّصُوص كُل نص عليك أَن تُظهِر علاقته بموضوع الباب.

وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢]، هٰذِه الآية عندما نزلت قَالَ الصَّحَابَةُ للنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **"أَيُّنَا لَمْ يظلم نفسه؟"**، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: ١٣] هكذا في **(البُخَارِيّ)**.

فالمُراد بِالشِّرْك هُنَا الشِّرْكُ الأكبر هٰذَا الَّذِي بينه ابْن القيم -رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ في مواضع، وَهٰذَا الَّذِي يُفهم من قول النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وفي الْمَسْأَلَة خِلاف فمنهم من يَقُول وَهٰذَا قول شَيْخ الإِسْلَام: أَن الشِّرْك هُنَا يشمل الأكبر والأصغر.

أَمَّا ابْن القيم فقد رجعت إِلَىٰ مواضع من كلامه في هٰذِه الآية فيها كُلها يُقرِر أَن المُراد هُنَا بِالشِّرْك الشِّرْك الأكبر، وَهٰذَا القول تتضح معه الآية فهو عندي أوضح، وَقَدْ قرره ابْن القيم -رَحِمَهُٱللَّهُ قَرر أَن الشِّرْك هُنَا الأكبر من وجهين اثنين:

الوجه الْأَوَّل: أَن الله عَزَّوَجَلَّ قَالَ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ﴾ [الأنعام: ٨٢]، ولم يقل: وَلَمْ يظلموا أنفسهم، قَالَ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، لم يقل: لم يأتوا بِظُلْم وَإِنَّمَا قَالَ: لَمْ يَلْبِسُوا.

ولُبس الشيء يَقُول ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"لُبس الشيء هُوَ تغطيته والإحاطةُ بِهِ"**، وَالَّذِي يُغطي الْإِيمَان ويُحيط بِهِ هُوَ الشِّرْك الأكبر وليس الشِّرْك الأصغر.

يَقُول ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"ولَبُس الشيء بالشيء تغطيته له وإحاطته بِهِ من جميع جِهَاته، ولا يُغطي الْإِيمَانُ ويُحيط بِهِ ويلبسه إِلَّا الْكُفْر"**، إِذَا هَذَا الوجه الْأَوَّل.

الوجه الثَّانِي: دلالة السِّيَاق، فَإِن إِبْرَاهِيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ قَالَ: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا﴾ [الأنعام: ٨١]، الحَدِيْثُ حَول الشِّرْك الأصغر أم حَول الشِّرْك الأكبر؟ حَول الشِّرْك الأكبر.

يَقُول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨١ ، ٨٢] أي بالَظُلْم المذكور قَبلُ والمذكور قبلُ هُوَ ظُلْم النفس بِالشِّرْك الأكبر، فالسِّيَاق أَيْضًا يُقرر أَن المُراد الشِّرْك الأكبر.

إِذًا: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢]، المُؤْمِن الَّذِي لم يُشرِك إشراكًا أكبر له الأمن في الْآخِرَة بحسب إيمانه، فَإِن كان إيمانه كاملًا فله الأمن الكامل وَهُوَ دخول الجَنَّة بلا سابق

عذاب، وإن كان إيمانه ناقصًا فله الأمن الناقص، فَحِينَئِذٍ رُبَمَا يُعذَب ويدخل الجَنَّة.

هٰذَا مُراد هٰذَا المفهوم من الآية، إِذًا: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، أي لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِشِرْكٍ أكبر أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ كُلٌ بحسب إيمانه، فصاحبُ الْإِيمَان الكامل يدخل الجَنَّة بلا عذاب، وصاحب الْإِيمَان الناقص رُبَمَا يُعذب إن لم يغفر الله عَزَّوَجَلَّ له، وَهٰذَا يدل عَلَىٰ فضل التَّوْحِيد.

وجه تسمية الشِّرْك الأكبر بِالَظُلْم: أَن الَظُلْم وضع الشيء في غَير موضعه، وَالْمُشْرِك قَدْ ظَلم أعظم الَظُلْم لأنه وضع الْعِبَادَة في غَير موضعها وَهٰذَا واضح.

طيب الحَدِيْث الَّذِي بعد الآية: عن عُبادة بن الصَامت -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هٰذَا الحَدِيْثُ فيه فضل التَّوْحِيد لقول النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أدخله الله الجَنَّة عَلَىٰ ما كان من العمل**»، فمن شهد أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحّد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وجاء بِمَا ذَكَرَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن فضل فِعْلِهِ أَنَّهُ يدخل الجَنَّة عَلَىٰ ما كان من العَمل.

عَلَىٰ ما كان من العَمل لها وجهان ذَكَرَهما ابْن حجر:

قَالَ: عَلَىٰ ما كان من العَمل الصالح والسيء.

وَالثَّانِي: أَن يدخل أهل الجَنَّة الجَنَّة كُلٌ مَنزلته بحسب عَمله.

إِذًا عَلَىٰ ما كان من العَمل أي عَلَىٰ ما كان من عَمله من صلاح وسوء فَإِنَّهُ يدخل الجَنَّة بفضل إتيانه بهذه الأمور.

الأمر الثَّانِي: أَنَّهُ يدخل الجَنَّة عَلَىٰ ما كان من العَمل، أي له منزلته بالجَنَّة بحسب عَمله.

هُنَا مَسْأَلَة من باب الاستطراد، من باب الاستطراد اعتاد الشُّرّاح عَلَىٰ ذِكرها فسأذكرها بإيجاز: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، إِذًا بَيَّنَّا وجه إتيان الشَّيْخ بهذا الحَدِيْث الآن مَسْأَلَة عَلَىٰ وجه الاستطراد.

المُضاف إِلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَيُّهَا المُكرمون واضبطوا هٰذَا، المُضاف لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أنواع:

النوع الأول: عين قائمة بنفسها إضافتها إِلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ من باب إضافة المخلوق إِلَىٰ خالقها، إِذًا إذا جاء في الْقُرْآن إضافةُ عينٍ لله عَزَّوَجَلَّ عينٌ قائمةٌ بنفسها تُضاف لله عَزَّوَجَلَّ، فَهٰذِه الإضافة من باب إضافة المخلوق لخالقه.

وَهٰذِه أمثلتها كثيرة ومنها هُنَا: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، أو دعوا هٰذَا الْمِثَال مثل: **"ناقة الله، وبيت الله"**، إِلَىٰ آخره هٰذِه الأمثلة: ﴿نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ ۝٦﴾ [الهمزة: ٦]، هٰذِه كُلها إضافات لله عَزَّوَجَلَّ وَهِيَ أعين قائمةٌ بنفسها، إِذًا هٰذِه الإضافة عَلَىٰ سَبِيل إضافة المخلوق إِلَىٰ خالقه.

طيب لِمَاذَا يُضاف المخلوق إِلَىٰ خالقه في الْقُرْآن وفي السُّنَّة؟ لأمرين اثنين: اعتاد الطُلاب عَلَىٰ أَن يَقُولوا في كُل إضافة: إضافة تشريف هٰذَا لَيْسَ صَحِيْحًا؛ بل عليك أَن تُميز بين الإضافة الَّتِي تكون للتّشريف والإضافة لبيان عموم الخلق، فليست كُل إضافة إضافة تشريف.

بين هٰذَا شَيْخ الإِسْلَام ابْن تَيْمِيَّة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وأن العَين المُضافة لله عَزَّوَجَلَّ تُضاف لله عَزَّوَجَلَّ لمعنين اثنين:

المعني اَلْأَوَّل: لبيان عموم الخلق كقوله تَعَالَىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]، هل هُنَا تَقُول: إضافة تشريف؟ لا، تَقُول: إضافة لبيان عموم الخلق.

﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، إضافة تشريف؟ لا إضافة لعموم الخلق.

﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَاهَا ﴿١٣﴾﴾ [الشمس: ١٣]، هٰذَا النوع الْثَّانِي: إضافة التشريف.

إِذًا الإضافة إضافة عين قائمة بنفسها لله عَزَّوَجَلَّ تكون من باب إضافة المخلوق إِلَىٰ خالقه، وَهٰذِه الإضافة لها معنيان اثنان:

إضافة لبيان عموم الخلق الْمَعْنَى لَأَوَّل.

إضافة للّتشريف هٰذَا الْمَعْنَى الثَّلِي .

﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، هٰذِه الإضافة إضافة تشريف.

طيب النَوع الْثَّانِي من الإضافة: أَن يُضاف لله عَزَّوَجَلَّ شيءٌ مُضافٌ إِلَىٰ عينٍ مخلوقة، النوع اَلْأَوَّل: إضافة عين مخلوقة، النوع الْثَّانِي: أَن يُضاف لله عَزَّوَجَلَّ شيءٌ مُضافٌ إِلَىٰ عينٍ مخلوقة، مثل هٰذِه الآية: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، الروح مُضافة إِلَىٰ عِيسَى وأُضيفت لله عَزَّوَجَلَّ إضافة خلق وتشريف.

إِذًا النوع اَلْأَوَّل: أَن تكون العين مُضافة إِلَىٰ الله.

النوع الْثَّانِي: أَن يُضاف شيءٌ وَهٰذَا الشيء مُضاف إِلَىٰ مخلوق، أَن يُضاف هٰذَا الشيء الْمُضاف إِلَىٰ مخلوق لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أَن يكون شَيْئًا مُضافًا إِلَىٰ عينٍ مخلوقة يقوم بها ويُضاف إِلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كما في هٰذَا وَهٰذِه أَيْضًا يُقَال فيها ما قِيلَ في اَلْأَوَّل.

النَوع الْثَّالِث: أَن يكون وصفًا غَير مُضاف إِلَىٰ عين مخلوقة، فَهٰذَا من باب إضافة الوصف للموصوف، النوع الْثَّالِث: أَن يكون وصفًا غَير مُضاف لعين مخلوقة، فَهٰذَا من باب إضافة الوصف للموصوف.

قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي﴾ [الأعراف: ١٤٤]، بِرِسَالَاتِي هل الرِّسَالَات عين مخلوقة؟ لا، هل هُوَ وصفٌ مُضافٌ إِلَىٰ بعض مخلوقات الله وأُضيف إِلَىٰ الله؟ لا، إِذًا نَقُول: هٰذَا من باب إضافة الَصِّفَة إِلَىٰ الموصوف؛ هٰذِه أنواع الإضافة.

قَالَ: ولهما في حديث عتبان: «**فإن الله حَرّم عَلَىٰ النَّار من قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، يبتغي بذلك وجه الله**».

وَهٰذَا من باب فضل التَّوْحِيد: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حَرّم عَلَىٰ النَّار من قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله يبتغي بذلك وجه الله، هل هٰذَا التَّحْرِيْم تَحْرِيْمٌ مُؤبد أو تَحْرِيْمٌ مُؤقت؟ هل حَرّم الله عَزَّوَجَلَّ النَّار عَلَىٰ من قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله يبتغي وجه الله عَلَىٰ سَبِيل الأبد فلا تمسه النَّار؟

عَلَىٰ حسب توحيده إن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله يبتغي بذلك وجه الله فتَحْرِيْمُ النَّار عَلَىٰ وجه الأبد، وإن قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله يبتغي بذلك وجه الله ولكنه لم يأتِ بالإيمان الكامل وَإِنَّمَا إيمانه ناقص فَهٰذَا تسمه النَّار وقتًا ما ثُمَّ تُحَرم عَلَيْهِ بَعدُ، هٰذَا معنى الحَدِيْث.

طبعًا هٰذِه كُلها الشُرّاح يذكرون تحتها مَسَائِل كثيرة لَنْ نتعرض لها، وَإِنَّمَا نُبين ما يُناسب الْكَلَام وأقصد بيان بعض المُهمات، أَمَّا استيعاب كُل ما يذكره الشُرّاح فَهٰذَا يتطلبُ وقتًا طويلًا.

قَالَ: وعن أبي سعيد الخُدري -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لا إِلَهَ إِلا اللهُ قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَى لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَلا إِلَهَ إِلا اللهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلا اللهُ»، رواه ابْن حِبان والحاكم وصححه.

هٰذَا الحَدِيْث معروف أَنَّهُ حديثٌ ضعيف ولكن مَعْنَاهُ صَحِيْح، ودل عَلَىٰ مَعْنَاه حديثٌ آخر في (مُسند الإِمَام أحمد) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللهِ نُوحًا لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ لابْنِهِ: إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، آمُرُكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، آمُرُكَ بِلا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعْتَ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، الحَدِيْث.

قَالَ: «وَللتِّرْمِذِيّ وحسنه عن أنسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول: قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أتيتني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لقيتني لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

بِقُرَابِ تُضبط بِضم القاف وبكسرها بِقُرَابِ وبِقِرَابِ أي ما يُقارب ملئها: «لَوْ أتيتني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لقيتني لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

وَهٰذَا الحَدِيْث يدل عَلَىٰ فضل التَّوْحِيد وأنه مُكفِرٌ للذّنوب، بحيث لو أَن الْعَبْد جاء بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَيئة بِمَا يُقارب ملئها خطيئة ولكنه لا يُشرِك بالله

عَزَّوَجَلَّ شَيْئًا فَإِن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يغفر له ويتجاوز عنه، وَهٰذَا التَّوْحِيد الَّذِي يستحق بِهِ المرءُ هٰذِه المغفرة هُوَ التَّوْحِيد الَّذِي قَدْ حققه صاحبه.

(المتن)

قَالَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**باب من حَقق التَّوْحِيد دخل الجَنَّة بغير حِساب**"، وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [النحل: ١٢٠]، وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [المؤمنون: ٥٩].

عَنْ حُصين بن عبد الرحمن قَالَ: " **قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ لَنَا: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْت قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ؟، قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ الشَّعْبِيُّ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَّةٍ**".

فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ؛ ولكن حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ أَوِ الرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقُلْتُ: هَذِهِ أُمَّتِي، فَقِيلَ: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَىٰ الْأُفُقِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ قِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا قَطُّ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ بِمَقَالَتِهِمْ، فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ،

وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادعو الله أَن يجعلني مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادعو الله أَن يجعلني مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

(الشرح)

موضوع الباب بيان فضل تحقيق التَّوْحِيد، وَهٰذَا سيتضح عند الحَدِيْث حول الترجمة، شرح الترجمة قَالَ: **"باب من حَقق التَّوْحِيد دخل الجَنَّة بغير حِساب"**، أي ولا عذاب كما جاء في الحَدِيْث ونص عَلَىٰ هٰذَا غَيرُ واحدٍ من الشُّرّاح: **"باب من حَقق التَّوْحِيد دخل الجَنَّة بغير حِساب"**، أي ولا عذاب.

الْمُصَنِّف يُريد منك هُنَا فهم مراتب الناس في التَّوْحِيد ومعنى تحقيقه، من أين عرفنا هٰذَا؟ من الْمَسَائِل فَإِنَّهُ قَالَ:

الأُوْلَىٰ : **"معرفة مراتب الناس في التَّوْحِيد"**.

الثَّانِيَة: **"ما معنى تحقيقه؟"**.

وإذا عرفت مراتب الناس في التَّوْحِيد عرفت معنى تحقيق التَّوْحِيد، **الناس في التَّوْحِيد عَلَىٰ ثلاث مراتب**:

من حقق الكمال الْمُستحب، وهؤلاء هم الَّذِينَ فعلوا الواجبات والْمُستحبات وتركوا الْمُحرمات والمكروهات.

من حقق كمال التَّوْحِيد الواجب، وَهٰذِه مرتبةٌ أنزل من المرتبة الأُوْلَى وهَؤُلَاءِ هم الَّذِينَ فعلوا الواجبات وتركوا الْمُحرمات، ورُبَمَا يتركون بعض الْمُستحبات أو يتركونها أو يفعلون بعض المكروهات، إِذًا هم دون المنزلة الأُوْلَى.

المنزلة الْثَّالِثة المرتبة الْثَّالِثة: من معه أصل التَّوْحِيد وفَعَل مُحرمًا، أو جاء بمعصيةٍ ولم يَتب، واضح أيها المُكرمون فَإِن تاب عاد إِلَىٰ المرتبة الأُوْلَى أو الثَّانِيَة بحسب عبادته وطاعته.

إِذًا هٰذِه ثلاثُ مراتب دل عَلَيْهِ قوله تَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ﴾ [فاطر: ٣٢].

﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ هُوَ الَّذِي جاء بعملٍ صالح وبعملٍ سيء.

السَابِق بِالْخَيْرَاتِ هُوَ الَّذِي فَعل الواجبات والمُستحبات وترك المُحرمات والمكروهات.

وَمِنْهُمْ مُقْتَصِد المُقتصد هُوَ الَّذِي يفعل الواجب ويترك المُحرم، ولا يفعل المُستحب ويترك المكروه، بذا قَالَ جَمعٌ من أهل الْعِلْم منهم شَيْخ الإِسْلَام ابْن تَيْمِيَّة في **(الفُرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان)**.

هٰذِه ثلاثُ مراتب: المرتبتان الأُوْلَى وَالثَّانِية مرتبة من حَقق التَّوْحِيد، المربة الْثَّالِثة لم يُحقق التَّوْحِيد، المرتبة الأُوْلَى وَالثَّانِية أهلها آمنون وهم في الأمن درجات لا يعلمها إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَأَمَّا المرتبة الْثَّالِثة فهم تَحْتَ مشيئة الله عَزَّوَجَلَّ، فمن تجاوز الله عَزَّوَجَلَّ عنه دخل الجَنَّة، ومن لم يتجاوز عنه عُذِب بقدر ما معه من المعاصي ثُمَّ كان مصيره إِلَىٰ الجَنَّة.

طيب دلالة النُّصُوص عَلَىٰ مضمون الترجمة، النُّصُوص كُلها أَيُّهَا المُكرمون ستدور حول هٰذَا الْمَعْنَى وَهُوَ تحقيق التَّوْحِيد وبيان ما له من فضل، فَقَالَ: وقول

الله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [النحل: ١٢٠]، قَانِتًا أي خاشع مُطيع، حَنِيفًا الحنيف اعتاد أهل الْعِلْم عَلَىٰ أَن يُفسروه بالمائل عَنْ الشِّرْك.

يَقُول ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: **"هٰذَا تفسيرٌ للحنيف بلازمه، وَإِلَّا فالحنيفُ في الأصل هُوَ المُقبِل عَلَىٰ الشيء، ومن أقبل عَلَىٰ شيء فَإِنَّهُ مال عَنْ ما سِواه"**، ففسروا الحنيف بلازمه.

إِذًا تستطيع أَن تَقُول: **"الحَنيف هُوَ المُقبل عَلَىٰ التَّوْحِيد المائلُ عَنْ الشِّرْك"**؛ ولك أَن تَقُول من باب التَّفْسِير باللازم: **"هُوَ المائلُ عَنْ الشِّرْك"**.

أُمَّة هُوَ القدوة المُعلَم للّخير، وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ هٰذِه كُلها أوصاف من حقق كمال التَّوْحِيد المُستحب، فإِبْرَاهِيم حقق كمال التَّوْحِيد المُستحب.

طيب قوله: وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [المؤمنون: ٥٩]، هٰذِه الآية في سِيَاق عدد من الآيات وصف الله عَزَّوَجَلَّ بها عباده الَّذِينَ يُسارعون في الخيرات، فَهِيَ في سِيَاق وصف أصحاب التَّوْحِيد الكامل التَّوْحِيد المُستحب، فمن أوصافهم أنهم لَا يُشْرِكُونَ بالله عَزَّوَجَلَّ لا إشراكًا أكبر ولا إشراكًا أصغر.

طيب الحَدِيْث لَنْ أقرأه ولكن أُعلق عَلَيْهِ في نقاط:

النُقطة الأُوْلَى: تخريجه، هٰذَا الحَدِيْث أَيُّهَا المُكرمون أخرجه، هٰذَا الحَدِيْث لفظه الَّذِي جاء بِهِ الشَّيْخ لفظ مُسْلِم، انتبهوا لهذا واضبطوه هٰذَا الحَدِيْث لفظه الَّذِي جاء بِهِ الشَّيْخ لفظ مُسْلِم، إِلَّا أَن الشَّيْخ تَصرف في الحَدِيْث لأمر سأُبينه.

لفظ الحَدِيْث عند مُسْلِم: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» اضبطوا هٰذَا، هٰذَا لفظ الحَدِيْث عند مُسْلِم: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

الشَّيْخ تصرف بلفظ الحَدِيْث فحذف لَا يَرْقُونَ ووضع موضعها لَا يَكْتَوُونَ، لِمَاذَا؟ لأنه يرى أَن لفظة لَا يَرْقُون شاذة كما هُوَ قول شَيْخ الإِسْلَام ابْن تَيْمِيَّة، إِذًا لِمَاذَا تصرف الشَّيْخُ بالحَدِيْث؟

هُوَ الحَدِيْث بسِيَاقه سِيَاق مُسْلِم ولكنه تصرف في اللَّفْظة فحذف لَا يَرْقُون ووضع موضعها لَا يَكتَوُونَ فجاء بلفظ الحَدِيْث عند البُخَارِيّ، في هٰذِه الجُملة فَقَطْ وافق البُخَارِيّ، السِّيَاق كُله لمُسْلِم إِلَّا في هٰذِه الجُملة وافق فيها البُخَارِيّ، وليست مُوافقة تامة مُوافقة مع تقديم وتأخير هٰذَا أولًا، وعرفنا لِمَاذَا فعله؟ لأنه يرى أَن لفظة لَا يَرْقُون شاذة هٰذَا أولًا.

الْثَّانِي: الحَدِيْثُ ثابتٌ بلفظه عند مُسْلِم وَمَعْنَاهُ صَحِيْح، طيب أولًا نُبين ما مَعْنَاه عند مُسْلِم، هٰذِه الْمَسْأَلَة مَسْأَلَة مُهمة لذلك يَعْنِي رُبَمَا نُفصل فيها، لَا يَرْقُون ما معنى لَا يَرْقُون؟ المعمول حُذِف وحذف المَعمول يُفيد العموم.

لَا يَرْقُون، لَا يَرْقُون مَن؟ لَا يَرْقُون أنفسهم ؟ لَا يَرْقُون غيرهم؟ المَعمول حُذِف وحذف المَعمول يُفيد العموم، إِذًا هَؤُلَاءِ لَا يَرْقُون، لَا يَرْقُون أنفسهم ولَا يَرْقُون غيرهم هٰذَا الْمَعْنَى.

ولكن المَنفي لَيْسَ الرُقية مُطلقًا وَإِنَّمَا المَنفي الرُقية المُحرمة، فهَؤُلَاءِ لَا يَرْقُون أنفسهم ولَا يَرْقُون غيرهم رُقيةً مُحرمة، لِمَاذَا حَملنا هٰذَا الحَدِيْث عَلَىٰ هٰذَا الْمَعْنَى؟ لِأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقى نفسه ورقى غيره.

فالتوفيق بين الأَحَادِيْث يقتضي أَن يُحمل هٰذَا الحَدِيْثُ عَلَىٰ معنًى صَحِيْح، فمن أوصاف هَؤُلَاءِ السَبعين أنهم لَا يَرْقوُن أنفسهم رُقيةً مُحرمة، ولَا يَرْقوُن غيرهم رُقيةً مُحرمة، وَهٰذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ من أوصاف السَبعين الَّذِينَ يدخلون الجَنَّة بغير حسابٍ ولا عذاب.

إِذًا هُنَاكْ معنًى صَحِيْح تُحمل عَلَيْهِ هٰذِه اللَّفْظة، والراوي الَّذِي جاءت هٰذِه اللَّفْظة من طريقه سعيد بْنَ منصور، وَهُوَ حافظٌ قَدْ اعتمده البُخَارِيّ وَمُسْلِم، واعتمد مُسْلِمٌ عَلَىٰ روايته، فَإِذا كان الراوي ثِقة وجاء بلفظٍ يحتمل معنًى صَحِيْحًا فلِمَاذَا نُخطِئ الراوي ونرد الرواية؟

من هُنَا قَالَ ابْن حجر: **"زيادةٌ من الثِقَة مقبولة، وسعيد بْنَ منصور حافظ وَقَدْ اعتمد البُخَارِيّ وَمُسْلِم، واعتمد مُسْلِمٌ عَلَىٰ روايته هٰذِه وبأن تغليط الراوي مع إمكان تصحيح الزيادة لا يُسار إليه"**، وَهٰذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذكرته هُوَ الَّذِي ذكره النووي أَن هَؤُلَاءِ لَا يَرْقوُن رُقية مُحرمة.

إِذًا الأمر اَلْأَوَّل الَّذِي بيناه: لفظ الحَدِيْث وَبَيَّنَّا التَّصَرُّف الَّذِي وقع فيه وسبب التَّصَرُّف.

الأمر الْثَّانِي: بَيَّنَّا أَن اللَّفْظ ثابتٌ، ثابتٌ عند مُسْلِم مُسْلِمٌ يُثبت هٰذَا اللَّفْظ، وبين البُخَارِيّ أَن هٰذَا اللَّفْظ ثابت، وَبَيَّنَّا أَن مَعْنَاهُ صَحِيْح بحمله عَلَىٰ أَنَّهم لَا يَرْقوُن رُقية مُحرمة.

الأمر الْثَّالِث الَّذِي يتعلق بهذا الحَدِيْث: في حُكم الرُقية، أحوال الْمُسْلِم مع الرُقية حُكم الرُقية لَا بُدَّ من ترتيبه عَلَىٰ أحوال الْمُسْلِم مع الرُقية اضبطوا هٰذَا:

الحال الأُوْلَىٰ: أَن يرقي نفسه وَهٰذَا مشروع إذ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقي نفسه.

الحال الثَّانِيَة: أَن يرقي غيره نفسه وَهٰذَا مشروع أَيْضًا لِأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقي غيره.

الحال الثَّالِثَة: أَن يسأل الرُقية لغيره، وَهٰذَا مشروع أَيْضًا فقد أمر النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل جاريةٍ أَن يسألوا لها من يرقيها.

فعن أم سلمة عند البُخَارِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة قُلْت: هُوَ سواد في الوجه، فَقَالَ: «**استرقوا لها فَإِن بها النَظرة**» هٰذَا في البُخَارِيّ، إِذًا أمر بأن تُطلب الرُقية لهٰذِه الجارية، إِذًا سؤال الْمُسْلِم لغيره لا شيء فيه.

الحال الرَّابعة: أَن يرقيه غيره.

إِذًا الحال الأُوْلَىٰ: أَن يرقي الْمُسْلِم نفسه.

الحال الثَّانِيَة: أَن يرقي غيره.

الحال الثَّالِثة: أَن يسأل الرُقية لغيره.

الحال الرَّابعة: أَن يرقيه غيره، **وَهٰذِه لها صورتان**:

الصورة الأُوْلَىٰ: بغير طلبٍ منه أَن يرقيه غَيره بغير طلبٍ منه، وَهٰذِه مشروعة فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقاه جبريل بغير طلبٍ منه، وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رقى أصحابه من غَير أَن يطلبوا منه.

الصورة الثَّانِيَة: أَن يرقيه غَيره بِطلبٍ منه، وَهٰذِه أَيْضًا مشروعة، فقد أمر النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَائِشَة تسترقي، قَالَت عَائِشَة: **"كان رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمرني أَن استرقي من العين"**، هٰذَا فِي البُخَارِيّ.

تَقُول عَائِشَة: **"كان رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمرني أَن استرقي من العين"**، ما معنى استرقي من العين؟ أي تطلب من يرقيها من العين، هكذا ذَكَرَ غَير واحد من الشُراح، إِذًا فيه مشروعية طلب المُسْلِم من غيره أَن يرقيه.

وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يأمر عَائِشَة أَن ترقيه ففي البُخَارِيّ عَنْ عَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: **"كان رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أوى إِلَىٰ فراشه نفث في كفيه بـ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١]، وبالمعوذتين جميعًا ثُمَّ يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده"**، قَالَتْ عَائِشَة: **"فما اشتكى كان يأمرني أَن أفعل ذَلِكَ بِهِ"**، إِذًا كان يأمرها أَن ترقيه والحديث جاء بألفاظ كثيرة تدل عَلَىٰ هٰذَا المَعْنَى.

إِذًا الصورة الأُوْلَىٰ: أَن يرقي نفسه.

الصورة الثَّانِيَة: أَن يرقي غيره.

الصورة الثَّالِثة: أَن يسأل الرُقية لغيره.

الصورة الرَّابعة: أَن يرقيه غيره، **وَهٰذِه لها صورتان**:

بطلب.

وبغير طلب.

وكِلاهما مشروعٌ جائز.

الأمر الرَّابع: في حُكم الكي، قَالَ ابْن القيم: تضمنت أَحَادِيْث الكي أربعة أنواع:

أحدها: فِعْله.

وَالثَّانِي: عدم محبته له.

وَالثَّالِث: الثناءُ عَلَىٰ من تركه.

وَالرَّابع: النَّهْيُ عنه.

ابْن القيم هٰذَا حصرٌ منه للوجوه الَّتِي جاءت عليها أَحَادِيْث الكَي، فجاءت الأَحَادِيْث عَلَىٰ أربعة وجوه:

لَأَوَّل: فِعْله، فِعْل بعض الصَّحَابَة للكَي.

الثَّانِي: عدم محبته له، أي عدم محبة النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للكَي.

الثَّالِث: الثناءُ عَلَىٰ من تركه، أي أثنى النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَىٰ من ترك الكَي.

الرَّابع: النَّهْيُ عنه، أي النَّهْيُ عَنْ الكَي.

بين ابْن القيم أَن هٰذَا كُله لا تعارض فيه حَيْثُ قَالَ: **"ولا تعارض بينها بحمد الله فَإِن فِعْله يدل عَلَىٰ جوازه وعدم محبته له لا يدل عَلَىٰ المنع منه، وَأَمَّا الثناءُ عَلَىٰ تاركه فيدل عَلَىٰ أَن تركه أَوْلَى وأفضل، وَأَمَّا النَّهْي عنه فعَلَىٰ سَبِيل الاختيار"**.

إِذًا الكَي جائز لكنه تركه أفضل، وعند الحاجة تزول الكراهة.

(الْمَتن)

قَالَ - رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ: **"بابُ الخوف من الشِّرْك"**،

وقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وَقَالَ الخليلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وفي الحَدِيْث: «**أخوف ما أخاف عليكم: الشرك الأصغر، فَسُئِل عنه، فَقَالَ: الرياء**»، رواه أحمد والطبراني والبيهقي.

وعن ابن مسعود -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**من مات وَهُوَ يدعو من دون الله نِدًّا دخل النَّار**»، رواه البُخَارِيّ.

وَلمُسْلِمٍ عن جابر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**من لَقِي الله لا يُشرِك بِهِ شَيْئًا دخل الجَنَّة، ومن لقيه يُشْرِك بِهِ شَيْئًا دخل النَّار**».

(الشرح)

طيب طبعًا نُنبه عَلَىٰ أننا بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ سَنُنجز الْكِتَاب بتيسير الله في الوقت المُحدد كما قُلْت لكم أو نأخذ درسًا زائدًا، والكتاب هٰذَا الأبواب الَّتِي تحتاج إِلَىٰ شرح وتفصيل هِيَ الأبواب الأُوْلَى منه، أَمَّا الأبواب الَّتِي تأتي بعدها فإنها سهلة والتعليق عَلَيْهَا لا يأخذ وقتًا طويلًا، بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ يُنجز الْكِتَاب عَلَىٰ الوقت المُحدد من غَير إخلال.

موضوع الباب: بيان ضرورة الخوف من الشِّرْك، مُناسبته لما قبله: الشَّيْخ لما ذَكَرَ التَّوْحِيد وفضله وبين خطورة الشِّرْك في بعض ما ورد من نصوص ناسب ذَلِكَ أَن يُفرِد خطورته وبيان ضرورة الخوف منه في باب.

شرح الترجمة: "**بابُ الخوف من الشِّرْك**"، عددٌ من الشُراح أَيُّهَا المُكرمون قَالَ: "**بابُ وجوبِ الخوف من الشِّرْك**"، فعددٌ من الشُراح بينوا أَن الشَّيْخ يُريد

وجوب الخوف من الشِّرْك؛ فالخوف من الشِّرْك واجب وجاء هٰذَا في كلام عددٍ من أهل الْعِلْم.

قَالَ ابْن قاسم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: **"بابُ وجوب الخوف من الشِّرْك"**، وكذا قَالَ غيره.

بل قَالَ الشَّيْخ/ ابْن باز -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"أي بابُ وجوب الخوف من الشِّرْك فيجب عَلَىٰ الْمُؤْمِن أَن يخاف من الشِّرْك والمعاصي يبتعد عنها وخاصة الشِّرْك ولا يأمن ذَلِكَ عَلَىٰ نفسه"**.

لعل من سُبل تقرير الخوف من الشِّرْك وجوب الخوف من الشِّرْك ما يلي: الخوف من الله عَزَّوَجَلَّ واجب قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عمران: ١٧٥].

فالخوف من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ واجب، والخوف من الله عَزَّوَجَلَّ نوعان:

منه ما يتعلق بذاته فتخاف البُعد عَنْ الله عَزَّوَجَلَّ، وتخاف من سخط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ومنه خوفٌ من مخلوقاته الَّتِي جعل اللهُ عَزَّوَجَلَّ فيها العذاب فتخاف من النَّار، والخوف من النَّار هُوَ خوفٌ منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فالخوف من الله عَزَّوَجَلَّ له وجهان كما بين ابْن رجب -رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

النوع الْأَوَّل: خوفٌ منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أي خوفٌ يتعلق بذاته، أي أَن تخاف من سخط الله عَزَّوَجَلَّ عليك.

والنوع الثَّانِي: خوفٌ يتعلق ببعض مخلوقاته الَّتِي جعل فيها العذاب، والمعاصي وأعظمها الشِّرْك سببٌ لسخط الله ولعذابه، فَإِن كان الخوف من الله

واجبًا فالخوف من الأسباب الَّتِي تُحقق عذاب الله وسخطه واجب وأعظمها الشِّرْك؛ لعل هٰذَا مِمَّا يُقرِر وجوب الخوف من الشِّرْك.

وَهُنَا أمور تتعلق بِالشِّرْكِ أُحب ذِكرِها تَحْتَ شرح الترجمة، أو نُؤجلها سَأؤجل الْكَلَام عَنْ الشِّرْك الأكبر والأصغر حَتَّىٰ لا أُطيل عليكم، ويعني ننتفع من الدروس القادمة بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

بيان دلالة النُّصُوص عَلَىٰ موضوع الْكِتَاب: قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، أَنْ يُشْرَكَ أَنْ والفعل المُضارع تُسبكان وتُكونان مصدرًا، أي إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ إشراكًا بِهِ أشرك يُشْرَكَ إشراكًا، إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ إشراكًا بِهِ وإشراك نكرة في سِيَاق النَفي تُفيد العموم، إِذًا اللَّهُ لَا يَغْفِرُ إشراكًا أكبر ولا إشراكًا أصغر.

من هُنَا ذهب بعض أهل الْعِلْم إِلَىٰ أَن الشِّرْك الأكبر لا يُغفَر هٰذَا اتفاق إن لم يتب منه صاحبه، ومن هُنَا ذهب بعض أهل الْعِلْم إِلَىٰ أَن الشِّرْك الأصغر أَيْضًا لا يُغفَر إن لم يتب منه صاحبه، قَالُوا: لِأَنَّ الله قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، وَيُشْرَكَ نكرة في سِيَاق النَفي كما بَيَّنْتُ لكم فَتُفيد العموم.

وآخرون قَالُوا: إن هٰذَا العموم عمومٌ يُراد بِهِ الخصوص، وَهٰذَا الغالبُ في الْقُرْآن أَن الإشراك يُطلق ويُراد بِهِ الشِّرْك الأكبر، فقَالُوا: **"هٰذَا العموم عمومٌ يُراد بِهِ الخصوص فلا يُراد بِهِ الشِّرْك بنوعيه وَإِنَّمَا يُراد بِهِ الشِّرْك الأكبر"**، وَهٰذَا هُوَ الغالب في الْقُرْآن ومن ذَلِكَ قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢].

هل مَنْ يُشْرِكْ إشراكًا أكبر وأصغر؟ لا مَنْ يُشْرِكْ إشراكًا أكبر، لِأَنَّ مَنْ يُشْرِكْ إشراكًا أصغر لا يُحرِم الله عَزَّوَجَلَّ عَلَيْهِ الجَنَّة؛ وَإِنَّمَا تحريم الجَنَّة عَلَيْهِ عَلَىٰ وقتٍ مُعين ثُمَّ يُسار بِهِ إِلَىٰ الجَنَّة نعم؛ فالمُراد واللهُ أَعْلَم: هُوَ هٰذَا وأن هٰذَا من العموم الَّذِي يُراد بِهِ الخصوص.

هُنَا مَسْأَلَة ذكرتها مِرارًا وأُعيد ذكرها لأهميتها: وَهِيَ أَن بعضهم ينسب لِشَيْخ الإِسْلَام أَنَّهُ يرى أَن صاحب الشِّرْك الأصغر مُعذَبٌ وَلَا بُدَّ إن لم يتب، لِأَنَّ شَيْخ الإِسْلَام انتبهوا لهذا أَيُّهَا المُكرمون هٰذَا من الأمور المُهمة وَهٰذَا يَقُول بِهِ بعض أهل الْعِلْم فعلينا أَن نفهمه.

شَيْخُ الإِسْلَام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُقرِر أَن الشِّرْك الأصغر لا يُغفر إِلَّا بتوبة هل هٰذَا يَعْنِي أَن من مات وَهُوَ مُشرِكٌ إشراكًا أصغر سيدخل النَّار وَلَا بُدَّ؟ لا، لِمَاذَا؟ كُل المعاصي لنأخذ مَثَلًا الزِّنَا، القتل رَجُلٌ قتل بغير حق ومات ولم يغفر الله عَزَّوَجَلَّ له القتل هل عدم مغفرة الله عَزَّوَجَلَّ له القتل يَعْنِي أَنَّهُ سيُعذب؟ لا،

لِمَاذَا؟ لِأَنَّ هٰذَا يدخل ضِمن المُوازنة فَتُوزن يُوضع القتل ويُوضع غيره من الذنوب في كِفة وتُوضع حسناته في كِفة، فَإِن رجحت حسناته دخل الجَنَّة، وإن لم يغفر الله عَزَّوَجَلَّ له، إذ هُنَاكْ من يغفر الله عَزَّوَجَلَّ له ذنوبه فيدخل الجَنَّة، وَهُنَاكْ من لا يغفر الله عَزَّوَجَلَّ له ذنوبه فَتُوزن حسناته وسيئاته فَإِن رجحت حسناته دخل الجَنَّة.

هٰذَا ما يُقرره شَيْخُ الإِسْلَام أَيْضًا في الشِّرْك الأصغر، فيأتي رَجُلٌ مع شِرْكٌ أصغر يأتي رَجلٌ يوم القيامة وَقَدْ أشرك إشراكًا أصغر ولم يتب منه ولم يغفر الله

له، يُوضع الشِّرْك الأصغر مع السَّيِّئَات في كِفة، ويُوضع توحيده وحسناته في كِفة إن رجحت كِفة الحسنات دخل الجَنَّة وإن رجحت كِفة السَّيِّئَات دخل النَّار.

وكلام شَيْخ الإِسْلَام صريح في هٰذَا وَقَدْ نقله الشَّيْخ/ سُليمان بْنَ عبد الله، ونقله الشَّيْخ/ عبد الرحمن بْنَ حسن، وأنا أقرأه قَالَ شَيْخ الإِسْلَام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"الشِّرْكُ نوعان: أكبر وأصغر فمن خلص منهما وجبت له الجَنَّة، ومن مات عَلَىٰ الأكبر وجبت له النَّار، ومن خلص من الأكبر وحصل بِهِ بعض الأصغر"**، إِذًا هٰذَا رجل خلص من الأكبر وحصل له بعض الأصغر: **"مع حسناتٍ راجحةٍ عَلَىٰ ذنوبه دخل الجَنَّة"**.

وَهٰذَا صريح لا أدري يَعْنِي مع صراحته كيف يُنسب ذَلِكَ القول لِشَيْخ الإِسْلَام؟ من لم يقف عَلَيْهِ له أَن ينسبه؛ لكن هٰذَا القول قولٌ صريح يَقُول: **"ومن خلص من الأكبر وحصل بِهِ بعض الأصغر مع حسناتٍ راجحةٍ عَلَىٰ ذنوبه دخل الجَنَّة، فَإِن تِلْكَ الحسنات توحيدٌ كثير مع يسيرٍ من الشِّرْك الأصغر، ومن خلص من الأكبر ولكن كثر الأصغر حَتَّىٰ رجحت بِهِ سيئاته دخل النَّار، فَالشِّرْك يُؤاخذ بِهِ الْعَبْد إذا كان أكبر أو كان كَثِيرًا أصغر، والأصغر القليل في جانب الإخلاص الكثير لا يُؤاخذ بِهِ"**، وَهٰذَا مُهم أَيُّهَا المُكرمون.

طيب نقرأ: وَقَالَ الخليلُ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥]، أي اجعلني في جانب والأصنام في جانب، وإذا كان الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ يخاف عَلَىٰ نفسه عِبَادَة الأصنام فَإِن هٰذَا لَا شَكَّ يدل عَلَىٰ خطر الشِّرْك.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أخوف ما أخاف عليكم: الشِّرْك الأصغر، فَسُئِل عنه، فَقَالَ: الرياء**»، فَالنَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَا يُبين خطورة الرِياء والرِياء سنُفصل

الْكَلَام فيه في بابٍ خاص بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَهٰذَا الحَدِيْث يدل عَلَىٰ خطورة الشِّرْك وأن عَلَىٰ الْمُسْلِم أَن يحذره عَلَىٰ نفسه.

وعن ابن مسعود -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**من مات وَهُوَ يدعو من دون الله نِدًّا دخل النَّار**»، أي من مات عَلَىٰ الشِّرْك الأكبر لم يتب منه فَإِنَّهُ يدخل النَّار، وَهٰذَا يدل عَلَىٰ خطورة الشِّرْك.

وَلِمُسْلِمٍ عن جابر -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**من لَقِي الله لا يُشرِك بِهِشَيْئًا دخل الجَنَّة، ومن لقيهيُشْرِك بِهِشَيْئًا دخل النَّار**».

من لَقِي الله لا يُشرِك بِهِ شَيْئًا أي لا أصغر ولا أكبر دخل الجَنَّة بلا سابق عذاب، ومن لقي الله لا يُشْرِك بِهِ شَيْئًا لا أصغر ولا أكبر دخل الجَنَّة بلا سابق عذاب إن لم تكن له ذنوب تستدعي أَن يدخل الجَنَّة.

ومن لقي الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ نعم ومن لقيه يُشْرِك بِهِ شَيْئًا دخل النَّار، من لقي الله عَزَّوَجَلَّ يُشْرِك بِهِ إشراكًا أكبر دخل النَّار عَلَىٰ سَبِيل التأبيد، ومن لقيه يُشْرِك بِهِ إشراكًا أصغر ولم تكن له حسنات راجحة ولم يعفو الله عنه فَإِنَّهُ يدخل النَّار يُعذب بحسب ذنوبه ثُمَّ يُسار بِهِ إِلَىٰ الجَنَّة.

(المتن)

قَالَ الإِمَام مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب -رَحِمَهُٱللَّهُ تَعَالَىٰ: "**باب الدُّعَاء إِلَىٰ شهادة أن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**".

وقوله تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الفاتحة: ١٠٨].

عن ابن عَبَّاس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما بَعَثَ مُعَاذًا إِلَىٰ اليَمَنِ قَالَ له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فليكن أول ما تدعوهم إليه شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

وفي رواية: «إِلَىٰ أن يوحدوا الله، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ»، أخرجاه.

ولهما عَنْ سهل بْنَ سعد -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يوم خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ ورسوله ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه يَفْتَحُ اللهُ عليه»، فباتَ الناسُ يَدُوكُونَ ليلتَهُم؛ أيُّهُم يُعْطَاها؟ فلمَّا أصبَحوا غَدَوْا عَلَىٰ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهم يَرْجوا أَن يُعْطَاها، فقالَ: «أينَ عليُّ بنُ أبي طالب؟» فقيل: هُوَ يشتكي عينيهِ، فَأَرْسَلوا إِلَيْهِ فَأُوتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَىٰ فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»، يَدُوكُونَ أي يخوضون.

(الشرح)

أحسنت موضوع الباب واضح وَهُوَ الدعوةُ إِلَىٰ شهادة أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُناسبة الباب لما قبله وَقُلْت لكم: لَنْ أتعرض لمُناسبة كثيرة، الْمُصَنِّف -رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَىٰ بعد أَن بين فضل التَّوْحِيد وعِظم ما يُحصله من يُحقق كمال التَّوْحِيد وبين خطورة الشِّرْك جعل هٰذَا الباب في الدعوة للتَّوْحِيد مُبينًا أَن من عَلِم فضله وعَلِم خطورة ضِده عَلَيْهِ أَن يدعو غيره ليُحقق فضله ويحذر من ضِده وَهُوَ الشِّرْكُ الأكبر وَالشِّرْكُ الأصغر الَّذِي هُوَ مُنقِصٌ لكمال التَّوْحِيد الواجب فذَكَرَ هٰذَا الباب.

والْإِيمَان لا يتم إِلَّا بالدعوة للتَّوْحِيد فالدعوة للتَّوْحِيدِ لا يكمل الْإِيمَانُ إِلَّا بها، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١ - ٣].

فأوصافُ الناجين من الخُسران الْإِيمَانُ والْإِيمَانُ لا يكون إِلَّا بعِلْم، والعملُ الصالح والدعوةُ إِلَىٰ ذَلِكُم والصبرُ عَلَىٰ الأذى الَّذِي يناله الداعي في دعوته، فالدعوةُ للتَّوْحِيدِ بها يُحقِق المرءِ كمال التَّوْحِيد.

شرح الترجمة: الترجمة واضحة بيان دلالة الْأَدِلَّة عَلَىٰ مقصود الترجمة، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ۝١٠٨﴾ [الفاتحة: ١٠٨].

أَدْعُو إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أي أَدْعُو إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ عِلْم، فالبصيرةُ للقلب كالإبصارُ للعين، أَدْعُو إِلَىٰ اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي فمن اتبع النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَإِنَّهُ أَيْضًا يدعو عَلَىٰ بَصِيرَة، فالحريصُ عَلَىٰ اتباع النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَن يكون حريصًا عَلَىٰ أَن يدعو إِلَىٰ ما دعى إليه النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَلَىٰ بَصِيرَة.

وَهٰذَا من المُهم جِدًّا أَيُّهَا المُكرمون أَن يُذكِر بعضنا بعضها بضرورة الدعوةِ إِلَىٰ التَّوْحِيد وَإِلَىٰ الخير كُله، وضرورة الدعوة إِلَىٰ ترك الشِّرْك وترك الشر كُله، فأجر ذَلِكُم عظيم وَهٰذَا سَبِيلُ الْأَنْبِيَاء وسبيلُ الصالحين إِلَىٰ يومنا هٰذَا.

والتفريط في هٰذَا الباب تفريطٌ عظيم والتقصير تقصيرٌ كبير، فتجد الواحد من طلبة الْعِلْم مع الخير الكثير ولا يُعطي درسًا ولا يُلقي خُطبة؛ بل رُبَمَا يكون في المجلس كعامة الناس لا يُؤثر خيرًا.

وَهٰذَا محروم فعَلَىٰ طالب الْعِلْم أَن يُزكي عِلْمه وأن يجتهد في أبواب الخير وأن يحرص عَلَىٰ دعوة الناس، فَرُبَ كَلِمَة تَقُولها تُحيي فيها خلقًا لا يعلمهم إِلَّا الله، وَقَدْ رأيت بعض المُجتهدين في الدعوة أثروا تأثيرًا كَبِيْرًا، وهَؤُلَاءِ في الحقيقة يُحيون طلبة الْعِلْم لأنهم إن رأوا نشاطهم ودعوتهم تأثروا بهم.

أذكر رَجُلًا وَهٰذَا الرَّجُل لا يزالُ حيًا له جُهدٌ في الدعوة جميل جِدًّا، وَمِمَّا حدثني بِهِ لأُبين لكم شَيْئًا وَهُوَ أَن الدعوة رُبَمَا تتطلب منك عملًا يسيرًا وتُحقِقُ من ذَلِكُم العمل خيرًا كَثِيْرًا، له مواقف جميلة في دعوة الجاليات.

يَقُول لِي: كُنت مرة في مسجد والمسجد فيه الكثير من الجاليات، فلما صلينا وأردت الخروج وَإِلَّا بأحدهم يأخذ بيدي، يَقُول: وهم مُجتمعون مُتفرقون في المسجد جماعات، يأخذ بيدي ويمر بي عَلَىٰ هٰذِه الْجَمَاعَات ويُؤشر عليَّ ويتكلم بحماس وبفرح شديد يَقُول: ولا أعرف لهجته.

ثُمَّ سألت بعضهم يسأله لِمَاذَا يفعل هٰذَا؟ فَقَالَ لي: يَقُول: إِنَّه أسلم بسببك، يَقُول: لا أذكره ولا أذكر تأثيري بِهِ، إِلَّا أَن من عادتي أَن آخذ معي هٰذِه الْكُتُب

الَّتِي فيها الدعوة إِلَىٰ الإِسْلَام بِلُّغَات مُختلفة وأجعلها في السيارة، وكُلما رأيت كافرًا أسأله عَنْ لُّغَته وأعطيه الْكِتَاب الَّذِي يُناسب لُّغَته فكان هٰذَا أحدهم.

فانظروا أثر هٰذَا الْفِعْل السَهل الَّذِي لا يتطلب وقتًا ولا يتطلبُ جُهدًا، وكم أسلم بسبب الْكُتُب الَّتِي أعطاها ووزعها؟ هٰذَا أنموذج وقف عَلَيْهِ وَثَمَّ غيره، فالدعوة أَيُّهَا المُكرمون وجَرب هٰذَا كُل من يخطب ويعتني بِخُطبته لَا شَكَّ أَنَّهُ جرب هٰذَا، فيجد أَن الناس يتأثرون بِهِ وتنصلح أحوالهم.

فعلينا معاشر المُكرمين الَّذِي أُريده عَلَيْنَا أَن نحرص عَلَىٰ أَن ندعو، ادعو فرُبَ كَلِمَة تُحيي من أمامك ولا تستصغر هٰذِه الْكَلِمَة، طيب هٰذَا استطراد لَنْ يُؤثر بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

الحَدِيْث الَّذِي يليه الشاهدُ منه: «**فليكن أول ما تدعوهم إليهشَهَادَةِ أَنَّلَآ إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»، هٰذَا فيه أَن النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا داعيًا وبين له أَن أَوَّل ما يُدعى إليه شهادةُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَهٰذَا لَا شَكَّ فيه أهمية الدعوة للتَّوْحِيد.

وحديثُ سهل بْنَ سعد الشاهد منه قوله: «**انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ**»، الَّذِي هُوَ معنى شهادةُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله وأن مُحَمَّدًا رَسُول الله، وَهٰذَا هُوَ الشاهدُ من الحَدِيْث.

(المتن)

قَالَ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**باب تفسير التَّوْحِيد وشهادةُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله**".

وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٨].

وقوله: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وفي **(الصَّحِيْح)** عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ حَرَّمَ اللهُ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**».

وشرح هٰذِه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

(الشرح)

موضوع الباب تفسير التَّوْحِيد وأنه بمعنى لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَقَدْ ذَكَرَ الشَّيْخُ النُّصُوص المُفيدة لذلك.

شرحُ الترجمة: "**باب تفسير التَّوْحِيد وشهادةُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله**"، التَّوْحِيد هُوَ بمعنى شهادة أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله فَهٰذَا العطفُ من عطف المُتماثلين، والتَّوْحِيد الَّذِي يُريده هُنَا توحيد الألوهية بدلالة النُّصُوص الَّتِي جاء بها الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ تَحْتَ هٰذِه الترجمة.

بيان دلالة النُّصُوص عَلَىٰ معنى الترجمة: النُّصُوص هٰذِه كُلها الآن أَيُّهَا المُكرمون لَا بُدَّ وأنها تدل عَلَىٰ التَّوْحِيد، كُلها تدل عَلَىٰ توحيد الإلهية.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قَالَ عبد الله بْنَ مسعود: "**كان ناسٌ من الإنس يعبدون ناسًا من الجن فأسلم الجِنُ وتمسك هَؤُلَاءِ بدينهم**".

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، فالإنسُ يدعون الجِن وهَؤُلَاءِ الجِن حالهم أنهم يبتغون إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أي يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ما يُقربهم إليه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ من فِعْل الطاعات وترك المحذورات.

فاللهُ عَزَّوَجَلَّ يذم هَؤُلَاءِ الَّذِين يدعون من هُوَ مُفتقرٌ لله عَزَّوَجَلَّ يبتغي إليه الْوَسِيلَةَ، فَهٰذَا فيه ذمُ الشِّرْك، وفيه الثناء عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ بفِعْل الطاعات وترك المحذورات، وَهٰذَا فيه الثناءُ عَلَىٰ أهل التَّوْحِيد.

ففي الآيةُ ذَمُ الشِّرْكِ ومدح التَّوْحِيد، وَهٰذَا هُوَ النفيُ والإثبات إذ شهادةُ أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله فيها نفي وفيها إثبات، نفيُ الْعِبَادَة عما سِوى الله وإثباتُ الْعِبَادَة لله عَزَّوَجَلَّ وَحْدَهُ، فَهٰذِه الآية فيها نفي الْعِبَادَة عما سِوى الله وإثباتُ الْعِبَادَةِ لله وَحْدَهُ، النفي يُؤخذ من ذم الناس الَّذِينَ كانوا يعبدون الجِن، والإثباتُ يُؤخذ من مَدح الجِن إذ هم مُتقربون إِلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ يَبْتَغُونَ إليه الْوَسِيلَةَ.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ۝٢٧ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ۝٢٨﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٨]، هٰذِه الآية فيها التَّوْحِيد ففيها يتبرأُ إِبْرَاهِيم من كُل المعبودين ويُخلِص الْعِبَادَة لله رَبِّ الْعَالَمِين.

والآية الَّتِي تليها: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، هٰذِه الآية دلت عَلَىٰ التَّوْحِيد من وجوه ذكرها أهل الْعِلْم وكُلُها صَحِيْحة مُرادة، فالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يَقُول: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا﴾ [التوبة: ٣١]، هٰذَا فيه

الأمر بالتَّوْحِيد: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١]، فيه تنزه الله عَزَّوَجَلَّ عَنْ شِرْك الْمُشْرِكِين وَهٰذَا هُوَ التَّوْحِيد.

هُنَا مَسْأَلَة مُهمة أَيُّهَا المكرمون: والشَّيْخ لم يقصد بيانها ولكن نُبينها تتعلق بهذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١].

قَالَ عَديُ بْنَ حاتم: **"إنا لسنا نعبدهم"**، فَقَالَ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أليسوا يحُلون الحرام فَتُحلونه؟ ويحُرمون الحلال فَتُحرمونه؟**» قَالَ: نعم، قَالَ: «**فَتِلْكَ عِبَادَتهم**».

شِرْكُ الطاعة، شِرْكُ الطاعة نوعان اثنان اضبط هٰذَا، هٰذَا جاء بكلام شَيْخ الإِسْلَام في **(الْإِيمَان الكَبير)** وَهُوَ كلامٌ حسن ونقله الشَّيْخ/ سُليمان بْنَ عبد الله في **(تيسير العزيز الحَميد)**، والشَّيْخ/ عبد الرحمن بْنَ حسن في **(فتح المجيد)**.

◄ شِرْك الطاعة نوعان اثنان:

النوع الْأَوَّل: شِرْك أصغر وبعض أهل الْعِلْم يَقُول: معصية وليس شِرْك، ابْن تَيْمِيَّة يراه من الشِّرْك الأصغر، وَهُوَ أَن يُطيع غيره في معصية الله مع اعتقاده بأنها معصية، فيقول له أحدهم: اشرب الخَمر فيشربها وَهُوَ يرى أنها معصية؛ ولكنه شرب الخَمر طاعةً للآمر، ابْن تَيْمِيَّة -رَحِمَهُٱللَّهُ يعد هٰذَا من شِرْك الطاعة ويعده من الشِّرْك الأصغر، ومن أهل الْعِلْم من يَقُول: هُوَ معصية وليس شِرْكًا.

النوع الثَّانِي: إشراكٌ أكبر وَهُوَ أَن يأمر أحدهم الآخَر بمعصية الله عَزَّوَجَلَّ فيفعلها مُعتقدًا بأنها حلال، لِأَنَّ الآمر قَدْ حَللها فيعتقد حِل ما حرم الله أو تحريم

ما أحل الله، مع عِلْمه بأن الله حَرّم وبأن الله أَحّل؛ ولكن طاعةً للآمر واعتقادًا في الآمر، هٰذَا من الشِّرْك الأكبر.

طيب: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فَهَؤُلَاءِ يُحبون أندادهم ويُحبون الله كَحُبهم لِأَنَّدادهم، يُحبون الله ويُحبون الأنداد كَحُبهم لله فأشركوا في المحبة.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، لِأَنَّ محبة الَّذِينَ آمَنُوا لِلَّهِ محبة خالصة لا إشراك فيها، فَهٰذَا فيه ذم الشِّرْك ومدحُ التَّوْحِيد، وَهٰذَا معنى لَا إِلَهَ إِلَّا الله.

وفي (الصَّحِيْح) عَنْ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ حَرَّمَ اللهُ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**».

فَهٰذَا الحَدِيْث حديث صريح في الدلالة عَلَىٰ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وأنه لا يكفي مُجرد القول بل لَا بُدَّ من اعتقاد، ودل عَلَىٰ هٰذَا قوله: «**وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله**»، فهو قولٌ مصحوبٌ بالاعتقاد.

قَالَ: "**وشرح هٰذِه الترجمة ما بعدها من الأبواب**"، شرحُ هٰذِه الترجمة بتفسير التَّوْحِيد وشهادة لَا إِلَهَ إِلَّا الله شرحها ما بعدها من أبواب، إذ ما بعدها من أبواب في بيان بعض ما ينقض التَّوْحِيد وفي بيان بعض ما يُنقص التَّوْحِيد، وَهٰذَا كُله من شرح لَا إِلَهَ إِلَّا الله.

فلَا إِلَهَ إِلَّا الله عليك أَن تعرف ما يستحقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فتعرف حقه، وعليك أَن تحذر مِمَّا يُنقص التَّوْحِيد أو مِمَّا يُحبِط التَّوْحِيد، وَهٰذَا كُله ما بينه الشَّيْخ في الأبواب القادمة.

(المتن)

قَالَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"باب مِن الشِّرْك: لُبْس الحَلقة والخيط ونحوهما لرفع البَلاء أو دفعه"**، وقول الله تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الزمر: ٣٨].

عَنْ عِمران بن حُصين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «**أن النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رَجُلًا في يده حلقةٌ من صُفر فَقَالَ: ما هٰذِه؟ قَالَ من الواهنة، فَقَالَ: انزِعها، فإنها لا تزيدك إلَّا وهنا؛ فَإنك لو مِت وَهِيَ عليك ما أفلحت أبدًا**»، رواه أحمد بسندٍ لا بأس به.

وله عَنْ عُقبة بن عامرٍ مرفوعًا: «**من تعلق تميمةً فلا أتم الله له، ومن تَعلق ودعةً فلا وَدّع الله له**»، وفي رواية: «**من تعلق تميمةً فقد أشرك**».

ولابن أبي حاتم عَنْ حُذيفة: أَنَّهُ رأى رَجُلًا في يده خيطٌ من الحُمّى، فقطعه وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

(الشرح)

قَالَ الْمُصَنِّفُ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: **"بابٌ مِن الشِّرْك: لُبْس الحَلقة والخيط ونحوهما لرفع البَلاء أو دفعه"**، موضوع الباب بيان كون لُبس الحلقة والخيوط وغير ذَلِكَ بِنِية دفع البلاء قبل وقوعه ورفعه بعد وقوعه من الشِّرْك، فشرع الْمُصَنِّف -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ في بيان بعض صور الشِّرْك.

شرحُ الترجمة: **"بابٌ مِن الشِّرْك"**، من الشِّرْك أي من الشِّرْك الأصغر أو الأكبر بحسب اعتقاد اللابس.

"لُبْس الحَلقة والخيط ونحوهما لرفع البَلاء أو دفعه"، الحلقة كُل شيء استدار من صُفر أو غيره، كُل شيء استدار من صُفر أي من نُحاس أو غيره، والخيط ونحوهما لرفع البَلاء أو دفعه، لرفع البلاء أو دفعه بين الشَّيْخ: أَن الشِّرْك في لُبْس

الحَلقةِ لَا بُدَّ أَن يكون مصحوبًا بهذه اَلنِّيَّة وبهذا الاعتقاد، أَمَّا مُجرد اللُبس بالزينة فلا يتعلق فيه هٰذَا الحُكم.

وَهُنَا أَيُّهَا المُكرمون من المُناسب أَن نُفصِل في الشِّرْك بنوعيه، وأذكر قاعدتين مُهمتين تندرجُ تحتهما الكثير من الأبواب، وَهٰذَا الْكَلَام الَّذِي سيُذكر الآن كلام مُهم جِدًّا لفهم الشِّرْك بنوعيه ولفهم هٰذَا الْكِتَاب.

⇦ طيب إِذًا مُهمات تتعلق بِالشِّرْكِ الأكبر والأصغر:

أولاً : معنى الشِّرْك الأكبر، الشِّرْكُ الأكبر تسوية غَير الله بالله في شيءٍ من خصائص الله، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨] هٰذَا هُوَ الشِّرْك تسوية غَير الله بالله في شيءٍ من خصائص الله عَزَّوَجَلَّ.

وَهُوَ يكون في الربوبية والألوهية والأسماء وَالصِّفَات، فمن اعتقد أَن هُنَاكْ من يخلق غَير الله فقد سوى غَير الله بالله في ربوبيته، ومن صرف عبادةً من الْعِبَادات لغير الله فقد سوى غَير الله بالله في الألوهية وأشرك في الْعِبَادَة، ومن قَالَ: يدُ الله كيدي أشرق في الْأَسْمَاء وَالصِّفَات، أشرق في توحيد الْأَسْمَاء وَالصِّفَات.

الشركُ الأصغر انتبهوا لهذا أَيُّهَا المُكرمون الَّذِي سَيُقَال حَتَّىٰ لا نتأخر في الشرح، هُوَ ما جاء في النُّصُوص تسميته شِرْكًا ولم يبلغ درجة الشِّرْك الأكبر، وما كان في معنى ما جاء في النَّصّ اضبطوا هٰذَا: هُوَ ما جاء في النُّصُوص تسميته شِرْكًا ولم يبلغ درجة الشِّرْك الأكبر، وما وُجِد فيه معنى ما ورد بِهِ النَّصّ.

في النُّصُوص جاء الحُكم عَلَىٰ بعض الأقوال وبعض الأفعال بأنها من الشِّرْك، وتعرف بالنظر للنُّصُوص أَن الشِّرْك المُراد هُنَا هُوَ الشِّرْك الأصغر فَهٰذَا تُسميه شِرْكًا أصغر.

«**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»، فالحَلِف بغير الله شِرْك، وعندما ننظر في النُّصُوص نعلم أَنَّهُ لَيْسَ شِرْكًا أكبر وَإِنَّمَا هُوَ شِرْكٌ أصغر من حَيْثُ الأصل، إن لم يُصاحبه اعتقاد عَلَىٰ تفصيل عرفنا أَنَّهُ من الشِّرْك الَّذِي لا يبلغ درجة الشِّرْك الأكبر فنقول: هٰذَا من الشِّرْك الأصغر.

هٰذَا سهل جِدًّا الَّذِي أُريد منكم أَن تتأملوه الجُملة الأخيرة وَهِيَ: "**وما كان في معنى ما ورد في النَّصّ**"، لِمَاذَا زِدنا هٰذِه الْكَلِمَة هٰذِه الجُملة لِمَاذَا زِدناها؟ لنعرف أَن الشِّرْك الأصغر لَيْسَ مقصورًا عَلَىٰ ما ورد بِهِ النَّصّ، هُنَاكْ أمور لم يرد بها النَّصّ بأنها من الشِّرْك ونحكم عليها بِأَنها شِرْك لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الْمَعْنَى الَّذِي يُؤخذ من النُّصُوص الَّتِي ورد فيها إطلاق الشِّرْك موجودٌ في هٰذِه الصور.

فمَثَلًا توكلت عَلَىٰ الله وعليك، هل جاء في النَّصّ أَن توكلت عَلَىٰ الله وعليك شِرْكٌ أصغر؟ ما جاء في النَّصّ نحكم عليها بأنها شِرْكٌ أصغر، كيف حكمنا عليها بأنها شِرْك أصغر؟ لأننا تأملنا النُّصُوص الَّذِي وُجِد فيها إطلاق الشِّرْك عَلَىٰ بعض الأقوال فوجدنا أَن التسوية اللَّفْظية من باب الشِّرْك الأصغر، فكُل تسوية لفظية تُوجد نحكم عَلَيْها بأنها شِرْكٌ أصغر وإن لم نجد نصًا خاصًا يدل يُصرِح بأنها شِرْكٌ أصغر.

فهمنا هٰذَا؟ إِذًا الشِّرْك الأصغر لَيْسَ أمرًا مقصورًا عَلَىٰ ما ورد بِهِ النَّصّ؛ بل كُل ما وجِد فيها معنى ما جاء في النَّصّ تحكم عَلَيْهِ بِأَنَّهُ شِرْكٌ أصغر، وَهُنَا نحتاج إِلَىٰ شيء وَهُوَ أَن نتأمل هٰذِه النُّصُوص الَّتِي جاء فيها إطلاقُ الشِّرْك وَهُوَ من قبيل الشِّرْك الأصغر عَلَىٰ بعض الأفعال والأقوال، نتأمل لِمَاذَا أطلقت الشَّرِيعَةُ عَلَىٰ هٰذِه الأفعال والأقوال الشِّرْكَ؟ لنأخذ هٰذَا الْمَعْنَى ونُطرِدُ هٰذَا الْمَعْنَى في الأقوال والأفعال الَّتِي لم ترد فيها نصوصٌ خاصة.

وَهٰذَا موضوع يحتاج إِلَىٰ تأمل وتدبر وسَنُنبه عَلَيْهِ الآن، الآن سنذكر شَيْئًا وأثناء الدروس سأذكر لكم بعض المُهمات، عرفنا التَّعْرِيْف؟ قُلْنَا: أولًا: الشِّرْك الأكبر.

ثانيًا: الشِّرْك الأصغر سأقرأ كلام ابْن القيم يُبين لكم هٰذَا الَّذِي ذكرته، يَقُول ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"وفي معنى هٰذَا الشِّرْك المنهي عنه"**، لاحظوا في معنى هٰذَا الشِّرْك المنهي عنه أي شركٌ ورد في النُّصُوص، وفي مَعْنَاه أقوال لم يرد فيها نص ولكن وُجِد فيها معنى الشِّرْك الَّذِي جاء التنبيه عَلَيْهِ في النُّصُوص.

يَقُول ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"وفي معنى هٰذَا الشِّرْك المَنهي عنه قول من لا يتوقىَ الشِّرْك: أنا بالله وبك، وأنا في حسب الله وحسبك، ومالي إِلَّا الله وأنت، وأنا مُتوكلٌ عَلَىٰ الله وعليك، وَهٰذَا من الله ومنك، واللهُ لي في السماء وأنت لي في الْأَرْض، ووالله وحياتك وأمثال هٰذَا من الألفاظ الَّتِي يجعل فيها قائلها المخلوق نِدًا للخالق وَهِيَ أشدُ مَنعًا وقُبحًا من قوله: ما شاءُ الله وشِئت"**.

إِذًا نظر في الْمَعْنَى وأن النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا؟ قُل: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»، فلاحظ التسوية اللَّفْظية فأطرد هٰذَا الحُكم في هٰذِه الألفاظ الَّتِي لم يأتِ فيها نصٌ من قِبل الشَّارِع بأنها شِرْك وَهٰذَا باب واسع.

ثالثًا: الشِّرْك الأصغر يكون أكبر بحسب اعتقاد صاحبه، قاعدة يذكرها ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ وينقلونها عنه قاعدة معروفة: **"الشِّرْك الأصغر يكون أكبر بحسب اعتقاد صاحبه"**، أَيُّهَا المُكرمون القواعد لا يُشترط أَن تكون قواعد كُلية مُنطبقة عَلَىٰ جميع جُزئياتها، فلا تخرم القاعدة الَّتِي تجمع لك صورًا كثيرة لمُجرد وجود صورة لا تجدها تندرج تَحْتَ هٰذِه القاعدة.

قَالَ ابْن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: **"والحَلِفُ بغير الله كما ثبت عَنْ النَّبِيّ، وقول الرَّجُل لِلرَّجل ما شاء الله وشِئت وَهٰذَا من الله ومنك، وأنا بالله وبك، وما لي إِلَّا الله وأنت، وأنا مُتوكلٌ عَلَىٰ الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا، وَقَدْ يكون هٰذَا شِرْكًا أكبر بحسب قائله ومقصده"**.

مثل الحَلِفُ بغير الله إن قَالَ: وأبي حلف بأبيه نَقُول: الأصل أَنَّهُ شِرْكٌ لفظي أصغر تسوية لفظية؛ لكن إن كان يعتقد أَن عظمة أبيه كعظمة الله صار شِرْكًا أكبر.

رابعًا: الفروق بين الشِّرْك الأصغر وَالشِّرْك الأكبر، ذكروا فروقًا معروفة بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ نذكرها، الشِّرْكُ الأكبر لا يُغفر لصاحبه إِلَّا بالتوبة، وَأَمَّا الأصغر فيُغفر وإن لم يتب منه عَلَىٰ القول الَّذِي رجحناه هٰذَا أولًا.

ثانيًا: الشِّرْك الأكبر مُحبطٌ لجميع الأعمال، الشِّرْك الأصغر مُحبِطٌ للّعمل الَّذِي صاحبه عَلَىٰ تفصيل.

ثالثًا: الشِّرْكُ الأكبر مُخرِجٌ لصاحبه عَنْ الإِسْلَام من مِلَّة الإِسْلَام، الشِّرْكُ الأصغر غَير مُخرِجٍ من الإِسْلَام.

رابعًا: الشِّرْك الأكبر مُخلِدٌ لصحابه في النَّار، الشِّرْك الأصغر غَير مُخلِدٍ لصاحبه في النَّار فهو كغيره من الذنوب.

هٰذَا الأمر قُلْت لكم الآن: ذَكَرَنا أولًا: تَعْرِيْف الشِّرْك الأكبر، ثُمَّ تَعْرِيْف الشِّرْك الأصغر، ثُمَّ الشِّرْك الأصغر يكون أكبر بحسب اعتقاد صاحبه، ثُمَّ رابعًا الفروق بين الشِّرْك الأكبر وَالشِّرْك الأصغر.

خامسًا: الشِّرْكُ الخَفي لَيْسَ قسيمًا للّشِّرْك الأكبر والأصغر، بعض أهل الْعِلْم يَقُول: الشِّرْك ثلاثةُ أنواع:

أكبر.

أصغر.

خَفي.

فيجعل الخفي قسيمًا للّشِّرْك الأكبر والأصغر، وَهٰذَا خِلاف الصواب فَالشِّرْك الخَفي هُوَ وصفٌ لبعض أنواع الشِّرْك الأكبر ووصفٌ لبعض أنواع

الشِّرْك الأصغر، فَالشِّرْك الخَفي مثل خوف السِّر شِرْك أكبر يعتقد بأن هُنَاكْ من يُصيبه بالمكروه بدون مُباشرة الأسباب وسنأتي عَلَىٰ هٰذَا شِرْك أكبر.

وَهُوَ شِرْكٌ أكبر خفي يرجع إِلَىٰ اعتقاد صاحبه، الرِياء شِرْك أصغر وَهُوَ خفي، إِذًا الشِّرْكُ الخَفي لَيْسَ قسيمًا للشِّرْك الأكبر والأصغر وَإِنَّمَا هُوَ وصفٌ لبعض أنواع الشِّرْك الأكبر وبعض أنواع الشِّرْك الأصغر، الآن أَيُّهَا المُكرمون هٰذَا الأمر الخَامِس.

السَّادِس: سأذكر قاعدتين ثِنتين وهاتان القاعدتان تندرجُ تحتهما الكثير من الأبواب، ثُمَّ نقرأ الأبواب:

◆ القاعدة الأُوْلَىٰ: **"ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله تَعَالَىٰ شِرْك"**، هٰذِه القاعدة مُهمة: **"ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله تَعَالَىٰ شِرْك"**، وَهٰذِه القاعدة نص عليها الشَّيْخ/ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب في هٰذَا الْكِتَاب في مَسَائِل النَذر سَترِد معنا في مَسَائِل النَذر نص عَلَىٰ هٰذِه القاعدة ذَكَرَ معناها.

وجهُ كون صرف الْعِبَادَة لغير الله شِرْكًا هُوَ وقوع الصارف بالتسوية إذ سوى غَير الله بالله، إذ الْعِبَادَة من حقوق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومرت النُّصُوص الكثيرة أَن الْعِبَادَة لا يستحقها إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فمن صرف عِبَادَة من الْعِبَادات لغير الله عَزَّوَجَلَّ فقد سوى غَير الله بالله.

هٰذَا واضح والنصوص كثيرة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، إِلَىٰ آخره النُّصُوص كثيرة الَّتِي فيها أَن الْعِبَادة لا تكونُ إِلَّا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

إِذًا ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شِرْك، والنصوص كثيرة تدل عَلَىٰ أَن الْعِبَادَة لله، فمن صرف الْعِبَادَة لغير الله فقد سوى غَير الله بالله في شيءٍ من خصائص الله عَزَّوَجَلَّ.

إِذا تَقرر هٰذَا فعليك أَن تفهم شَيْئًا وانتبهوا لهذا هٰذَا من الْمُهِمات: إذا أردت أَن تُقرِر كون صرف عبادةٍ من الْعِبَادَات لغير الله شِرْكًا لست تحتاجُ إِلَىٰ دليلٍ خاصٍ فيه النَّصُّ عَلَىٰ أَن صرف هٰذِه الْعِبَادَة لغير الله شِرْك.

إذا تقرر هٰذَا تقررت هٰذِه القاعدة وأردت أَن تُبين أَن صرف الْعِبَادَة الْمُعينة لغير الله شِرْكٌ فلست تحتاجُ إِلَىٰ دليلٍ خاصٍ فيه إطلاقُ الشِّرْك عَلَىٰ من صرف هٰذِه الْعِبَادَة لغير الله، وَإِنَّمَا تُقرِر القاعدة.

الآن النُّصُوص نصوص نصت عَلَىٰ أَن من فَعل كذا فقد كفر أو أشرك فَحِينَئِذٍ لِتُقرِر هٰذَا تأتي بِالنَّصِّ مُباشرة، ثَمَّ عبادات كثيرة ما جاءت النُّصُوص خاصة في بيان كون من صرفها فقد أشرك، فعندنا نص من حلق رأسه لغير الله فقد أشرك؟ ما عندنا نص.

هل أنت تحتاج لتقرير كون الحلق لغير الله شِرْكًا إِلَىٰ نص خاص؟ ما تحتاج، مَاذَا تَقُول؟ تُقرِر بأن حلق الرأس عِبَادَة، فَإِذا قررت بأن حلق الرأس عِبَادَة تَقُول: إذا تقرر أَن حلق الرأس عِبَادَة فالعبادةُ خاصةٌ بالله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، فَإِن صرف أحدهم هٰذِه الْعِبَادَة لغير الله فقد أشرك.

مَثَلًا حلقُ الرأس النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ دعا بالرحمة للمُحلقين هٰذَا يدل عَلَىٰ أَن حلق الرأس في النُسّك عِبَادَة، فنقول: حلق الرأس تقربًا لله عِبَادَة، فيأتي أحدهم ويحلق رأسه تقربًا لشيخه وَهٰذَا واقع معروف ويذكرونه.

حَتَّىٰ كتب بعضهم بمناسك الْقُبُور، فيطوف حول قبر شيخه ويحلق رأسه له، تَقُول: هٰذَا شِرْك، يَقُول: لم يرد في النَّصّ بأن حلق الرأس شِرْك، تَقُول له: حلق الرأس عِبَادَة والله عَزَّوَجَلَّ يَقُول: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة: ٥]، فالْعِبَادَة لا تكون إِلَّا لله عَزَّوَجَلَّ وصرف الْعِبَادَة لغير الله عَزَّوَجَلَّ شِرْك وأنت تقربت لشيخ بهذه الْعِبَادَة فَهٰذَا شِرْك.

عرفتم فائدة هٰذِه القاعدة؟ إِذًا كُل عِبَادَة تستطيع هٰذَا، وافهموا شَيْئًا الشَّيْخ لم يذكر جميع الشِّرْك، ولن يستطيع أَن يذكر جميع صور الشِّرْك صور الشِّرْك كثيرة، إِذًا أنت عليك أَن تضبك القواعد لتفهم هٰذَا الَّذِي ذكره الشَّيْخ وتفهم ما لم يذكره الشَّيْخ بتطبيق القاعدة.

طيب أمر آخر مُهم يتعلق بهذه القاعدة: قُلْنَا القاعدة: **"ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله تَعَالَىٰ شِرْك"**، إذا أطلنا في هٰذَا فَهٰذَا مُهم جِدًّا إذا فهمنا هٰذِه

الأبواب نستطيع أَن نُنجزها مع عدم التفريط بالمُهم فيها بوقت يَعْنِي غَير طويل بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

لكن فهم هٰذَا هُوَ الَّذِي يُعنيك عَلَىٰ فهم الْكِتَاب، قُلْنَا: ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شِرْك، هٰذَا الَّذِي يُتعبد بِهِ لله عَزَّوَجَلَّ نوعان، **اضبطوا هٰذَا ما يُتعبد بِهِ لله عَزَّوَجَلَّ نوعان:**

نَوعٌ لم يرد إِلَّا عِبَادَة.

وَنوعٌ وَرد عِبَادَة وغَير عِبَادَة.

وضبط هٰذَا مُهم جِدًّا: الَّذِي لم يرد إِلَّا عِبَادَة النَذر، هل النَذر يكون غَير عِبَادَة؟ لا، النَذرُ ما يكون إِلَّا عِبَادَة فمن نذر لغير الله فقد أشرك إشراكًا أكبر فالنَذر لا يكون إِلَّا عِبَادَة، إِذًا من نذر لغير الله أشرك إذ صرف عِبَادَة لغير الله، إذا النَذرُ من الْعِبَادات الَّتِي لم تأتِ إِلَّا عِبَادَة.

مِمَّا يُتعبد بِهِ النوع الْثَّانِي: ما يأتي عِبَادَة وغير عِبَادَة، ما رأيكم بالتوبة لو أَن أحدهم يتوب لغير الله عَزَّوَجَلَّ فيقول أحدهم: تُبت إليك ما رأيكم؟

الطالب:...

الشَّيْخ: صح، الدليل؟

الطالب:...

الشَّيْخ: جميل أنت تأملك دائمًا جميل الله يفتح عليك، دليل آخر؟

الطالب: إِنَّمَا التوبة حصر التوبة.

الشَّيْخ: هٰذَا يَعْنِي التوبة ما تأتي إِلَّا عِبَادَة خالفك الرَّجُل.

الطالب:...

الشَّيْخ: وَهُوَ أتوبُ إِلَىٰ الله ورسوله، إِذًا التوبة تَرِدُ عِبَادَة وتَرِد غَير عِبَادَة، إِذًا مَتَىٰ تكون التوبةُ شِرْكًا؟ إن تاب إِلَىٰ غَير الله توبةً تعبدية، أَمَّا التوبة بمعنى الرجوع أنت أخطأت في حق أحدهم فتقول له: أتوب أي أرجع عَنْ هٰذَا الخطأ الَّذِي في حقك، لم تتب إليه مُتقربًا إليه بالتوبة.

يَقُول الشَّيْخ ابْن عُثيمين: **"والتوبة الَّتِي لا تكون إِلَّا لله هِيَ توبةُ الْعِبَادَة كما في الآية السابقة، وَأَمَّا التوبة الَّتِي بمعنى الرجوع فإنها تكون له ولغيره ومنه قول عَائِشَة حين جاء النَّبِيّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجد نُمرقة فيها صور فوقف بالباب ولم يدخل وقالت: أتوب إِلَىٰ الله ورسوله مَاذَا أَذنبتُ؟"**.

عرفنا هٰذَا؟ هٰذَا مُهم جِدًّا، إِذًا من الْعِبَادات بمُجرد أَن تُصرف لغير الله نَقُول: هٰذَا إشراك لأنها لا تَرِد إِلَّا عِبَادَة وعبادات تَرِدُ عِبَادَة وغير عِبَادَة، فصرفه لغير الله عَلَىٰ وجه التعبد هُوَ الَّذِي يكون إشراكًا.

طيب كيف أعرف أَن هٰذِه لا تَرِد إِلَّا عِبَادَة وَهٰذِه تَرِد عِبَادَة وغير عِبَادَة؟ هٰذَا أمر له طُرق أقتصر عَلَىٰ واحدة وَهِيَ أشهرها ويحرص عليها الشُّرّاح، وممن يحرص عليها الشَّيْخ/ سُليمان بْنَ عبد الله: أَن تتأمل في النُّصُوص فتنظر في الْعِبَادَة الْمُعينة هل جاء إطلاقها عَلَىٰ غَير الله؟ هل جاء إطلاقها لغير الله؟

مثلُ الدُّعَاء: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ﴾ [النور: ٦٣]، إِذًا ورد إطلاق الدُّعَاء لغير الله، فتعرف أَن الدُّعَاء يَرِد عِبَادَة ويَرِد غَير عِبَادَة.

مثل المحبة جاء إطلاق المحبة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فتعرف أَن المحبة عِبَادَة وغير عِبَادَة.

مثل التوبة جاء إطلاق التوبة لله عَزَّوَجَلَّ ولغيره، فتعرف أنها تَرِد عِبَادَة وغَير عِبَادَة.

هٰذَا سَبِيل من سُبل إدراك الْعِبَادَة الْمُعينة تَرِد عِبَادَة وغَير عِبَادَة أم لا؟ هٰذَا سَبِيل، ومن السُبل النظر في تقريرات أهل الْعِلْم وَثَمَّ تفصيل حقيقةً في هٰذَا ولكن سأتركه.

◆ طيب أَيُّهَا المُكرمون القاعدة الثَّانِيَة وَهِيَ قاعدة مُهمة: الآن عندما ندرس الأبواب كُل باب نمر عَلَيْهِ من الشِّرْك نَقُول: هٰذَا يندرج تَحْتَ قاعدة: **"ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شِرْك"**، فتعرف الباب يندرج تَحْتَ أي شيء.

وَهٰذِه القاعدة الثَّانِيَة أَيْضًا تشمل الكثير من أبواب الْكِتَاب، القاعدة السابقة قاعدة مُتَّفَق عَلَيْهَا لا إشكال فيها ولا غُبار عليها؛ أَمَّا هٰذِه القاعدة الَّتِي سأتركها فيها نِزاع بين المُعاصرين ولكني أذكرها عَلَىٰ أَن بعض ما يُستشكل لأنها تجمع لك الكثير من الصور.

ولئن تكون مع قاعدة وإن خُرِمت في صورة وصورتين أفضل من أَن لا تكون مع قاعدة أَن تقوم بلا قاعدة، وَثَمَّ قاعدة في الألفاظ في ضبط الألفاظ الشِّرْكية سنتحدث عنها بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ في وقتٍ آخر.

القاعدة: **"تنص عَلَىٰ من جَعل سببًا كونيًا لم يثبت كونه سببًا لا شرعًا ولا كونًا، فقد وقع في الشِّرْك عَلَىٰ تفصيلٍ في نوع الشِّرْك"**، شرح القاعدة: من جعل سببًا كونيًا السَّبَب هُوَ المُوصِل للْمَقْصُود، السَّبَبُ الكوني كالمطر سبب في إنبات الْأَرْض، كالأدوية سببٌ في الشفاء.

وَالسَّبَب الكوني نوعان:

نوعٌ صَحِيْح كما مثلت.

وَنَوعٌ باطل.

كالطيرة جعلُ الطَير سببًا في الخير والشر، فجعلوا الطير سببًا في تحصيل الخير وسببًا في الشر، هٰذَا سبب كوني وَهٰذَا سببٌ باطل دل الشرعُ عَلَىٰ بُطلانه، إِذًا عرفنا ما المُراد بالسَّبَب؛ وعرفنا ما هُوَ السَّبَب الكوني؛ وَبَيَّنَّا أَن السَّبَب الكوني نوعان:

سَببٌ بَاطل.

وَسببٌ صَحِيْح.

لم يثبت كونه سببًا في الشرعي، هل الشرعي ينص عَلَىٰ بعض الأسباب الكونية؟ نعم مثل السِّحْر سبب، سبب باطل هٰذَا نُريد سبب شرعي الله عَزَّوَجَلَّ في آيات يذكر المطر ويذكر السحاب ويذكر إنبات الْأَرْض ويذكر أمورًا كثيرة، فالشرعي ينص عَلَىٰ الأسباب الكونية.

إِذًا السَّبَب الكوني إن نص الشرعُ عَلَيْهِ فهو سببٌ صَحِيْح، من جعل سببًا كونيًا لَم يثبت كونه سببًا في الشرع إذا ما ثبت، الآن عرفنا أَن الشرع يُثبت بعض الأسباب الكونية، إذا لم يثبت السَّبَب الكوني في الشرع هل هُنَاكْ طريق أخرى لإثبات هٰذَا السَّبَب؟ وَهُوَ التجرِبة بكسر الراء.

التجربة سبب تثبت بها الأسباب الكونية، إِذًا الأسباب الكونية لا يُشترط أَن ينص عليها الشرع؛ بل أكثر الأسباب الكونية معروفة بغير طريق الشرع.

إِذًا من جعل سببًا كونيًا لم تثبت سببيته بالشرع إن ثبتت بالتجربة فهو سببٌ صَحِيْح، وحديثنا حول سببٍ لم يثبت في الشرع ولم يثبت أَيْضًا بالتجربة، إِذًا من

جعل سببًا كونيًا لم يثبت كونه سببًا لا شرعًا ولا كونًا فقد وقع في الشِّرْك عَلَىٰ تفصيل في نوع الشِّرْك، إن كان يعتقد أَن السَّبَب مُؤثرٌ بنفسه شِرْك أكبر، إن كان يعتقد أن الله جعل هٰذَا سببًا واللهُ لم يجعله سببٌ فَهٰذَا شركٌ أصغر.

نضربُ مِثَالًا: العين الَّتِي يجعلونها عَلَىٰ الباب جعلوا هٰذِه العين طاردةً للّشر، رادةً للّعين والحسد أليس كَذَلِكُم؟ هٰذَا سبب كوني أم شرعي؟ كوني يُريدون يَقُولون: بأن هٰذَا يُؤثر تأثيرًا كونيًا بأن يطرد العين.

طيب نَقُول لهم: هل نص الشرع عَلَىٰ أَن هٰذَا سببٌ كوني صَحِيْح؟ يَقُولون: لا، هل ثبت هٰذَا بالتجربة؟ يقولون: لا، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ التجربة أَيُّهَا المُكرمون لا شأن لها في الغيبيات وَهٰذَا أمر غيبي ما أدراك أَن العين هٰذِه وُجِد حسد فَطَردته؟ هٰذَا لا يُثبت بالتجربة، التجارب هٰذِه لا تُثبت الأمور الغيبية، الأمور الغيبية غيبية إذ لم يَرِد الشرع بِالنَّصِّ عليها لَنْ تستطيع أَن تصل إِلَيْهَا بالتجارب.

الآن عمومًا أُريد أَن أُطبِق عَلَىٰ القاعدة فأقول: إِذًا جَعْل العين يُعد من الشِّرْك الأصغر إن كان يرى أَن الله شرعها واللهُ لم يشرعها، ومن الشِّرْك الأكبر إن كان يرى أَن هٰذِه العين تطرد الحسد بنفسها.

هم مَاذَا سيقولون لك؟ يَقُولون لك: وجدنا النتيجة الآن أذكر ضابطًا مُهمًا في القاعدة تُجيب بِهِ عمن يَقُول: وجدنا النتيجة، أولًا: النتيجة لَيْسَت دليلًا عَلَىٰ صِحة الطريقة، وَهٰذِه قاعدة معروفة: **"النتيجة لَيْسَت دليلًا عَلَىٰ صِحة الطريقة"**، لِأَنَّ الَّذِي يُشرِك الإشراك الأكبر أَيْضًا يَقُول لك: وحدت النتيجة، الَّذِي يعبد الأصنام يَقُول لك: وجدت النتيجة، وَهٰذَا من تصرف الشيطان ومن مَكر الشيطان ليزيدهم إضلالًا.

ونقول: لَا بُدَّ فِي كُل سببٍ حَتَّىٰ يكون صَحِيْحًا كونًا من وجود أمرين اثنين:

- الأمرُ الْأَوَّل: المُباشرة.
- والأمرُ الثَّانِي: ظهور تأثير السَّبَب بالمُسبَب.

كُل تجربة حَتَّىٰ تكون التجربةُ صَحِيْحةً فِي إثبات كون هٰذَا السَّبَب سببًا صَحِيْحًا لَا بُدَّ فيها من أمرين اثنين:

- الأمرُ الْأَوَّل: ظهور مُباشرة السَّبَب للّمُسبَب.
- الأمرُ الثَّانِي: ظهور تأثير السَّبَب بالمُسبَب.

لنفرض أَن هَؤُلَاءِ الَّذِينَ وضعوا العين يَقُولون: نحن نَقُول: إن هٰذِه العين نافعة بالتجربة، نَقُول لهم: التجربة حَتَّىٰ يثبت بها السَّبَب لَا بُدَّ من أمرين اثنين:

- الأمرُ الْأَوَّل: ظهور مُباشرة السَّبَب للّمُسبَب.
- الأمرُ الثَّانِي: ظهور تأثير السَّبَب بالمُسبَب.

وأنَىَّ لكم أَن تُثبتوا مُباشرة العين لدفع الحسد؟ وأنَىَّ لكم أَن تُثبتوا إن أثبتم المُباشرة ولن تستطيعوا أَن تُثبتوا تأثير المُباشرة؟

أضرب مِثَالًا آخر وَهُوَ مِثَالٌ مشهور وبعضهم أجازه حَتَّىٰ من أهل الْعِلْم، وإجازته فيها ما فيها: المِلح الَّذِي يضعونه في زوايا البيت بعض القُراء يَقُول: ضعوا مِلحًا في زوايا البيت حَتَّىٰ يدفع ما فيه.

نَقُول له: لِمَاذَا تفعل هٰذَا؟ يَقُول: جربناه فنفع، فتقول له: التجربة لَا بُدَّ فيها من أمرين: مُباشرة السَّبَب للّمُسبَب فأنَىَّ لك أَن تُثبت مُباشرة المِلح للّجِن والشياطين وهم عالم غيبي؟ ثُمَّ أنَىَّ لك أَن تُثبت ظهور تأثر المِلح بالجِن وأنه يُسبب في طردهم؟

من أين أخذنا هذين الشرطين؟ بل من أين أخذنا القاعدة؟ من النُّصُوص الدَّالَّة عَلَىٰ أَن الطِيرَة شِرْك، والنُّصُوص الدَّالَّة عَلَىٰ أَن لُبس الحَلقة شِرْك، أنت الَّذِي ذكرته لكم قبل قليل بأن النُّصُوص تَرِد بوصف بعض الأفعال والأقوال بأنها شِرْك، عليك أَن تنظر في الْمَعْنَى ثُمَّ تُطرِد الحُكم في كُل أمرٍ وُجِد فيه هٰذَا الْمَعْنَى.

فالآن تجد أنت يَقُولون: الطير يُؤثر في الخير وفي الشر ولم يُباشرها، إِذًا تعرف أَن الأسباب الكونية لَا بُدَّ فيها من المُباشرة والسَّبَب الكَوني الَّذِي لا مُباشرة فيه لا يُعَد سببًا.

الحلقة وُجِدت فيها المُباشرة وُجِدت المُباشرة أَن لم تُوجد؟ وُجِدت المُباشرة وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**انزِعها، فإنها لا تزيدك إِلَّا وَهْنًا**»؛ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الحلقة لم يظهر تأثيرها مع وجود المُباشرة.

إِذًا لَا بُدَّ من أمرين:

وَجود مُباشرة السَّبَب للمُسَبَّب.

وَظهور تأثير السَّبَب بالمُسَبَّب.

فالطَير لا يُوجد فيه لا مُباشرة ولا ظهور تأثير، الحَلقة وُجِدت فيها المُباشرة ولكن لا يُوجد فيها ظهور التأثير، وهم أَيْضًا يَقُولون لك: قَدْ جربنا هٰذَا، نَقُول: التجربة لَا بُدَّ فيها من شرطين:

مُباشرة السَّبَب للمُسَبَّب هٰذَا الأمر لَا أَوَّل.

الثَّانِي: ظهور تأثير السَّبَب بالمُسَبَّب.

فيقول لك: طيب الحَلقة فيها مُباشرة، أقول له: طيب فيها مُباشرة الحَلقة فيها مُباشرة ولكن التأثير نفاه الشرع، بِمَا أَن الشرع نفاه فهو مُنتفٍ وإن زَعمت أنت أَنَّهُ موجود، اضبطوا السؤال هٰذَا.

أحيانًا الظهور ما يظهر لك أنتت ظهور المُباشرة ما يظهر لك ولا يظهر لي يظهر لأهل الاختصاص، المُراد ظهوره لأهل الاختصاص نافع كافٍ المُراد أن يظهر فَإِذا ظهر فهو كافٍ؛ ولكن ثَمَّ أمور ما تظهر كأن يكون التأثير في أمرٍ غيبي كالجِن كالْمَلَائِكَة كغير ذَلِكَ.

إِذًا عرفنا القاعدة ومن أين أخذنا القاعدة؟ وشروط إثبات التجربة، الموضوع فيه تفصيل هٰذَا مُهم جِدًّا القواعد الَّتِي ذكرناها هٰذِه مُهمة وستختصر عَلَيْنَا الْكِتَاب، فلا تحزنوا بأننا ما قطعنا أبوابًا كَثِيْرًا الأبواب الأمر فيها سهل بِمَا أنك أَن تضبط القاعدة الَّتِي يندرج تحتها كُل باب فتقول: هٰذَا الباب يندرج تَحْتَ هٰذِه القاعدة وتُبين الْأَدِلَّة عَلَىٰ الترجمة، وتكون قَدْ فهمت الباب، ومن عنده شيء فليتفضل به بعد الدَّرْس.

الأمر الأخير: واضبطوا هٰذَا وحصل فيه الخَلط عند بعضهم، البَحثُ في الأسباب الكَونية لا في الأسباب الشَّرْعِيَّة، الأسباب الشَّرْعِيَّة مثل الصَّلَاة سبب شرعي، الزَّكَاة سبب شرعي، الصوم سبب شرعي، تتقربُ بِهِ إِلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ.

الَّذِي يلبس الحَلقة يتقرب بها إِلَىٰ الله؟ لا، الَّذِي يأكل الدواء يتقرب بِهِ إِلَىٰ الله؟ هٰذَا من الأمور المُباحة الَّتِي قَدْ تُؤجر عليها بحسب اَلنِّيَّة، الأمور المُباحة تُؤجر عليها بحسب اَلنِّيَّة وَهٰذَا أمر معروف؛ لكن السَّبَب الشرعي تتقرب بِهِ إِلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، بحثنا في الأسباب الكَونية.

من أوجد سببًا شرعيًا لم يدل عَلَيْهِ الشرع مَاذَا نَقُول ابتدع أم أشرك؟ ابتدع، عرفتم الفَرق؟ إِذًا الأسباب الشَّرْعِيَّة بابها الْبِدَعة إحداثُ الأسباب الشَّرْعِيَّة بابه الابتداع، إحداثُ الأسباب الكَونية عَلَىٰ هٰذَا الوجه الَّذِي ذَكَرَناه يكون من قَبيل الشِّرْك.

طيب يَقُول لك قائل: من قَالَ: اللَّهُمَّ إني أسألك بنبيك فقد أشرك لأنه جعل سببًا لم يجعله اللهُ سببًا لا كونًا ولا شرعًا، مَاذَا تَقُول له أصاب أم أخطأ؟ أخطأ لِأَنَّ من قَالَ: اللَّهُمَّ أسألك بنبيك جعل سببًا شرعيًا أم سببًا كونيًا؟ سببًا شرعيًا فتَقُول له: هٰذَا ابتدع.

وَقَدْ تجتمع الْبِدَعة مع الشِّرْك من عبد غَير الله ابتدع وأشرك، ويزعم أَن الله يُحب هٰذَا كأن يجعل وليًا يعبده ليُقربه إِلَىٰ الله زُلفى هٰذَا ابتدع وأشرك؛ ولكن لا لقاعدة الأسباب وَهِيَ: **"ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شِرْك"**.

اضبطوا هٰذَا حَتَّىٰ تُعطوا كُل صورة حُكمها اللائق بها ولا تخلطوا بين الصور، فهناك من يَقُول: التَّوَسُّل بذات النَّبِيّ يَعْنِي اللَّهُمَّ أسألك بنبيك شِرْكٌ لِمَاذَا؟ لِأَنَّ القاعدة: **"من جَعل سببًا لم يجعلها الله سببًا لا شرعًا ولا كونًا فقد وقع في الشِّرْك"**.

نَقُول: خطأ هٰذَا قَدْ ابتدع ولم يُشرِك هٰذَا لَيْسَ شِرْكًا، وشَيْخ الإِسْلَام -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- المُعتمِد عَلَىٰ تفصيله في هٰذَا الباب لم يصف هٰذَا النوع بِالشِّرْكِ، لِأَنَّ إذا نظرت إِلَىٰ الشِّرْك الأصغر ما تجد فيه معنى الشِّرْك الأصغر وَإِنَّمَا هُوَ بِدَعة.

عرفنا إِذًا الفَرق بين الأسباب الكَونية والأسباب الشَّرْعِيَّة، هٰذَا الباب: "**بابٌ من الشِّرْك لُبس الحَلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه**"، يندرجُ تَحْتَ هٰذِه القاعدة وَهِيَ: "**من جَعل سببًا كونًا لم يجعله الشَّارع سببًا فقد وقع في الشِّرْك**".

قُلْت لكم: كُل باب نمر عَلَيْهِ نُبين القاعدة الَّتِي يندرج تحتها، فَهٰذَا الَّذِي يلبس الحَلقة نَقُول: إن اعتقد أَن الحَلقة تنفع بنفسها فهو مُشرِكٌ إشراكًا أكبر، وإن اعتقد أَن الله جَعلها سببًا واللهُ لم يجعلها سببًا فهو مُشرِكٌ إشراكًا أصغر.

طيب شرحنا الترجمة وَبَيَّنَّا القاعدة الَّتِي يندرج تحتها الباب، نُبين دلالة الْأَدِلَّة عَلَىٰ موضوع الترجمة: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر: ٣٨]، اللهُ عَزَّوَجَلَّ يُبين بُطلان عبادتهم للآلهة بِأَنَّهُمْ لا يُحصلِون منها لا ضرًا ولا نفعًا، فَلَيْسَت تضرهم وَلَيْسَت تنفعهم، فهكذا الحَلقة وما كان مثلها لا ينفع ولا يضر.

عَنْ عِمران بن حُصينٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «**أن النَّبِيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رأى رَجُلًا في يده حلقةٌ من صُفر**»، طيب قَالَ ابْن حجر: "**من حديدٍ نُحاس**" فَقَالَ: «**ما هٰذِه؟ قَالَ من الواهنة، فَقَالَ: انزِعها، فإنها لا تزيدك إِلَّا وهنا؛ فَإِنك لو مِت وَهِيَ عليك ما أفلحت أبدًا**»، الحَدِيْث هٰذَا ضعفه الألباني وغير واحدٍ من أهل الْعِلْم، وليس المُعتمد عَلَيْهِ فَقَطْ في كون الحَلقة شِرْكًا.

قَالَ: وله عَنْ عُقبة بن عامرٍ مرفوعًا: «**من تعلق تميمةً فلا أتم الله له**»، التميمة يَقُول ابْن عبد البر: "**التميمةُ في كلام الْعَرَب القِلادة، هٰذَا أصلها في اللُّغَة ومعناها عند أهل الْعِلْم: ما عُلِق في الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها من أنواع البلاء**".

إِذًا الأصل في التميمة القِلادة وأهل الْعِلْم يُريدون بالتميمة ما عُلِق خشية دفع العَين، فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُول: «**من تعلق تميمةً فلا أتم الله له**»، وَهٰذِه تحتمل أَن تكون دُّعَائية وتحتمل أَن تكون إخبارية، فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينفي أَن يُتِم الله عَزَّوَجَلَّ أمر من لبس التميمة أو يدعو عَلَىٰ من لبس التميمة.

«**ومن تَعلق ودعةً فلاوَدّع الله له**»، أي لا جعله في دعةٍ وسكون.

وفي رواية: «**من تعلق تميمةً فقد أشرك**».

فَهٰذَا الحَدِيْث يدل عَلَىٰ أَن تعليق التمائم من الشِّرْك، وفقد أشرك بحسب حاله إن كان يظن أَن التميمة تنفع بنفسها فهو إشراكٌ أكبر، وإن كان أَن الله جعلها سببًا واللهُ لم يجعلها سببًا فهو من الشِّرْك الأصغر، ما شرحنا الوَدعة: هِيَ أحجار تُؤخذ من البحر يُعلقونها لدفع العين، الأمر كُله يعود حول شيء يأخذونه لدفع العين.

ولابن أبي حاتم عَنْ حُذيفة: أَنَّهُ رأى رَجُلًا في يده خيطٌ من الحُمّى، فقطعه وتلا قوله: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

هٰذَا فيه أَن حُذيفة -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَد هٰذَا من الإشراك بالله عَزَّوَجَلَّ، وأهل الْعِلْم يُبينون أَن الصَّحَابَة يُنزلون آيات الإشراك الأكبر عَلَىٰ الشِّرْك الأصغر.

(المتن)

قَالَ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ-: "بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ".

فِي (الصَّحِيحِ) عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ-: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلادَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ».

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ.

التَّمَائِمُ: شيءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الأَوْلاَدِ يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ-.

وَالرُّقَى: هِيَ الَّتِي تُسَمَّى العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلا مِنَ الشركِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

وَالتِّوَلَةُ: هِيَ شيءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَىٰ زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَىٰ امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله?: «يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»، رَوَاهُ وَكِيعٌ وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ».

(الشرح)

طيب الباب هٰذَا مُهم سنشرحه بِإِذْنِ اللهِ ونختم هٰذَا الدَّرْس بشرح هٰذَا الباب، ونحن بحاجة إِلَىٰ درس آخر قُلْنَا: الْكِتَاب يُختم في خمسة مجالس نزيد مجلسًا بِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ونكتفي بِهِ، الدَّرْس اليوم أخذنا فيه قاعدتين مُهمتين لَا بُدَّ فيهما من التفصيل وبِإِذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ما يأتي الأمر فيه أسهل ولا يحتاجُ لمثل هٰذَا التفصيل، فنأخذ في كُل مجلس عشرة أبواب وأكثر بِإِذْنِ اللهِ وتيسيره.

موضوع الباب: الباب في حُكم الرُّقَى وَالتَّمَائِم كما يدل عَلَيْهِ عنوانه.

شرحُ الترجمة: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ**"، الرُّقَى بضم الراء وبالقاف مقصور جُمع رُقْية بسكون القاف وَهِيَ القراءة، الرُّقية بمعنى القراءة.

وَالتَمَيمة ذكرتها لكم ذكرت لكم كلام ابْن عبد البر قَالَ ابْن عبد البر: "**التميمة في كلام الْعَرَب القِلادة هٰذَا أصلها في اللُّغَة، ومعناها عند أهل الْعِلْم: ما عُلِق في الأعناق من القلائد خشية العَين**".

الْمُصَنِّف لم يحكم هُنَا عَلَىٰ الرُّقَى وَالتَّمَائِم بأنها شِرْك، في الباب السابق قَالَ: "**بَابٌ مِنَ الشركِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ**"، هُنَا لم يحكم قَالَ: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ**"، لِمَاذَا؟ لِأَنَّ الرُّقَى منها رُقَى مشروعة ومنها رُقَى غَير مشروعة، وَالتَّمَائِم تنازع في بعض صورها أهل الْعِلْم، لهذا لم يحكم الْمُصَنِّف.

والتقدير: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ**"، من تفصيل فيه بيانٌ للّجائز والممنوع.

قبل التعليق أذكر بعض الْمُهمات الْمُتعلق بالرُّقَى، قَالَ ابْن حجر: "**أجمع العُلَمَاء عَلَىٰ جواز الرُّقَى عند اجتماع ثلاثةِ شروط**":

أَن يكون بكلام الله تَعَالَىٰ أو بأسمائه وصِفَاته، هٰذَا الشرط الأَوَّل.

قَالَ : وباللِسان الْعَرَبي أو بِمَا يُعرف مَعْنَاهُ من غيره.

الْثَّالِث: وأن يعتقد أَن الرُّقْية لا تُؤثر بذاته بل بذات الله تَعَالَىٰ .

إِذًا إذا اجتمعت هٰذِه الشروط في الرُّقْية فَهِيَ جائزة بلا خِلاف، أَن تكون الرُّقْية بكلام الله عَزَّوَجَلَّ، بأسمائه وَصِفَاته، أَن تكون بالكلام الْعَرَبي، أو بِمَا يُفهم مَعْنَاه من غيره أي من غَير الْكَلَام الْعَرَبي، وأن يعتقد الراقي والمَرقي أَن الرُّقية لا تنفع بذاتها بل بتقدير الله عَزَّوَجَلَّ النَفع.

وتعقب أهل الْعِلْم ابْن حجر في قوله: "**بِمَا يُعرف مَعْنَاهُ من غيره**"، وأن الرُّقْية إن كانت بِمَا يُعرف مَعْنَاه فَهِيَ جائزة بالاتفاق، تَعقب أهل الْعِلْم ابْن حجر في هٰذَا وبينوا الخِلاف فأهل الْعِلْم منهم من كَرِه الرُّقْية إن لم تكن باللُّغَة الْعَرَبية وإن عُرِف معناها.

قَالَ ابْن تَيْمِيَّة: "**فكُل اسمٍ مجهول لَيْسَ لأحدٍ أَن يرقي بِهِ فضلًا عَنْ أَن يدعو بِهِ، ولو عُرِف مَعْنَاها وأنه صَحِيْح لكُرِه أَن يدعو الله بغير الْأَسْمَاء الْعَرَبِيَّة**".

وَهٰذَا قَدْ خاصًا من شَيْخ الإِسْلَام بأن يُسمي الله بغير الْأَسْمَاء الْعَرَبِيَّة؛ ولكن أَيْضًا جاء عَنْ غَير شَيْخ الإِسْلَام كراهيةُ الرُّقَية بغير اللُّغَة الْعَرَبِيَّة وإن عُرِف الْمَعْنَى، ومنهم من قَالَ: إن عُرِف الْمَعْنَى فلا بأس من الرُّقَية كما بين ابْن حجر - رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

مِمَّا يتعلق أَيْضًا بكلام ابْن حجر قوله: "**وأن يعتقد أَن الرُّقْية لا تُؤثر بذاتها بل بذات الله تَعَالَىٰ**"، حَتَّىٰ وإن كانت الرُّقَية من الْقُرْآن؟ من رقى نفسه بالْقُرْآن عَلَيْهِ أَن يعتقد أَن الرُّقْية لا تنفع بذاتها أو أنها تنفع بذاتها إن كانت من الْقُرْآن؟

حَتَّىٰ وإن كانت من الْقُرْآن عَلَيْهِ أَن يعتقد أَن الرُّقْية لا تنفع بذاته فَالْقُرْآنُ لا ينفعُ بذاته وَإِنَّمَا بتقدير الله عَزَّوَجَلَّ له أَن ينفع، حَتَّىٰ الرُّقْية من الْقُرْآن عندما ترقي نفسك بالْقُرْآن عَلَيْك أَن تعتقد بأن الْقُرْآن لا يُؤثر بنفسه وَإِنَّمَا يُؤثر الْقُرْآن إِنْ شَاءَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ له التأثير، هٰذَا أمر مُهم لأني رأيت بعضهم يذكر غَير هٰذَا، وَهٰذَا خطأ الْقُرْآنُ لا ينفع بنفسه وَإِنَّمَا ينفع بتقدير الله عَزَّوَجَلَّ النَفع.

الرُّقَى أَيُّهَا المُكرمون إن كانت بغير ما يُفهم مَعْنَاه فَهِيَ لا تجوز، أَيْضًا هٰذَا مِمَّا يتعلق بكلام ابْن حجر لأنه رُبَمَا يكون فيها أسماء شِرْكية وتوسلات شِرْكية.

ومن المُهم جِدًّا في باب الرُّقْية هٰذَا الَّذِي سأذكره الآن: من المُهم جِدًّا الرُّقْية أَيُّهَا المُكرمون بابها بابُ التداوي والطِب، وليس باب التعبد لله عَزَّوَجَلَّ، الآن من يرقي نفسه ما الَّذِي يُريده؟ يُريد الشِفاء الَّذِي يرقي نفسه ما هُوَ مطلوبه؟ هُوَ أَن يرزقه الله عَزَّوَجَلَّ الصِحة، فهو يُريد الشِفاء.

من هُنَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**اعرضوا عَلَيَّ رُقاكم، لا بأس بالرُّقَى ما لم تَكُن شِركًا**».

إِذًا الرُّقَى بابها التجربة فكُل رُقْية جُرِبت ونفعت ولا محذور فيها فإنها ثابتة، فلا يُقَال حِينَئِذٍ: الرُّقَى لَا بُدَّ فيها من دليل: «**لا بأس بالرُّقَى ما لم تَكُن شِركًا**».

ومن هُنَا جاءت رُقَى كثيرة عَنْ أهل الْعِلْم لم يَرِد فيها دليلٌ خاص، من لم ينتبه لهذا من أهل الْعِلْم ولم يُفرِق بين البابين جعل هٰذِه الرُّقَى الثابتة عَنْ أهل الْعِلْم بالتجربة من باب الْبِدَع، وَهٰذَا غَير صَحِيْح.

أنا سأقرأ عليكم شَيْئًا من كلام ابْن القيم -رَحِمَهُٱللَّهُ في كِتَابه **(زاد المعاد)** وَهُوَ يذكر أنواعًا من الرُّقَى الثابتة بالتجربة، يذكر عَنْ عدد من أهل الْعِلْم: "**قَالَ**

الْمَرْوَزِيّ: بَلَغَ أَبَا عَبْدِ اللهِ أحمد بْنَ حنبل أَنِّي حُمِمْت فَكَتَبَ لِي فِي الْحُمّى رُقعة فيها: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بسم الله وبالله مُحَمَّدٌ رَسُول الله قُلْنَا: يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمْ الْأَخْسَرِينَ، اللّهُمّ رَبّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ اشْفِ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ بِحَوْلِك وَقُوّتِك وَجَبَرُوتِك إلَهَ الْحَقّ آمِينَ".

كِتَاب لِعُسر الولادة عَنْ أحمد بْنَ حَنبل قَالَ: "قَالَ رَأَيْتُ أَبِي يَكْتُبُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا عَسُرَ عَلَيْهَا وِلَادَتُهَا فِي جَامٍ أَبْيَضَ أَوْ شَيْءٍ نَظِيفٍ، يَكْتُبُ حَدِيثَ ابْنِ عَبّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا إِلَهَ إِلّا اللّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللهِ رَبّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الْحَمْدُ لِلّهِ رَبّ الْعَالَمِينَ: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ﴾ [الْأَحْقَافُ ٣٥]".

يَقُول ابْن تَيْمِيَّة -رَحِمَهُ اللَّهُ: "كِتَابٌ لِلرّعَافِ، كَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ يَكْتُبُ عَلَى جَبْهَتِهِ: ﴿وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [هُود: ٤٤]، وَسَمِعْته يَقُولُ: كَتَبْتهَا لِغَيْرِ وَاحِدٍ فَبَرَأَ، فَقَالَ: وَلَا يَجُوزُ كِتَابَتُهَا بِدَمِ الرّاعِفِ كَمَا يَفْعَلُهُ الْجُهّالُ، فَإِنّ الدّمَ نَجِسٌ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُكْتَبَ بِهِ كَلَامُ اللهِ تَعَالَىٰ".

فالرُّقْية أهل الْعِلْم لا يجعلونها من الْعِبَادات الَّتِي تحتاجُ إِلَىٰ دليل وَإِنَّمَا تثبت بالتجربة، وَهُنَا نقل مُهم لابن باز -رَحِمَهُ اللَّهُ يُبين لكم هٰذَا الفَقي -رَحِمَهُ اللَّهُ له تعليقات عَلَىٰ (فتح المجيد) فمَاذَا قَالَ صاحب (الفتح)؟ انتبهوا لهذا.

قَالَ: "وَمِمَّا جاء في صِفَة النُّشْرة ما رواه ابْن أبي حاتم وأبو الشَّيْخ عَنْ لَيّث بْنَ أبي، إِلَىٰ أَن قَالَ: بلغني أَن هَؤُلَاءِ الآيات شِفاء من السِّحْر بِإِذْنِ اللهِ"، لاحظوا: "تقرأُ في إناء فيه ماء ثُمَّ يُصب عَلَىٰ رأس المسحور"، هٰذِه رُقْية.

الآية الَّتِي في (سورة يُونس) وَذَكَرَ الآية وقوله: ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾﴾ [الأعراف: ١١٨]، مَاذَا قَالَ الفَقي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُعلقًا؟ قَالَ: "مِثل هٰذَا لا يُعمل فيه برأي ليث ولا برأي ابْن القيم ولا غيرهما"، لِمَاذَا؟ الفَقي عده من الْعِبَادَة والعبادة لَا بُدَّ لها من دليل، قَالَ: "وَإِنَّمَا يُعمل بِالسُّنَّةِ الثابتة عَنْ رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

مَاذَا قَالَ ابْن باز مُعلِقًا عَلَىٰ قول الفَقي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟ قوله: "مِثل هٰذَا لا يُعمل فيه برأي ليث ولا برأي ابْن القيم ولا غيرهما"، إِلَىٰ آخره أقول: "اعتراضُ الشَّيْخ/ حامد عَلَىٰ ما ذكره الشارح لَيْسَ في محله بل هُوَ غلطٌ من الشَّيْخ/ حامد، لِأَنَّ التداوي بالْقُرْآن الكريم والسِّدر ونحوه من الأدوية الْمُباحة لَيْسَ من باب الْبِدَع؛ بل هُوَ من باب التداوي".

وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عباد الله تَداووا ولا تَداووا بحرام».

وثبت في (سُنَّن ابْن أبي داود) في (كِتَاب الطِب) أَن النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ في إناء وَصَبه عَلَىٰ المريض.

فَهٰذِه الرُّقَى لَيْسَ من باب ما يُتعبد بِهِ وَإِنَّمَا هِيَ من باب التداوي، وحِيْنَئِذٍ ما ثبت بالتجربة فيُقَالُ بِهِ، ابْن القيم وابن تَيْمِيَّة في ظاهر طيب حَتَّىٰ لا نُطيل لكن أنا نقلت بعض النقول، أو دعوني من هٰذَا طيب أَيُّهَا الْمُكرمون.

الآن عرفنا هٰذَا المُهم في الرُّقَى، بقي التَمائم سأذكر الخِلاف لَنْ آخذ وقتًا، فِي (الصَّحِيحِ) عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولاً أَنْ لاَ يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلاَدَةٌ إِلاَّ قُطِعَتْ».

إذا اخلولق الوتَر وَتَر القوس فَإِنَّهم يأخذونه ويربطونه يجعلونها قِلادةٍ للّبعير ليدفع عنه العَين، فنهى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ هٰذَا وأمر بقطع هٰذِه الأوتار، وَهٰذَا يدل عَلَىٰ مقصود المُصَنِّف، وَهٰذَا من التمائم الشِّرْكية.

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ»، الرُّقَى بَيَّنَّا أَن الشَرع جاء بالرُّقَى المشروعة إِذَا هٰذَا يُحمَلَ عَلَىٰ الرُّقَى الَّذِي فيها شيءٌ من الشِّرْك، كالاستعاذة بالجن وغير ذَلِكَ.

وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْك سَيَأْتِي بيان التِّوَلَةَ في كلام المُصَنِّف، وَالتَّمَائِمَ نوعان:

نوعٌ شِرْكي واضح أَيْضًا إن كان يعتقد أَن المُعلَق هٰذَا يدفع العين، إن كان ينفع بنفسه فهو شِرْكٌ أكبر، وإن كان يعتقد أَن الله جعله سببًا واللهُ لم يجعله سببًا فَهٰذَا شركٌ أصغر.

مَسْأَلَة مُهمة: هل التَّمَائِم من الْقُرْآن داخلة في هٰذَا الحَدِيْث أم لا؟ الَّذِي يظهر لي أَن التَّمَائِم من الْقُرْآن غَير مشمولة بهذا الحَدِيْث إذ لم أقف عَلَىٰ أحدٍ من أهل الْعِلْم يَقُول: إن التَّمَائِمَ من الْقُرْآن شِرْك.

أهل الْعِلْم إِمَّا أَن يمنعوا أعني المُتقدمين أَمَّا كلام المُعاصرين وُجِد في بعض كلامهم أَنَّهم يقولون: التَّمَائِم من الْقُرْآن شِرْك؛ أَمَّا أنا وفق بحثي ووفق ما قرأت

وجدت أَيْضًا من أهل الْعِلْم من ينفي أَن يكون في السَّلَف من قَالَ: هُوَ من الشِّرْك أي تعليق تمائم من الْقُرْآن.

إِذًا تمائم الْقُرْآن غير مشمولة بهذا الحَدِيْث لعدم وجود قائلٍ يَقُول بِهِ والله تَعَالَىٰ أعلم، ومن اختلف في تمائم الْقُرْآن فخِلافهم هل هِيَ مشروعة أو غير مشروعة؟ وليسوا يَقُولون: هِيَ من باب الشِّرْك.

قَالَ الشَّيْخ -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ -رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»، أي مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وشَيْئًا نَكِرة في سِيَاق النَفي فتعم كُل شيء، ومن أهل الْعِلْم من فَهِم أَن الْقُرْآن يدخل في هٰذَا، هٰذَا النَّصّ من أهل الْعِلْم من فَهِم أَنَّهُ يدخل فيه؛ ولكن هل هٰذَا النَّصّ يُفيد أَن: «**مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»، أي وقع الشِّرْك، أو يُفيد أَنَّهُ حرام؟ يُفيد أَنَّهُ حرام.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله?: «**يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ**»، والشاهد: هٰذَا فيه النَّهْي عَنْ تقليد الأوتار.

قَالَ: وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «**مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ**»، لأنه فكه من الشِّرْك ومن فك الْإِنْسَان من الشِّرْك فكأنما أعتق رقبته.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «**كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ**».

قَالَ الألباني -رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَقَدْ روى أبو عُبيد في **(فضائل الْقُرْآن)** بسندٍ صَحِيْح عَنْ إِبْرَاهِيم وَهُوَ النَخعي التابعي الجليل، قَالَ: "**كَانُوا يَكْرَهُونَ يَعْنِي الصَّحَابَة التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ**".

طيب هِيَ هٰذَا الْمَسْأَلَة الَّتِي نُريد بحثها وَهِيَ آخر مَسْأَلَة نقف عندها ونختم بها، هل التَّمَائِم مُحرمة مُطلقًا أم التَّمَائِم من الْقُرْآن جائزة؟ خِلافٌ بين السَّلَف خِلافٌ بين الصَّحَابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فعبد الله بْنَ مسعود كان يكره هٰذَا كُله.

وكما جاء في الأثر الأخير أَن الصَّحَابَة كانوا يكرهون هذا، وعَائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت تُجير ذَلِكَ للرّفع لا للّدفع أي بعد أَن يُصاب المريض، فكانت تُجير أَن يُعلِق تميمةً من الْقُرْآن.

ويُذكر هٰذَا عَنْ عبد الله بْنَ عمرو أَنَّهُ كان يُجيز أَيْضًا تعليق التمائم وضَعف ما جاء عنه الألباني -رَحِمَهُ اللَّهُ- في تعليقه عَلَىٰ كِتَاب **(الكَلِم الطَيب)** لابن تَيْمِيَّة -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ-.

إِذًا الخِلاف موجودٌ بين الصَّحَابَة والخِلاف موجودٌ بين السَّلَف، وأحمد -رَحِمَهُ ٱللَّهُ عنه في هٰذَا قولان، وَالَّذِي يظهر من صَنيع ابن القيم -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أَنَّهُ يُجيزُ التَّمَائِم من الْقُرْآن، وَهُوَ الَّذِي أَيْضًا يُفيده كلام ابْن حجر -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ، وبعضهم يَقُول: هُوَ الَّذِي يظهر من كلام ابْن تَيْمِيَّة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ.

أَمَّا النُّصُوص الدَّالَّة عَلَىٰ أَن التَّمَائِم من الشِّرْك فلا تشمل واللهُ أَعْلَم التَّمَائِم من الْقُرْآن لأنه لا يُوجد قائل وَالْعِلْمُ عند الله في أَن التَّمَائِم من الْقُرْآن شِرْك؛ أَمَّا النُّصُوص الأخرى: «**مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»، فبعض أهل الْعِلْم من السَّلَف فَهِموا أنها تشمل الْقُرْآن.

فعَموم النُّصُوص يدل عَلَىٰ أَن التَّمَائِم لا تَجُوز وإن كانت من الْقُرْآن؛ ولكن هل هِيَ شِرْك؟ الَّذِي يظهر لَيْسَت شِرْكًا وَإِنَّمَا يُستدل عَلَىٰ منعها بـ: «**مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»، ونحو ذَلِكَ من النُّصُوص وَالْمَسْأَلَة فيها خِلافٌ بين السَّلَف كما ذَكَرَتُ لكم.

(المتن)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]...الآيات.

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ! وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ! فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ اِجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «**اَللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا اَلسُّنَنُ! قُلْتُمْ وَاَلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا**

كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رَوَاهُ اَلتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

(الشَّرْح)

الْكَلَام حول الباب هذا بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ سيكون عَلَىٰ نحو ما سبق.

أولًا: موضوع الباب [بيان حكم التَّبَرُّك الممنوع].

ثانيًا: هذا الباب يدخل تَحْتَ قاعدتين ثنتين بحسب نوع التَّبَرُّك، وَسَيَأْتِي الْكَلَام عَلَىٰ أنواع التَّبَرُّك.

وهنا الموضع هذا يقتضي بيان كون هذا الباب يندرج تَحْتَ قاعدتين ثنتين:...

القاعدة الأُوْلَى: من جعل سببًا لم تثبت سببيته شرعًا ولا كونًا، فقد وقع في الشِّرْك عَلَىٰ تفصيل في نوع الشِّرْك، فمن تبرك بشيء طلبًا للشفاء وغير ذلكم ولم تثبت بركته في الشرع ولا في التجربة الظاهرة المباشرة فإنه يكون قَدْ وقع في الشِّرْك عَلَىٰ تفصيل في نوع الشِّرْك، هذه القاعدة الأُوْلَى الَّتِي يندرج تحتها هذا الباب ببعض صوره.

القاعدة الثَّانِيَةُ: ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك، فإذا تبرك متبرك بشيء فصرف له الْعِبَادَة تقربًا لله عَزَّ وَجَلَّ فقد وقع في الشِّرْك الأكبر، كأن يعتقد في قبر البركة فيصرف له الْعِبَادَة من دون الله عَزَّ وَجَلَّ تقربًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فيكون قَدْ وقع في الشِّرْك الأكبر، إذًا هذا الباب يندرج تَحْتَ قاعدتين ثنتين بحسب نوع التَّبَرُّك.

ثالثًا: شرح الترجمة.

قَالَ: "**بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا**" كبقعة وقبر أي فقد وقع في الشِّرْك، فالشيخ ذَكَرَ فعل الشرط ولم يذكر جواب الشَّرْط "**بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا**" جواب الشرط فقد وقع في الشِّرْك.

وقوله تبرك في الباب تحته مهمات، تبرك الْفِعْل والمصدر التَّبَرُّك:....

أولًا: تبرك هُوَ الْفِعْل مصدره التَّبَرُّك، وَالتَّبَرُّك طلب البركة، والبركة في اللغة كثرة الخير وثبوته، فمن تبرك بشيء فهو يطلب الخير الكثير الثابت، ذكرت مهمات تَحْتَ قوله تبرك أولًا: تبرك فعل مصدره التَّبَرُّك.

ثانيًا: النصوص في الْقُرْآن وَالسُّنَّة دلت عَلَىٰ أن البركة إِنَّمَا تكون من الله عَزَّ وَجَلَّ؛ قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ﴾ [الصافات: ١١٣]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ [مريم: ٣١]، فَالَّذِي يبارك في الْأَشْيَاء هُوَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن هنا نعرف خطأ قول من يَقُولُ: بارك عَلَيْنَا أو أبارك لك أو غَيْر ذَلِكَ من الألفاظ إذ البركة إِنَّمَا تكون من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثالثًا: التَّبَرُّك نوعان: اَلْأَوَّلُ: التَّبَرُّك المشروع وَهُوَ أنواع، الْثَّانِي: التَّبَرُّك الممنوع وَهُوَ أنواع.

وأبدأ بذكر أنواع التَّبَرُّك المشروع:.....

النوع اَلْأَوَّلُ: التَّبَرُّك بالأعمال الصالحة، فكل من يعمل عملاً صالحًا فهو يتبرك بهذا العمل أي يطلب بهذا العمل خيرًا من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وهذا واضح، كُلِّ الأعمال الصالحة من يباشرها فَإِنَّمَا يباشرها متبركًا أي طالبًا بركة العمل الصالح وبركة العمل الصالح ثوابه.

ثانيًا: التَّبَرُّك بالزمان الفاضل، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جعل أزمنة للأعمال تعظم فيها أجورها، أو لها فضل يرد ذكره في النصوص، من ذَلِكَ: التَّبَرُّك برمضان، من ذَلِكَ: التَّبَرُّك بالعشر من ذي الحجة، فَالتَّبَرُّك بالأزمنة الفاضلة يكون بإيقاع الأعمال الصالحة فيها عَلَىٰ نحو ما فعل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

ثالثًا: التَّبَرُّك بالأماكن المباركة، فالله عَزَّ وَجَلَّ جعل لبعض الأماكن خصائص، فجعل لبعض الأماكن أنواعًا من الطاعات تفعل فيها، فَالتَّبَرُّك بهذه الأماكن المباركة يكون بفعل هذه الطاعات فيها، مثل المسجد الحرام، وهذا واضح فلا يحتاج إلى مزيد بسط.

النوع الرَّابع: التَّبَرُّك بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، وبآثاره بعد مماته، فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاته مباركة، وكان رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا صلى الغداة جاء خدم بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى بِإناء إِلَّا غمس يده فيها، فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها، هذا طلبًا لبركة ذات النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيتبركون بذاته، ويتبركون بآثاره.

ومن التَّبَرُّك بآثاره: أن امرأة صنعت له بردة فرآها بعض أصحابه فسأل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه البردة، أكسونيها يا رَسُول الله، فأعطاه رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه البردة، فأنكر عَلَيْهِ بعضهم، فَقَالَ: ما طلبتها إِلَّا وأنا أريدها أن تكون كفني، فكانت كفنه، فَهٰذَا فيه التَّبَرُّك بآثار النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وبما يمس جسده من ثيابه.

إذًا التَّبَرُّك بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون بِالتَّبَرُّكِ بذاته، ويكون بِالتَّبَرُّكِ بأفعاله، ولكن المراد هنا كون ذات النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مباركة وآثاره مباركة فيتبرك بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبآثاره.

وهنا تنبيه: ما يُقَالُ: إِنَّه أثر للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا بُدَّ أن يدل الدليل عَلَىٰ ذَلِكَ، وَأَمَّا كون أحدهم يزعم بأن هذا من آثاره دون أن يدل دليل عَلَىٰ ذَلِكَ فلا تقبل الدعوى، فمن هنا نعرف أن كثيرًا مِمَّا ينسب إلى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يصح التَّبَرُّك بِهِ، لماذا؟ لأنه لم يثبت أَنَّهُ له بدليل صحيح معتمد.

خامسًا: التَّبَرُّك بالصالحين سوى الْأَنْبِيَاء، التَّبَرُّك بالصالحين سوى الْأَنْبِيَاء من أهل العلم من قاس الصالحين عَلَىٰ الْأَنْبِيَاء، فأثبت البركة في ذواتهم وجعلوا لهم ما ثبت للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من التَّبَرُّك بذات وبآثاره، قياسًا عَلَىٰ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بجامع الصلاح؛ فقالوا: النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلغ من الصلاح الغاية العظيمة المبلغ الكبير، فالصالحون أيضًا يقاسون عَلَيْهِ بجامع الصلاح.

فيقال: هذا الْقِيَاس غَيْر صحيح لأنه مقابل بِالسُّنَّةِ التركية، ومقابل بترك الصحابة؛ لأنه مقابل بترك الصحابة، فالصحابة ما تبرك بعضهم ببعض، وما قاسوا غَيْر النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّبِيّ، فنعرف أن هذا أمر خاص بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

إذًا التَّبَرُّك بالصالحين لَيْسَ كَالتَّبَرُّكِ بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ تبركًا بذواتهم وآثارهم، بل إِنَّمَا هُوَ تبرك باتباعهم عَلَىٰ ما يصدر منهم من عمل صالح وقول مشروع.

سادسًا: التَّبَرُّك بالمطعومات والمشروبات، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**كلوا الزيت وادهنوا بالزيت فإنه من شجرة مباركة**»، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ماء زمزم: «**إِنَّمَا مباركة وإنها طعام طعم**»، وَالتَّبَرُّك بهذه يكون بأكلها وباستعمالها عَلَىٰ وجه تتحقق فيه بركتها، هذه أنواع التَّبَرُّك المشروع.

بعد هذه الأنواع نَقُول: التَّبَرُّك بكل شيء يكون بحسب ما جاء الشرع بِهِ، إذًا هذه الأنواع كلها في التَّبَرُّك، كُلِّ تبرك الصورة الَّتِي تحقق فيها التَّبَرُّك بِهِ ترجع فيها إلى ما جاء في الشرع، فَالتَّبَرُّك بالأعمال الصالحة بفعلها مخلصًا لله عَزَّ وَجَلَّ متبعًا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، التَّبَرُّك بالأزمنة الفاضلة بفعل ما فعل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها، التَّبَرُّك بالأماكن الفاضلة بفعل ما فعل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيها، التَّبَرُّك بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ وفق ما كان الصحابة يتبركون بِهِ، فكل تبرك من هذه الأنواع طريقة التَّبَرُّك بِهِ يرجع فيها إلى النصوص الشريفة.

التَّبَرُّك الممنوع أنواع: ....

النوع الْأَوَّلُ: التَّبَرُّك بِمَا فيه بكرة عَلَىٰ غَيْر الوجه المشروع، شيء تثبت بركته فتتبرك بِهِ عَلَىٰ غَيْر الوجه المشروع، فالأماكن الفاضلة يتبركون بها بالتسمح بها، فَهَذَا تبرك عَلَىٰ غَيْر الوجه المشروع، وهكذا، وعَلَىٰ هذا فقس.

الصورة الثَّانِيَةُ: التَّبَرُّك بِمَا لم يجعل الله تَعَالَىٰ فيه بركة، إذًا التَّبَرُّك الممنوع إِمَّا أن يكون تبرك فِيمَا جعل الله فيه بركة ولكن عَلَىٰ غَيْر الوجه المشروع، وَإِمَّا أن يكون تبركًا فِيمَا لم يجعل الله عَزَّ وَجَلَّ فيه بركة أصلاً.

رابع المهمات: حكم التَّبَرُّك الممنوع، بحسب نوع التَّبَرُّك قَدْ يكون شركًا أكبر كأن يتبرك بصرف الْعِبَادَة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يظن أن الله سحب أن تصرف

الْعِبَادَة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو يطلب الخير الكثير بصرفها للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الله عَزَّ وَجَلَّ، يطب الخير من الله بصرف الْعِبَادَة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هذا تبرك ممنوع وَهُوَ من الشِّرْك الأكبر، وَقَدْ يكون شركًا أصغر، إذًا التَّبَرُّك الممنوع إِمَّا أن يكون شركًا أكبر عَلَىٰ بحسب نوع التَّبَرُّك، وَإِمَّا أن يكون شركًا أصغر، كالذي مثلاً يتمسح بالكعبة طلبًا للشفاء، هذا جعل التَّمَسُّح سببًا كونيًا والله لم يجعله سببًا، فلم تثبت سببيته لا شركًا ولا كونًا، فقد وقع في الشِّرْك الأصغر، إن كان يظن أن الكعبة التَّمَسُّح بها سبب للشفاء شرك، والله جعلها سببًا شركٌ أصغر، إن كان يظن أنها سبب للشفاء بنفسها فَهٰذَا شرك أكبر.

وَقَدْ بدعة؛ يكون التَّبَرُّك الممنوع بدعة، مثاله: البدعة في العبادات، فَالَّذِي يتبرك بشيء لا تقربًا وَإِنَّمَا يظنه سببًا للشفاء هذا لم يدخل في الاتباع وَإِنَّمَا دخل في الشِّرْك الأصغر أو الأكبر -كَمَا ذَكَرْت- أَمَّا الذي يجعل عِبَادَة لم يجعلها الله عَزَّ وَجَلَّ ويتبرك بها، كُلِّ من يجعل عِبَادَة هُوَ يتبرك بها، كُلِّ البدع من باب البركة يطلبون فيه الخير، من باب التَّبَرُّك بالأعمال الصالحة الَّتِي لم يشرعها الله عَزَّ وَجَلَّ ولم يشرعها رسوله، فرجل مثلاً يزعم أن الدُّعَاء عند القبر مستجاب، والله عَزَّ وَجَلَّ يحبه وأن هذا الموطن من مواطن إجابة الدُّعَاء، فَهٰذَا وقع في بدعة، وقع في الشِّرْك أم لم يقع في الشِّرْك؟ هذه مَسْأَلَة أخرى نتحدث حولها بعد الدَّرْس، ذكروني فيها.

رابعًا: دلالة النصوص عَلَىٰ مقصود الترجمة.

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: "**وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩]...الآيات**" هذه المبعودات كانوا يصرفون إِلَيْهَا العبادات طلبًا للقربة عند

الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أي طلبًا لبركتها، فبين الله عَزَّ وَجَلَّ بطلان التَّبَرُّك بها، فكل ما كان مثلها له نفس الحكم، واضح هذا.

قَالَ: "**عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اَللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِلَى حُنَيْنٍ**" الصحابة رأوا المشركين يعكفون عند سدرة وينوطون بها أسلحتهم، الشِّرْك الذي وقع فيه المشركون ما هُوَ؟

نوعان من الشِّرْك: ....

اَلْأَوَّلُ: العكوف عندها، تعظيمًا لها، هذا صرف عِبَادَة لغير الله، فمن تقرب بالعكوف عَنْد شجرة، عند قبر للمقبور أو للشجرة أو لغير ذَلِكَ يكون قَدْ وقع في الشِّرْك الأكبر؛ لأنه صرف عِبَادَة لغير الله، الأمر واضح جدًا؛ لِأَنَّ القاعدة: أن ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك، العكوف عِبَادَة ثبت بالنصوص الشَّرِعية، منها تطهير أمر الله عَزَّ وَجَلَّ بتطهير بيته للعاكفين وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعتكف، فمن اعتكف عند شجرة متقربًا لها، اعتكف عند قبر متقربًا له، يظن أن الله يحب هذا فقد وقع في الشِّرْك الأكبر.

إن اعتكف عند الشَّجَرَة تقربًا لله لا للشجرة، لكن يظن أن هذا الموضع موضع يحب الله الاعتكاف فيه، إن اعتكف عند قبر تقربًا لله، لا لصحاب القبر، نَقُول: ابتدع ولم يقع في الشِّرْك الأكبر؛ لأنه ما صرف عِبَادَة لغير الله.

فالآن هم فعلوا أمرين اثنين: ....

أولًا: عظموا الشَّجَرَة بالعكوف عندها.

الأمر الثَّاني: أنهم ينوطون بها أسلحتهم، فالصحابة سألوا النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يفعلوا مثل فعلهم، فَقَالَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قَالَ، فَهٰذَا يدل عَلَىٰ أن هذا النوع من التَّبَرُّك نوع محرم.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وَقَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، وَقَوْلِهِ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ لَعَنَ اَللَّهُ من ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللَّهِ، لَعَنَ اَللَّهُ مِنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اَللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اَللَّهُ مِنْ غَيْرِ مَنَارَ اَلْأَرْضِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ; أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: دَخَلَ اَلْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ اَلنَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ" قَالُوا وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اَللَّهِ؟ قَالَ مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا قَرِّبْ قَالَ لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ قَالُوا لَهُ قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ اَلنَّارَ وَقَالُوا لِلْآخَرِ قَرِّبْ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اَللَّهِ عز وجل "فَضَرَبُوا عُنُقَهُ; فَدَخَلَ اَلْجَنَّةَ. رَوَاهُ أَحْمَدُ.

(الشَّرْح)

أولًا: موضوع الباب [بيان كون الذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ شرك].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي يندرج تحتها، يندرج تَحْتَ قاعدة [ما ثبت كونه عِبَادَة صرفه لغير الله شرك] فالذبح ثبت كونه عِبَادَة، فمن صرف الذبح لغير الله فقد أشرك.

ثالثًا: شرح الترجمة.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي اَلذَّبْحِ لِغَيْرِ اَللَّهِ**" أي من الوعيد وأنه شرك بالله عَزَّ وَجَلَّ .

وتحت قوله الذبح مَسَائِل:.....

الْمَسْأَلَة الأُوْلَى: الذبح لله عَزَّ وَجَلَّ عِبَادَة، بدليل قوله تَعَالَىٰ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]. ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، الذبح الذي هُوَ عِبَادَة المراد بِهِ التقرب لله تَعَالَىٰ بإزهاق الروح وإراقة الدم عَلَىٰ وجه مخصوص، الوجه المخصوص الذي جاءت بِهِ الشَّرِيعَة من التسمية وغير ذَلِكَ من الْأَحْكَام الَّتِي تذكر في الفقه.

ثالثًا: مذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ فقد أشرك.

رابعًا: الذبح للضيف لَيْسَ من هذا الباب؛ لِأَنَّ المقصود منه اللحم وإراقة الدم وإزهاق النفس جاء فيه تبعًا لا قصدًا، فَالَّذِي يذبح للضيف هذا لهو يقصد التقرب بإراقة الدم وإزهاق النفس أم أَنَّهُ يريد اللحم؟ يريد اللحم، كما قَالَ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لذلك الذي ضحى قبل الوقت فَقَالَ له: «**شاتك شاة لحم**»، أي لم تقع قربة لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إذًا الذبح للضيف إزهاق النفس وإراقة الدم جاء فيه تبعًا لا قصدًا إذ المقصود منه اللحم.

أذكر أربع صور يظهر فيها حكم الذبح:.....

الصورة الأُوْلَى: أن يذبح باسم الله لله، فَهٰذَا هُوَ التَّوْحِيد.

الصورة الثَّانِيَةُ: أن يذبح باسم الله لغير الله، وهذا شرك في الربوبية أم الإلوهية، أن يذبح باسم الله لغير الله؟ شرك في الإلوهية.

الصورة الثالثة: أن يذبح باسم غَيْر الله لله، هذا شرك في ماذا؟ شرك في الربوبية؛ لأنه لو قَالَ: باسم المسيح، الباء هذه للاستعانة، إذا قَالَ: بسم الله، هذه الباب للاستعانة، فهو يستعين بغير الله، وهذا شرك في أي شيء؟ في الربوبية، فيرى أن هذا يمده بالعون، وَهُوَ طبعًا يتضمن الشِّرْك في الإلوهية، لكن هُوَ شرك في الربوبية.

الصورة الرابعة: أن يذبح بغير اسم الله لغير الله، هذا شرك في الربوبية وشرك إلوهية، أن يذبح باسم الله لغير الله.

أيهما أعظم الإشراك بالربوبية أم بالإلوهية؟

بيّن شَّيْخ الْإِسْلَام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الصورة أن الشِّرْك بالاستعانة أضعف من الشِّرْك بصرف الْعِبَادَة لغير الله عَزَّ وَجَلَّ.

رابعًا: بيان دلالة النصوص عَلَىٰ مقصود الترجمة.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام: ١٦٢]، نسكي ذبحي ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، إذًا الذبح لا يكون إِلَّا لله عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، أي أن الله عَزَّ وَجَلَّ يأمر أن تكون الصَّلَاة له والنحر له، وهذا فيه أن النحر عِبَادَة، وإذا ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك، هذا يستفاد من النصين.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لَعَنَ اَللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اَللَّهِ»، يفيد أن من يذبح لغير الله مطرود من رحمة الله عَزَّ وَجَلَّ ويفيد حرمة الذبح لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ»، هذا الحَدِيْث صححه الألباني موقوفًا عَلَىٰ سلمان الفارسي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، إذًا الحَدِيْث موقوف، والشيخ هنا لم يذكر سلمان؛ فَقَالَ: «وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم»، فانتقد الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ الشَّيْخ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب تصرفه هذا إذ يوهم أَنَّهُ من مسند طارق بْنَ شهاب، وَهُوَ من مسند من؟ سلمان الفارسي، وانتقد أيضًا عَلَىٰ الشَّيْخ أَنَّهُ رفعه، وَهُوَ موقوف عَلَىٰ سلمان.

قَالَ الألباني: قلت: وفي هذا العزو أمور: أولًا: قوله يرفعه خطأ واضح كما يتبين من تخريجنا هذا، وأيضًا أخذ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: أخرجه أحمد، وهذا يوهم أَنَّهُ قَدْ أخرجه في المسند، وأحمد لم يخرجه في المسند؛ لِأَنَّ إطلاق العزو لأحمد يفيد أَنَّهُ في المسند، وَهُوَ قَدْ أخرجه في (الزهد). ثانيًا: إطلاق العزو لأحمد فيه نظر لأنه يوهم بإطلاقه أَنَّهُ في مسنده، وليس فيه. ثالثًا: لم يتعد في إسناده طارق بْنَ شهاب، فأوهم أَنَّهُ من مسنده وَإِنَّمَا هُوَ من ورايته عَنْ سلمان موقوفًا كما رأيت عند مخرجه ومن جميع طرقه.

هذا بالنسبة لما يتعلق بسند الحَدِيْث وبمن أخرجه، أَمَّا دلالته فدلالته: أن سلمان الفارسي قَالَ: «دَخَلَ اَلْجَنَّةَ»، قَالَ: «لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ قَالُوا لَهُ قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ اَلنَّارَ»، هذا الشاهد منه، فَهٰذَا يدل عَلَىٰ أَنَّهُ مسلم بدليل «فَدَخَلَ اَلنَّارَ»، أي يفيد أَنَّهُ دخل النَّار بتقريبه للذباب.

يشكل عَلَيْهِ شيء وَهُوَ أَنَّهُ مكره؛ عفوًا هُوَ ماذا قَالَ؟ قَالَ: «**مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اَللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ; فَدَخَلَ اَلْجَنَّةَ**»، فالآن الذي دخل النَّار أولًا يشكل عَلَيْهِ بِأَنَّهُ مكره، لأنه لا يجوزه أحدهم إِلَّا أن يقرب شيئًا، بدليل لما امتنع الآخر ضربوا عنقه، فقالوا: هذا في شرع من قبلنا أي شرع من قبلنا كانوا لا يعذر الْإِنْسَان فيه بفعل الشِّرْك الأكبر، هذا جواب.

وبعضهم يَقُولُ: هُوَ متهاون أصلاً ولم يمتنع، لذلك قَالَ: ما عندي شيء أقربه، قَالَوا: قرب ولو ذبابة، قرب ذبابة أي كأنه متهاون ولا يمتنع من تقريب شيء لغير الله عَزَّ وَجَلَّ.

ومنهم من قَالَ: هذا يفيد أن العذر بالإكراه لا يكون في الأفعال، وَإِنَّمَا يكون في الأقوال، وهذا غَيْر صحيح، فالعذر بالإكراه في الشِّرْك يكون بالأفعال ويكون بالأقوال، وهذه الْمَسْأَلَة إن أحببتم أن نفصل فيها بعد الدَّرْس فصلنا.

(اَلمَتن)

بَاب لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وَقَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ اَلضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بِبَوَانَةَ، فَسَأَلَ اَلنَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم؟ فَقَالَ: «**هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ اَلْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**»، قَالُوا: لَا قَالَ: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**»، قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ; فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اَللَّهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ اِبْنُ آدَمَ**»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

(الشَّرْح)

أولًا: موضوع الباب [النَّهْي عَنْ الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي يندرج تحتها، يندرج تَحْتَ قاعدة [سَدِّ الذَّرَائِعِ].

السد أَيُّهَا المكرمون هُوَ الحاجز بين شيئين، والذريعة مفرد الذرائع بمعنى الوسيلة، السَّبَب إلى الشِّرْك، فالذريعة السَّبَب، فكل سبب إلى الشيء يعد في اللغة ذريعة، هذا في اللغة.

يَقُولُ ابْن تَيْمِيَّة: والذريعة ما كان وسيلة وطريقًا إلى الشيء، لكن صارت في عرف الْفُقَهَاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عَنْ ذَلِكَ الإفضاء لم يكن فيها مفسدة. هذا كلام نفيس من إمام محقق.

إذًا الذريعة في اللغة كُلِّ ما أفضى إلى شيء يسمى ذريعة، أَمَّا في عرف الْفُقَهَاء فالذريعة ما أفضى إلى محرم، وَهُوَ إن تجرد من هذا الإفضاء لا يكون محرمًا، ولا يكون مكروهًا، وَإِنَّمَا يكون مباحًا أو يكون طاعة.

يَقُولُ: والذريعة ما كان وسيلة وطريقًا إلى الشيء، لكن صارت في عرف الْفُقَهَاء عبارة عما أفضت إلى فعل محرم، ولو تجردت عَنْ ذَلِكَ الإفضاء لم يكن فيها مفسدة. مثل ما في هذا الباب، فالسائل يسأل يريد أن يفي بنذره، فالإيفاء بالنذر مطلوب، وواجب في بعض صور النذر، لكن لما خشي النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ما نذر أن ينحر في ذَلِكَ المكان إِلَّا لغرض معين غَيْر مشروع سأله واستفصل منه، أكان فيها وثنٌ يُعبد؟ قَالَ: لا، أكان فيها عيدٌ من أعيادهم؟ قَالَ: لا، قَالَ: فأوف بنذرك.

فدل هذا عَلَىٰ أَنَّهُ لو كان فيها عيد من أعيادهم، أو كان فيها وثنٌ يعبد لما صح أن يفي بنذره في ذَلِكَ المكان، الإيفاء بالنذر محبوب، لكن لما كان ذريعة إلى

أمر غَيْر مشروع سد الباب، ومنع من هذا الْفِعْل سدًا للذريعة، إذًا هذا الباب يندرج تَحْتَ سَدِّ الذَّرَائِعِ، قاعدة سَدِّ الذَّرَائِعِ نص عليها الشَّيْخ، الْكِتَاب هذا جارٍ عَلَىٰ قواعد، والشيخ يذكر القواعد في الْمَسَائِل، ففي مَسَائِل بعض الْكُتُب أشار الشَّيْخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى هذه القاعدة قاعدة سَدِّ الذَّرَائِعِ وَسَيَأْتِي معنا في هذا الدَّرْس أَنَّهُ سيذكر قاعدة [من صرف عِبَادَة لغير الله فقد أشرك] لذلك أقول لكم: عدم فهم القواعد وقراءة هذا الْكِتَاب تعني عدم ضبط هذا الْكِتَاب.

من الأمثلة المشهورة لقاعدة سَدِّ الذَّرَائِعِ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فسب آلهة المشركين أمر مطلوب، ومشروع، ولكن سد حَتَّىٰ لا يكون سبهم ذريعة لِأَنَّ يسب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

ثالثًا: شرح الترجمة.

يَقُولُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"بَاب لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اَللَّهِ"** الْمُصَنِّف لما ذَكَرَ أن الذبح لغير الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَجُوز وأنه شرك بيّن أن الشَّرِيعَة سدت السبل المفضية إلى ذَلِكَ، ومن ذَلِكَ هذا أن الرَّجُل نذر أن يذبح إبلاً ببوانة فنهاه النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو كان في بوانة صنم يعبد، سدًا للإشراك بغير الله عَزَّ وَجَلَّ في الذبح لغير الله، وهذا من حسن تصرف الشَّيْخ كما بين غَيْر واحد من الشراح.

رابعًا: دلالة النصوص.

﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]، النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهاه الله عَنْ أن يصلي في مسجد ضرار، لماذا؟ لأنه اتخذ محادة لله

عَزَّ وَجَلَّ، فلما كان هذا المكان مكانًا قَدْ اتخذ لمحادة الله نهاه الله عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أن يتقرب بِهِ لله عَزَّ وَجَلَّ، فهكذا المكان الذي يتقرب بِهِ لغير الله عَزَّ وَجَلَّ بالذبح لا يذبح فيه لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «**وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ اَلضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ**»، شرحنا هذا الحَدِيْث فلا حاجة لـ... وَبَيَّنَّا وجه المناسبة، اقرأ الذي يليه.

(اَلمَتن)

بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ اَلنَّذْرُ لِغَيْرِ اَللَّهِ

وَقَوْلُ اَللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وَفِي اَلصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اَللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اَللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ**».

(الشَّرْح)

أولًا: موضوع الباب [يتعلق بحكم النذر لغير الله عَزَّ وَجَلَّ].

ثانيًا: شرح الترجمة، قوله: "**مِنْ اَلشِّرْكِ**" أي الأكبر.

قوله النذر تحته مَسَائِل: ....

الْمَسْأَلَة الأُوْلَى: النذر التزامٌ لله، هكذا قَالَ ابْن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ مبينًا لمعنى النذر، النذر التزام لله، فيلتزم الْإِنْسَان فعل طاعة من الطاعات لله عَزَّ وَجَلَّ، فيقول مثلاً: لله علي أن أطعم عشر مساكين.

الْمَسْأَلَة الثَّانِيَةُ: لا يشترط في الإلتزام أن يتلفظ بكلمة النذر، وهذا يبحث في الفقه، ولكن أحببت أن أنبه عَلَيْهِ، فالنذر يعقد إن التزم شيئًا لله عَزَّ وَجَلَّ ولو لم يقل: نذرت.

الْمَسْأَلَة الثالثة: الفرق بين النذر والحلف، النذر التزام لله، اليمين التزام بالله، بيّن هذا شَّيْخ الْإِسْلَام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه المعروف بـ (العقود) فالنذر التزام لله، أن تلتزم شيئًا لله، أَمَّا اليمين أن تلتزم شيئًا بالله أي باسم من أسمائه أو وصف من أوصافه، وثم غَيْر ذَلِكَ من الفروق.

رابعًا: وهذا مهم النذر له جهتان:

الجهة الأُوْلَى: جهة عقده، وهذه الجهة مشروعة محبوبة، دل عَلَىٰ ذَلِكَ قوله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، هل المراد هنا العلم اَلْمُطْلَق أم العلم الخاص؟ العلم خاص، كقول النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **«تعرف عَلَىٰ الله في الرخاء يعرفك في الشدة»**، الله يعرفك في الرخاء وفي الشدة، فالمراد هنا معرفة خاصة، فَهٰذَا يفيد حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للنذر، إذًا جهة عقد النذر جهة محبوبة عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

الجهة الثَّانِيَةُ: جهة الوفاء بالنذر، وهذه أيضًا جهة محبوبة مطلوبة قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]، الآن هذا الأمر الرَّابع؟

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة- ٤٦:٣٢)) -

الشَّيْخ: فالنذر محبوب من جهة عقده ومن جهة الوفاء بِهِ، فالنذر عِبَادَة، وإذا ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك، عرفنا كيف نقرر بأن صرف النذر لغير الله شرك؟ عرفنا كيف نقرر؟ تثبت أَنَّهُ عِبَادَة، أثبتنا أَنَّهُ عِبَادَة من جهة عقده، ومن جهة الوفاء بِهِ، فصرفه لغير الله شرك، أنا قلت لكم هذا الْكِتَاب مبني عَلَىٰ قواعد، وسأبين هذا الآن.

النقطة السادسة: النذر نوعان وهذا مهم جدًا.

النذر نوعان:....

النوع اَلْأَوَّلُ: نذر مطلق كأن يَقُولُ: لله علي أن أصوم.

النوع الْثَّانِي: نذر مقيد، وَهُوَ الذي لا يستخرج إِلَّا من البخيل وَهُوَ نذر المجازاة كأن يَقُولُ: اللَّهُمَّ إن رزقتني ولدًا فسأتصدق فسأصوم.

النذر اَلْمُطْلَق نذر محبوب مشروع لم يدل دليل عَلَىٰ أَنَّهُ مكروه ولا محرم، النذر المقيد هُوَ الذي جاء ذمه **«إِنَّمَا يستخرج بِهِ من البخيل»**، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ : **«إِنَّه لا يأتي بخير وَإِنَّمَا يستخرج بِهِ من البخيل»** إذًا النذر اَلْمُطْلَق مشروع محبوب لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، النذر المقيد هُوَ الذي نهى عنه النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أو بيّن أَنَّهُ لا يأتي بخير.

سابعًا: كون النذر المقيد مكروهًا يخرجه عَنْ كونه عِبَادَة، الْعِبَادَة اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة، هذه الْعِبَادَة بمعنى المتعبد بِهِ، المتعبد بِهِ هُوَ يشمله ما قَالَ ابْن تَيْمِيَّة اسم جامع لما يحب الله ويرضاه، فالمتعبد بِهِ يحبه الله ويرضاه سواء كان قولًا أو عملاً، فكون النذر المقيد مكروهًا لا يَعْنِي أن صرفه لغير الله لَيْسَ شرك، لماذا؟ لِأَنَّ الكراهة ترجع لوصفه و ترجع إلى أصله، فهو من حَيْثُ الأصل نذر والنذر محبوب، لكنه صاحبه وصف كره لأجله، اضبطوا هذا الذي ذكرته لكم.

ثالثًا: القاعدة الَّتِي يندرج تحتها الباب، الباب يندرج تَحْتَ قاعدة [ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك] والنذر لا يكون إِلَّا عِبَادَة، قلت لكم: العبادات نوعان: تأتي عِبَادَة وغير عِبَادَة، أَمَّا النذر لا يكون إِلَّا عِبَادَة، لاحظوا

الشَّيْخ ماذا قَالَ في الْمَسْأَلَة الثَّانِيَةُ؟ "**إذا ثبت كونه عِبَادَة لله فصرفه إلى غَيْر الله شركٌ**" فالشيخ استدل عَلَىٰ كونه شرك بنفس الطريقة الَّتِي بينت لكم إثبات كونه عِبَادَة، إذا أثبت كونه عِبَادَة تَقُولُ: بأن صرفه لغير الله شرك، وهذا يبين لكم أن الشَّيْخ يذكر القواعد في كتابه، هذا ذكره في الْمَسْأَلَة الثَّانِيَةُ.

أخطأ بعض الْعُلَمَاء فوصف النذر بِالشِّرْكِ الأصغر، والنذر لا يكون شركًا أصغر، النذر لغير الله شرك أكبر، لماذا؟ لأنه ما يكون إِلَّا عِبَادَة، ما يأتي إِلَّا عِبَادَة، فصرفه لغير الله تَعَالَىٰ شرك أكبر، ممن أخطأ في هذا ابْن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَيْثُ قَالَ في تفسير سورة الإخلاص: وَأَمَّا توحيد الإلهية في الشِّرْك فيه تارة يوجب الكفر والخروج من الملة والخلود في النَّار، ومنه ما هُوَ أصغر كالحلف بغير الله والنذر له، الحلف بغير الله يكون أصغر أَمَّا النذر ما يكون إِلَّا أكبر، فانتبهوا إلى هذا، وبعض شراح التَّوْحِيد أيضًا أخطأ هذا الخطأ فجعل النذر يكون تارةً شركًا أصغر.

رابعًا: بيان دلالة النصوص عَلَىٰ موضوع الترجمة "**وَقَوْلُ اَللَّهِ تَعَالَىٰ:** ﴿**يُوفُونَ بِالنَّذْرِ**﴾ **[الإنسان: ٧]**،" فيه ثناء عَلَىٰ من أوفوا بالنذور، وهذا يدل عَلَىٰ أن النذر عِبَادَة، وإذا ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك "**وَقَوْلُهُ:** : ﴿**وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ**﴾ **[البقرة: ٢٧٠]**" فيه محبة عقد النذر، فالنذر محبوب للآية الأُوْلَى من جهة الوفاء بِهِ، وللآية الثَّانِيَةُ من جهة عقده «**من نذر أن يطيع الله فليطعه فيه الأمر بالوفاء بالنذر**».

(اَلمَتنْ)

بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(الشَّرْح)

أولًا: موضوع الباب، الباب يتعلق موضوعه [ببيان حكم الاستعاذة بغير الله].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي يندرج الباب تحتها [ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله تَعَالَىٰ شرك] ولكن الاستعاذة تأتي عِبَادَة وتأتي غَيْر عِبَادَة، بخلاف النذر، فلا يكون إِلَّا عِبَادَة.

ثالثًا: شرح الترجمة.

"**بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ**" أطلق الْمُصَنِّف ولم يفصل، وفي المسألة تفصيل، قوله: "**مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ**" الاستعاذة بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله "**بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ**"أطلق الْمُصَنِّف ولم يفصل وفي الْمَسْأَلَة تفصيل، إِنَّمَا تكون الاستعاذة بغير الله شركًا إن استعان بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله.

تَحْتَ قوله الاستعاذة مَسَائِل:....

الْمَسْأَلَة الأُوْلَى: في معنى الاستعاذة، الاستعاذة طلب العياذ أي التحرز والتحصن، والعياذ يكون مِمَّا يخاف، فمن تحصن بغيره وطلب التحصن بِهِ مِمَّا

يخافه فقد استعاذ بِهِ، ولذا يظهر أمر مهم وَهُوَ أن الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، فمن طلب أن يتحصن بغيره من ضر يخافه فإنه قَدْ دعا وَقَدْ استعاذ.

وهنا تنبيه مهم: كُلِّ من طلب من غيره حفظه مِمَّا يخافه فَقَطْ استعاذ بِهِ، سواء طلب منه ذَلِكَ بلفظ العوذ وما تصرف منه أولى إذ العِبْرَة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني، كُلِّ من طلب من غيره الاستعاذة مِمَّا يخافه فقد استعاذ بِهِ سواء طلب منه ذَلِكَ بلفظ العوذ وما تصرف منه أو بغيره، إذ العبر ة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني، هذا مهم جدًا، هذا الذي يقوله الآن مهم جدًا.

أنا قلت لكم سابقًا: إذا أردت أن تعرف أن هذا الشيء الْمُعِين عبارة من كُلِّ وجه أو يكون عِبَادَة وغير عِبَادَة، أن تنظر في النصوص، إن أطلقته النصوص عَلَىٰ غَيْر الله فتعرف أَنَّهُ عِبَادَة وغير عِبَادَة، هذا من السبل، فبعض أهل العلم في الاستعاذة وفي الاستغاثة أخذ يبحث عَنْ لفظ الاستعاذة والاستغاثة هل أطلق عَلَىٰ غَيْر الله أم لم يطلق عَلَىٰ غَيْر الله؟

فنقول له: ما تحتاج إلى هذا، هذا طيب إن وجدت نصًا فيه إطلاق الاستعاذة عَلَىٰ غَيْر الله، وهناك نصوص وسنتحدث وفيه إطلاق الاستغاثة عَلَىٰ غَيْر الله، فَهٰذَا طيب، لكن إن لم تجد؟ إن وجدت نص يتحقق فيه معنى الاستعاذة وإن لم يأت التَّلَفُّظ بالعوذ وما تصرف منه، مطلقًا عَلَىٰ غَيْر الله فقد تحقق الْمَعْنَى، وتعرف أَنَّهُ يرد عِبَادَة وغير عِبَادَة، هذا مهم جدًا، ومن أراد مزيد بسط نتكلم بِإِذْنِ اللهِ، وسيتبين هذا. قلت: مهمات تَحْتَ قوله الاستعاذة.

ثانيًا: بيان كون الاستعاذة بالله عِبَادَة، الآن قُلْنَا: بأن الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، إذًا كُلِّ دليل يدل عَلَىٰ أن الدُّعَاء عِبَادَة فإنه يدل عَلَىٰ أن الاستعاذة عِبَادَة،

إذ الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، فقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، يفيد أن الاستعاذة عِبَادَة؛ لِأَنَّ الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، فالداعي يدعو الله عَزَّ وَجَلَّ بأن ينجيه مِمَّا يخاف، إذًا هذا النوع اَلْأَوَّلُ من النصوص الدَّالَّة عَلَىٰ أن الاستعاذة عِبَادَة.

النوع الثَّاني: النصوص المصرحة بلفظ الاستعاذة، مثل قوله تَعَالَىٰ:﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، هذه كلها تدل عَلَىٰ أن الاستعاذة مأمور بها، وإذا كان مأمورًا بها فَهِيَ عِبَادَة.

الأمر الثَّالِث: حكم الاستعاذة بالله عَزَّ وَجَلَّ.

الاستعاذ بغير الله نوعان:.....

النوع اَلْأَوَّلُ: استعاذة بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله، هذه شرك أكبر، لِأَنَّ فيها صرف عِبَادَة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فيها تسوية غَيْر الله بالله فِيمَا أمر يختص بِهِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن هنا استدل أهل العلم بقول النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»**، عَلَىٰ أن الْقُرْآن غَيْر مخلوق.

الآن هذا النوع اَلْأَوَّلُ الاستعاذة بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله، فيكون شركًا أكبر، أقول: من هنا استدل أهل العلم عَلَىٰ أن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»**، يدل عَلَىٰ أن الْقُرْآن غَيْر مخلوق، كيف؟ من يبين لنا؟ إذًا هذه الاستعاذة لا يقدر عليها إِلَّا الله، إذًا وجه استدلال أهل

العلم بهذا عَلَيْنَا أن نفهمه، هم قالوا: الْقُرْآن غَيْر مخلوق لِأَنَّ الاستعاذة لا تكون إِلَّا بالله، أي استعاذة؟ الاستعاذة فِيمَا لا يقدر إِلَّا الله، والاستعاذة الواردة في هذا الحَدِيْث استعاذة لا يقدر عليها إِلَّا الله «**أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق**»، من الذي يعيذك من شر كُلِّ ما خلق؟ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

إذًا هذا الحَدِيْث لا يفيد أن الاستعاذة بغير الله لا تجوز مطلقًا، وَإِنَّمَا يفيد أن الذي يستعاذ بِهِ من كُلِّ شر هُوَ من؟ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، واستدلال أهل العلم يفيد أن الاستعاذة فِيمَا لا يقدر إِلَّا الله لا تكون بمخلوق، هذا النوع اَلْأَوَّلُ من الاستعاذة وَهُوَ الاستعاذة بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله، فَهٰذَا شرك.

النوع الْثَّانِي: الاستعاذة بغير الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ المستعاذ بِهِ، الآن قُلْنَا: النصوص الَّتِي تدل عَلَىٰ أن الاستعاذة عِبَادَة نوعان أليس كَذَلِكَ؟ النصوص الَّتِي تدل عَلَىٰ أن الاستعاذة نوعان، النصوص المفيدة بأن الدُّعَاء عِبَادَة تدل عَلَىٰ أن الاستعاذة عِبَادَة، إذ الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، والنصوص الَّتِي تدل عَلَىٰ أن الاستعاذة عِبَادَة، الآن نَقُول: النوع الْثَّانِي: استعاذة بغير الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ المستعاذ، من الذي يدل من النصوص عَلَىٰ أن الاستعاذة بغير الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ المستعاذ بِهِ جائزة؟ ما الذي يدل عَلَيْهِ من النصوص؟

نوعان من النصوص:....

النوع اَلْأَوَّلُ: النصوص الَّتِي تجيز دعاء غَيْر الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ الغير، إذ جاء ت النصوص في دعاء غَيْر الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ غَيْر الله تفيد أنها جائزة، فكذلك الاستعاذة بِهِ تكون جائزة، إذ الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء، هذا النوع اَلْأَوَّلُ من النصوص.

النوع الثَّاني: النصوص المصرحة بالاستعاذة بغير الله عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا يقدر عَلَيْهِ.

النوع الْأَوَّلُ: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣]، هذا يفيد جواز دعاء غَيْر الله عَزَّ وَجَلَّ، إذًا يَجُوز الاستعاذة بغير الله عَزَّ وَجَلَّ، إذ الاستعاذة نوع من أنواع الدُّعَاء.

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، ومن وجد ملجئًا أو معاذًا فليعذ بِهِ**»، تفيد هذه ماذا؟ أن الاستعاذة بغير الله عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا يقدر عَلَيْهِ غَيْر الله، فِيمَا هُوَ قابل لها يكون غَيْر شرك، أنا اختصرت بعض الأمور المهمة.

أخيرًا مِمَّا يتعلق بالاستعاذة: لَا بُدَّ أن يكون المستعاذ بِهِ حاضرًا حيًا، قَالَ ابْن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ اللَّهُ: سؤال الميت والغائب نبيًا كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق الْمُسْلِمِينَ.

رابعًا: دلالة النصوص عَلَىٰ مقصود الترجمة ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، الله عَزَّ وَجَلَّ ذم هذا التَّصَرُّف وَهُوَ تصرف هَؤُلَاءِ الرِّجَال وأنهم يعوذون بهؤلاء الجن، فدل عَلَىٰ أن هذا النوع من الاستعاذة نوع محرم.

قَالَ: «**وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ**»، الكلمات هنا هل المراد بها الكونية أم الشَّرْعِيَّة؟ هِيَ الكونية، هذا الذي بينه ابْن تَيْمِيَّة وبينه ابْن القيم في مواضع وكلامهم موجود؛ لأنه يستعيذ بشيء يريد منه أن يدفع الضر.

عنه، الكلمات الشَّرْعِيَّة يتجاوزها الفاجر أم لا يتجاوزها؟ أَمَّا الكلمات الكونية هِيَ الَّتِي لا يتجاوزها الفاجر.

(المتن)

بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اَللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اَللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ﴿١٠٦﴾وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس:١٠٦- ١٠٧].. الآية.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧] .. الآية، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]، وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾ [النمل: ٦٢] وَرَوَى اَلطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: **«أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مُنَافِقٌ يُؤْذِي اَلْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مِنْ هَذَا اَلْمُنَافِقِ، فَقَالَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاَللَّهِ»**.

(الشرح)

أولا: موضوع الباب [حكم الاستغاثة بغير الله].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي ين درج تحتها [ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك] والاستغاثة تكون عِبَادَة وغير عِبَادَة كالاستعاذة، والآن سنعيد نفس النقاط الَّتِي ذكرناها في الاستغاثة نعيدها هنا في الاستعاذة.

ثالثًا: شرح الترجمة **"بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اَللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ"** من الشِّرْك أي الأكبر، وهذه أيضًا يُقَالُ فيها ما قِيلَ فِيمَا سبق، مَتَىٰ تكون الاستغاثة شركًا؟ إن كان فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله، وكذلك الدُّعَاء.

قوله: **"أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ"** هذا من باب عطف العام عَلَىٰ الخاص **"مِنْ اَلشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اَللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ"** هذا من باب عطف العام عَلَىٰ الخاص، إذ الاستغاثة نوع من أنواع الدُّعَاء، فعطف وَقَالَ: **"بَابٌ مِنْ اَلشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيثُ بِغَيْرِ اَللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ"** فعطف الدُّعَاء عَلَىٰ الاستغاثة من باب عطف العام عَلَىٰ الخاص.

تَحْتَ قوله يستغيث وقفات: .....

الوقفة الأُوْلَىٰ: في معنى الاستغاثة، قَالَ ابْن تَيْمِيَّة: الاستغاثة طلب الغوث وَهُوَ إزالة الشدة، وعليه فإذن الاستغاثة نوع من أنواع الدُّعَاء، الاستغاثة طلب الغوث وَهُوَ إزالة الشدة، وعليه فَإِنَّ الاستغاثة نوع من أنواع الدُّعَاء، ولكنه دعاء خاص.

تنبيه: كالتنبيه الذي ذكرناه هناك عند الاستعاذة، كُلِّ من طلب من غيره رفع الشدة عنه فقد استغاث بِهِ، ولا يشترط أن يطلب رفع الشدة بلفظ الغوث، وما تصرف منه فَالعِبْرَة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني.

إذًا كُلِّ من طلب من غَيْره رفع شدة فقد استغاث بِهِ، سواء تلفظ بلفظ الغوث فَقَالَ: الغوث الغوث، وما تصرف منه أم لم يتلفظ، إذ العِبْرَة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني.

ومن هنا عد شَّيْخ الْإِسْلَام طلب الْمُسْلِمِينَ، طلب الناس مسلهم وكافرهم من النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المحشر أن يشفع لهم استغاثة بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، هل تلفظوا بالغوث وما تصرف منه؟ لا، إِنَّمَا سألوه أن يدعو الله لهم بأن يبدأ بالحساب، وهذا فيه رفع شدة عليهم وَهِيَ انتظار الحساب، فعد شَّيْخ الْإِسْلَام أن هذا من الاستغاثة بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين بهذا الدليل أن الاستغاثة بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يقدر عَلَيْهِ جائز، وأنا ما رأيت أحدًا من شراح التَّوْحِيد يستدل بمثل هذا الذي استدل بِهِ شَّيْخ الْإِسْلَام.

لذلك أقول لكم: هذا مهم، الذي أراه منهم أنهم يذهبون مباشرة إلى نصوص فيها إطلاق الاستغاثة عَلَىٰ غَيْر الله، أو إطلاق الاستغاثة بغير الله ليبينوا أن الاستغاثة منها ما هُوَ ثابت لله فَقَطْ لا يَجُوز لغيره، ومنها ما يثبت لغيره الله، نَقُول: هذا تصرف حسن، ولكن الأمر أوسع من ذَلِكَ، أنت لك أن تذهب إلى النصوص الَّتِي جاء فيها إطلاق معنى الاستعاذة عَلَىٰ غَيْر الله، أو إطلاق معنى الاستغاثة عَلَىٰ غَيْر الله فتقول حينئذٍ: إذًا الاستغاثة منها ما لا يَجُوز بالمخلوق، ومنها ما يَجُوز بالمخلوق، كما فعل شَّيْخ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، ذهب إلى هذا وذهب إلى غَيْره، لكن ذهب إلى هذا فبين أن الاستغاثة بغير الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ تجوز كما أنهم استغاثوا بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يستغيثون بالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المشعر ليبدأ بالحساب.

أنا قلت وقفتان تَحْتَ الاستغاثة:....

الوقفة الأُوْلَى: في معناها لغةً وكونها نوع من أنواع الدُّعَاء.

الوقفة الثَّانِيَةُ: في بيان كون الاستغاثة بالله عِبَادَة.

أيضًا يدل عَلَىٰ هذا نوعان من النصوص: كُلِّ نص يفيد أن الدُّعَاء عِبَادَة يفيد أن الاستغاثة عِبَادَة؛ لِأَنَّ الاستغاثة نوع من أنواع الدُّعَاء، وأيضًا النصوص الَّتِي فيها الثناء عَلَىٰ المستغيثين بالله ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، تفيد أن الاستغاثة عِبَادَة، إذ الدُّعَاء عابدة والاستغاثة نوع من أنواع الدُّعَاء، قوله تَعَالَىٰ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]، الله عَزَّ وَجَلَّ يذكر حالهم ويبين ما هم عَلَيْهِ.

الوقفة الثالثة: في حكم الاستغاثة بغير الله.

الاستغاثة بغير الله نوعان: ....

النوع الْأَوَّلُ: استغاثة بغير الله فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله تَعَالَىٰ، وهذه شرك أكبر.

النوع الْثَّانِي: استغاثة بغير الله فِيمَا يقدر عَلَيْهِ المستغاث بِهِ، ماذا قَالَ الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟ ولا خلاف أَنَّهُ يَجُوز أن يستغاث بالمخلوق فِيمَا يقدر عَلَىٰ الغوث فيه من الأمور، لاحظوا هذه الْكَلِمَة الجميلة، قَالَ: ولا يحتاج مثل ذَلِكَ إلى الاستدلال، فهو في غاية الوضوح، وما أظنه يوجد فيه خلاف.

بعض أهل العلم يحكي حَتَّىٰ الخلاف في الاستعاذة، أنا أقول: هذا الموضوع يحتاج إلى تأمل، لِأَنَّ بعض أهل العلم فهم من قول الأئمة بأن الْقُرْآن غَيْر مخلوق؛ لِأَنَّ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أعوذ بكلمات الله التامات»**، ولا يستعاذ بمخلوق، أطلقوا هكذا لا يستعاذ بمخلوق، فهم أنهم يرون أن المخلوق لا يستعاذ بِهِ مطلقًا، والذي أفهمه أَنَّهُ لا يستعاذ بمخلوق بمثل الاستعاذة، وَإِلَّا من هذا الذي يَقُولُ بأن الْإِنْسَان إذا خاف أمرًا ما لَيْسَ له أن يذهب إلى من يعيذه

منه؟! إِلَّا أن يكون قصدهم .. أو دعونا من التفصيل راح نطول، بعد الدَّرْس بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَهٰذَا مثله أيضًا الاستغاثة بغير الله عَزَّ وَجَلَّ فِيمَا يقدر عَلَيْهِ الغير كما يَقُولُ ابْن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ الأمر في غاية الوضوح لا يحتاج إلى استدلال، الشوكان يَقُولُ: لا يحتاج إلى استدلال.

نَقُول: من الْأَدِلَّة «**ومن دعاكم فأجيبوه**»، هذا بعض أهل العلم ما جعلها في الدعوة المعروفة وَإِنَّمَا جعله مطلقًا، قَالَ المناوي شارحًا هذا الحَدِيْث: وجوبًا إن كان لنحو وليمة عرس، وندبًا في غيرها، ويحتمل لمن دعاكم لمعونة أو شفاعة، فَهٰذَا يشمل الاستغاثة.

وجاء في حديث عَنْ النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا ألفين أحدكم يوم القيامة عَلَىٰ رقبته شاة لها ثغاء**»، إلى أن قَالَ: «**يَقُولُ: يا رَسُول الله أغثني، فأقول: لا أملك لك شيئًا قَدْ أبلغتك**»، أغثني إذًا فيه إطلاق الاستغاثة عَلَىٰ يغر الله عَزَّ وَجَلَّ، طبعًا هذا أيضًا يُقَالُ فيه ما يُقَالُ في الاستعاذة إذا كان المستغاث بِهِ فِيمَا يقدر عَلَيْهِ غَيْر الله حيًا حاضرًا.

قَالَ ابْن تَيْمِيَّة: سؤال الميت والغائب نبيًا كان أو غيره من المحرمات المنكرة باتفاق الْمُسْلِمِينَ.

قوله أو يدعو غيره تحته مَسَائِل أيضًا: .....

الْمَسْأَلَة الأُوْلَى: الدُّعَاء لغةً النداء، قَالَ ابْن منظور: دعاء الرَّجُل ناداه.

الْمَسْأَلَة الثَّانِيَة: الدُّعَاء عِبَادَة، الْأَدِلَّة كثيرة ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

الْمَسْأَلَة الثالثة: الدُّعَاء يكون غَيْر عِبَادَة وحينئذٍ يدعى غَيْر الله بشروط، والأدلة عَلَىٰ أن الدُّعَاء غَيْر عِبَادَة منها كثيرة، منها ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، إلى آخره.

طيب الشروط؟ أن يكون حيًا، فلا يدعى الميت باتفاق الْمُسْلِمِينَ، وَقَدْ نقلت الاتفاق، أن يكون حاضرًا فلا يكون غائب.

هنا تنبيه في غاية الأهمية؛ قُلْنَا: أن يكون حيًا وأن يكون حاضرًا، دعاء الميت أو الغائب ونداؤه إن كان لاستحضاره في الذهن ومخاطبه فَهٰذَا جائز لَيْسَ شركًا، الدُّعَاء ونداء الميت لاستحضاره في الذهن، ومخاطبته، جائز وليس شركًا، من يعطيني دليلاً؟

الطالب: -- ((@ كلمة غير مفهومة- ٠٢:٢١:٠١)) –

الشَّيْخ: لا، هذا ناداهم يسمعون، قَالَ: «**ما أنت بأسمع لي منهم**»، التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أَيُّهَا النَّبِيّ (أَيُّهَا) هذه صيغة من صيغ النداء، النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيد أم قريب؟ بعيد، ميت أم حي؟ ميت، وناداها، هذا النداء المراد منه الاستحضار، حَتَّىٰ لو مع خطاب يستحضره ويخاطبه.

يَقُولُ شَيْخ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ في شرح حديث الأعمى، الأعمى جاء إلى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معروف الحَدِيْث، فَقَالَ: يا رَسُول الله ادع الله أن يرد علي بصري، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين، ويقول: اللَّهُمَّ إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبي الرحمة، ماذا قَالَ؟ قَالَ: يا مُحَمَّد يا رَسُول الله، هُوَ علمه الدُّعَاء فهو أخذ يدعو، فيقول: يا مُحَمَّد، يا رَسُول الله، لَيْسَ فيه أن النَّبِيّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمعه وَهُوَ يدعو، يا رَسُول الله، إني .. يَقُولُ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينادي يا مُحَمَّد يا رَسُول الله إني أتوجه بك إلى ربي، إذًا ناداه وخاطبه، ماذا يَقُولُ شَيْخ الْإِسْلَام رَحِمَهُ اللَّهُ في (اقتضاء الصراط المستقيم)؟ هذه فائدة عزيزة أَيُّهَا المكرمون، قوله: يا مُحَمَّد يا نبي الله، هذا وأمثاله نداء يطلب بِهِ استحضار المنادى في القلب، فيخاطب المشهود بالقلب، كما يَقُولُ المصلي السلام عليك أَيُّهَا النَّبِيّ ورحمة الله وبركاته.

لاحظ ماذا قَالَ؟ قَالَ: والإنسان يفعل مثل هذا كثيرًا، يخاطب من يتصوره في نفسه وإن لم يكن في الخارج من يسمعه الْخَطَّابِ، اضبطوا هذا، هذا مهم، بعضهم لم يضبط مثل هذا فصار يحكم عَلَىٰ مثل هذه الصور بِأَحْكَامِ لا يعرفها أهل العلم، هذا نص عَلَيْهِ شَيْخ الْإِسْلَام في (اقتضاء الصراط المستقيم) وفي غيره.

قُلْنَا: أولًا: أن يكون حيًا.

ثانيًا: أن يكون حاضرًا.

ثالثًا: أن يكون المطلوب أمرًا يستطيعه غَيْر الله.

رابعًا: دلالة النصوص ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾ [يونس: ١٠٦]، فيه النَّهْي عَنْ دعاء غَيْر الله ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ [العنكبوت: ١٧]، فيه طلب الرِّزْقَ من الله عَزَّ وَجَلَّ بِالْدُّعَاءِ وغيره، فالرزق يطلب من الله لا يطلب من غيره ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]، فيها بيان ضلال من يدعو دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾

[النمل: ٦٢]، فيه بيان أن الله عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الذي يجيب المضطر، هُوَ الذي يكشف السوء، فلا يدعى غيره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قوله: "**وَرَوَى اَلطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مُنَافِقٌ يُؤْذِي اَلْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم مِنْ هَذَا اَلْمُنَافِقِ، فَقَالَ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاَللَّهِ»**" ابْن تَيْمِيَّة يذهب إلى أن الاستغاثة المطلوبة هنا استغاثة فِيمَا لا يقدر عَلَيْهِ إِلَّا الله، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الشَّيْخ مُحَمَّد بْنَ عَبْدُ الْوَهَّاب لا يؤيد شَّيْخ الْإِسْلَام في هذا، فإنه قَالَ: "**الثامنة عشرة: حماية المصطفى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمى التَّوْحِيد والتأدب مع الله**" أي يذهب إلى أن هذا من باب التأدب وحماية جناب التَّوْحِيد، هناك مهمات أنا ما قَدْ أخفيكم أنا قَدْ فوتها، أنا فوت المهمات ولم أنجز الذي أريده.

(اَلمَتن)

بَابُ قَوْلِ اَللَّهُ تَعَالَى ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١، ١٩٢]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].. الآية.

وَفِي اَلصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**»، فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ اَلرُّكُوعِ فِي اَلرَّكْعَةِ اَلْأَخِيرَةِ مِنَ اَلْفَجْرِ «**اَللَّهُمَّ اِلْعَنْ**

فُلَانًا وَفُلَانًا " بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اَللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ اَلْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اَللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: **«يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ»**، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا! **«اِشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اَللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ اَلْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اَللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم! لَا أُغْنِكَ مِنَ اَللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اَللَّهِ شَيْئًا»**.

بَابُ قَوْلِ اَللَّهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

وَفِي اَلصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ اَلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: إِذَا قَضَى اَللَّهُ اَلْأَمْرَ فِي اَلسَّمَاءِ; ضَرَبَتِ اَلْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ اَلسَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ اَلسَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ اَلْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا اَلْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ اَلسَّاحِرِ أَوْ اَلْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ اَلشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ

يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ اَلْكَلِمَةِ اَلَّتِي سُمِعَتْ مِنْ اَلسَّمَاءِ.

وَعَنْ اَلنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم : إِذَا أَرَادَ اَللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ; تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ; أَخَذَتِ اَلسَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ أَوْ قَالَ رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ خَوْفًا مِنْ اَللَّهِ عز وجل فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ اَلسَّمَوَاتِ; صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَاسَهُ جِبْرِيلُ فَيُكَلِّمُهُ اَللَّهُ مِنْ وَحَيِّهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى اَلْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ " قَالَ اَلْحَقَّ، وَهُوَ اَلْعَلِيُّ اَلْكَبِيرُ فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اَللَّهُ عز وجل.

(الشَّرْح)

أولًا: موضوع الباب [إبطال استحقاق من سوى الله للعبادة]، فَهٰذَا الباب والباب الذي يليه البابان كلاهما في نفس الموضع [إبطال استحقاق من سوى الله للعبادة] ببيان نقصان المشركين وكمال رب العالمين، فالله هُوَ الذي يستحق أن يعبد .. بطلان نقصان آلهة المشركين وكمال الله رب العالمين، فالله هُوَ الذي يستحق أن يُعبد ومن سواه لا يستحق أن يعبد.

شرح الترجمة: المُصَنِّف هنا جعل الترجمة الدليل، فَهٰذِه الآية يبين الله فيها نقص معبودات المشركين بِأَنَّهُمْ لا يخلقون شيئًا وهم يخلقون، ولا يستطيعون لهم نصرًا ولا أنفسهم ينصرون، فمن كان ذَلِكَ لا يستحق أن يُعبد، إذ الذي يستحق أن يُعبد هُوَ الذي ينفع ويضر.

ثالثًا: بيان دلالة النصوص: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، إن كانوا ما يملكون من قطمير فهم لا يستحقون أن يعبدوا.

يَقُولُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"وَفِي اَلصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ اَلنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"** الحَدِيْث والذي يليه كلها تبين أن أكرم الخلق عند الله وَهُوَ مُحَمَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ له من الأمر شيء، فَإِنَّ كان مُحَمَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يستحق أن يُعبد فمن دونه من باب أولى.

الباب الذي يليه:...

أولًا: موضوعه، الموضوع هُوَ نفسه.

شرح الترجمة: الترجمة جاء شرحها بالحديث الطويل، فالحديث هُوَ تفسير للآية الَّتِي ذكرها في الترجمة، وهذا الحَدِيْث من أراد أن ينظر إلى ألفاظه فليرجع إلى شروح التَّوْحِيد، فألفاظه تشرح، وإن كان المقصود منه الغرض منه هُوَ بيان حال الْمَلَائِكَة عند سماع الوحي، فإذا كان هذا حال الْمَلَائِكَة عند سماع الوحي فلا يستحق الْمَلَائِكَة أن يعبدوا من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فما كان دونهم من باب أولى، إذًا هذان البابان في بيان كون الْعِبَادَة لا تكون إِلَّا لله عَزَّ وَجَلَّ.

(المتن)

قال المصنف: وَقَوْلِ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣].

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشركُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا له، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا المُشركُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ.

وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ**».

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**» فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ بِإِذْنِ الله، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشرك بالله، وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الإِخْلَاصِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شركٌ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: بيانُ الشفاعةِ المثبتة والمنفية، هذا أولًا.

ثانيًا: شرحُ الترجمة.

بابُ الشفاعة.

أتكلمُ حول الشفاعة في نقاط:

أولًا: الشفاعةُ لغةً: اسمٌ من شفعَ يشفع إذا جعلَ الشيءَ اثنين، والشفعُ ضدُ الوترِ.

ثانيًا: الشفاعةُ اصطلاحًا: التوسطُ للغير بجلبِ منفعة أو دفعِ مضرة.

مثالُ جلب المنفعة في الشفاعة: دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهلِ الجنة بأن يدخلوها، وشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إذًا مثالُ جلب المنفعة: شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل الجنة بأن يدخلوها، وشفاعتهُ وشفاعة غيرهِ في رفع درجات المؤمنين.

النوع الثاني: دفع مضرة، شفاعتهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أقوامٍ دخلوا النار بأن يخرجوا منها.

وهذه أنواع كثيرة، الشفاعات عمومًا أنواع كثيرة، أقصد: الشفاعة لجلب منفعة أو دفع مضرة، من حيث اللغة أنواعُها كثيرة، أما من حيثُ الشرع؛ هذه بعضُ أنواعِها.

ثالثًا: شروطُ الشفاعة.

للشفاعةِ شرطان:

الأول: إذنُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ للشافع بأن يشفع ﴿مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فلا أحد يشفعُ عند اللهِ عَزَّوَجَلَّ إلا بأن يأذن اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى له.

الشرطُ الثاني: رضاهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن الشافع وعن المشفوع، فلابد أن يرضى اللهُ عَزَّوَجَلَّ عن الشافع وعن المشفوع، قال تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِى

السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، يرضى عمّن؟ عن الشافع والمشفوع.

القاعدة: حذفُ المعمول يُفيدُ العموم.

فهنا حُذفَ المعمول ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ يرضى عمّن؟ يرضى عن الشافع وعن المشفوع؛ لأن حذف المعمول يُفيد العموم.

إذًا ثالثًا: شروط الشفاعة، ذكرنا شروط الشفاعة.

رابعًا: الشفاعة تنقسم باعتبار توفر الشروط من عدم توفر الشروط إلى قسمين:

الأول: شفاعة مثبتة: والشفاعة المثبتة هي الشفاعة التي توفرت بها الشروط السابقة، فأذنَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ للشافع أن يشفع، ورضي اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عن الشافع وعن المشفوع.

النوع الثاني: شفاعة منفية: وهي التي لم تتوفر فيها الشروط السابقة، وهي مذكورة في آيات، منها: قولهُ تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

خامسًا: الشفاعة باعتبار اختصاص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها من عدمه نوعان:

النوع الأول: شفاعات اختصَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها وهي أنواع:

النوع الأول: شفاعتهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل المحشر بأن يبدأ الله عَزَّوَجَلَّ بحسابِهم.

النوع الثاني: شفاعتهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأهل الجهة بأن يدخلوها، وهذه قد تحدثنا حولها في شرح عقيدة أهل السُنّة والجماعة.

النوع الثالث: شفاعتهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عمهِ أبي طالب.

إذًا الشفاعة باعتبارِ اختصاص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها من عدمهِ تنقسم إلى قسمين:

الأول: شفاعات خاصة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: شفاعاتٌ ليست خاصة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الشفاعاتُ الخاصة ذكرنا ثلاث شفاعاتٍ خاصة، وقد ذكرتُ لكم بعضَ ما يتعلق بالشفاعة لعمهِ أبي طالب في درس عقيدة أهل السُنّة والجماعة.

القسمُ الثاني: الشفاعات العامة، وهي على أنواع:

النوع الأول: شفاعة فيمن استحقوا دخول النار ألا يدخلوها، وقد ذكرنا دليلها في شرح عقيدة أهل السُنّة والجماعة.

النوع الثاني: شفاعة فيمن دخلوا النار من الموحدين أن يخرجوا منها.

الثالثة: شفاعتهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقوم من المؤمنين في زيادة الثواب، في زيادة في رفعة الدرجات، ذكرنا دليلها في شرح عقيدة أهل السُنّة والجماعة، وبيّنا أنها ليست خاصة، مَنْ يذكرُ الدليل؟ الشفاعة في رفعة الدرجات؟ ذكرت دليلًا من السُنّة، «**وارفع درجتهُ في المهديين**»، وذكرت دليلًا ربما يكون أهم، يا جماعة، وقلت لكم اضبطوا يا جماعة، وكثير من المسائل العقدية تُضبط بالإجماع.

نقلت لكم الإجماع الذي نقله شيخُ الإسلام، أذكرهُ مرةً أُخرى، قال شيخُ الإسلام: شفاعتهُ للمؤمنين يوم القيامة في زيادة الثواب ورفع الدرجات متفقٌ عليها بين المسلمين.

هذه بعض المهمات التي تتعلق بالشفاعة، ذكرناها عند شرح الترجمة، لماذا جاء المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بهذا الباب في هذا الكتاب؟

لأن المشركين يصرفونَ العبادات لمن أشركوا بهم، ويزعمونَ أنهم يشفعونَ لهم عند اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فبيّنَ المصنفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بهذا الباب أن هذه الشفاعة هي الشفاعةُ المنفية.

شركُ المشركين، أنتم تعرفونَ شرك المشركين وأنهم يصرفونَ العبادات لمن يعبدونهم من دون الله ليُقربوهم إلى اللهِ زلفى، فهم يزعمون أن هؤلاء الذين يعبدونهم يُقربونهم عند الله، وهذه الشفاعة شفاعة منفية.

وهذا الباب يُبين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية، فهذه شفاعةٌ منفية.

إذًا أولًا موضوع الباب.

ثانيًا: شرح الترجمة.

ثالثًا: بيان دلالة النصوص.

قال: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

في هذه الآية نفي الشفاعة من دون الله، أي من دونِ إذن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهم ليس لهم ولي ولا شفيع، فالشفاعة بغيرِ إذن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غيرُ ممكنة، وإنما ممكنة بإذن اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذه الآية تُفيدُ أن الشفاعة بغيرِ إذن اللهِ عَزَّوَجَلَّ لا تُحصل، وتُفيدُ بمفهومِها أنها تُحصلُ بإذنِه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

هذه تُفيد أن الشفاعة للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحده؛ لأن فيها تقديم الخبر، وتقديم ما حقهُ التأخير يُفيد الحصر، الأصلُ في الكلام تقديمُ المبتدأ وتأخيرُ الخبر، فإذا قُدمَ الخبرُ أفادَ ذلكم الحصر، قُل لله الشفاعة، قُل الشفاعةُ لله، هذا على تقديم المبتدأ وعلى تأخير الخبر.

فلما قُدمَ الخبر علمنا أن المرادَ الحصر، وأن الشفاعةَ كُلّها للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فلا تكونُ شفاعة بغيرِ إذن الربِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

﴿مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

أي لا أحد يشفعُ عندهُ إلا بإذنه.

﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦].

إذًا لابد من الإذن والرضا، وهنا حُذفَ المعمول، وحذف المعمول يُفيد العموم، إذًا لابد من الإذن والرضا عن الشافع وعن المشفوع، ولا تنفعُ الشفاعةُ عندهُ إلا لمن أذنَ له.

قال أبو العباس ابنُ تيمية: نفى اللهُ عما سواه كُلَّ ما يتعلقُ به المشركون، فنفى أن يكونَ لغيرهِ ملكٌ أو قسطٌ منه أي نصيب، القسط هو النصيب، أو يكونَ عونًا، ولم يبقى إلا الشفاعة، فبيّنَ أنها لا تنفعُ إلا لمن أذنَ له الرب.

إذًا الشفاعة كما في الآيات كُلِّها وفي الآية الأخيرة التي جاء الشيخ بكلامِ شيخ الإسلامِ في بيانِها تُفيدُ أن الشفاعةَ لابد فيها من إذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: فهذه الشفاعة التي يظنُها المشركون هي منتفية يوم القيامة، كما نفاها القُرآن وأخبرَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يأتي ليسجدُ لربهِ ويحمدهُ؛ لا يبدأُ بالشفاعةِ أولًا، ثم يُقال له، إلى أن قال: وحقيقتهُ أن الله سبحانهُ هو الذي يتفضلُ على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطةِ دُعاءِ مَنْ أذنَ له أن يشفع ليُكرمهُ وينال المقام المحمود.

هذه الجملة: "ليُكرمهُ وينال المقام المحمود"، جوابُ السؤال، والسؤالُ هو: إن كان اللهُ عَزَّوَجَلَّ قد قدرَ بأنه سيُدخل هؤلاء الجنة، فما الحكمة من الشفاعة؟ إن كانوا همن في تقديرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ قد يصيرونَ إلى الجنة، فما الحكمةُ من أن اللهَ عزو وجل جعلَ الشفاعةَ سببًا في إدخالِهم الجنة، في هذا الكلام؟

ليُكرمهُ وينالَ المقامَ المحمود.

إذًا هذه الشفاعة يُكرمُ الله عَزَّوَجَلَّ بها الشافعين، فهي إكرامٌ للشافعين، فيُظهرُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ مكانتهم ويُدخل الجنة بشفاعتهم، وهذا لا شك أنه يُظهرُ منزلتهم عند اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال والشفاعة...، إلى آخر ما قال.

(المتن)

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] الآية.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لما حَضرتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «**يَا عَمِّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله**»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**». فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى﴾ [التوبة: ١١٣] الآية، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦].

(الشرح)

موضوع الباب: بيانُ كونِ هداية التوفيق لا تكونُ إلا من اللهِ س سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

شرحُ الترجمة: الترجمةُ آية من كتاب الله أفادت أن هداية التوفيق والإلهام مختصٌ بها الملكُ العلام سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

وقبل الكلام عن الآية أُبين نوعي الهداية، الهدايةُ نوعان:

النوع الأول: هدايةُ الإرشاد والدلالة.

هدايةُ الإرشاد والدلالة؛ بمعنى: الإرشاد لما ينفع من الطاعات، وهذه لا يختصُ بها اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يهدي، والصالحونَ والعلماء يهدون، فهذه الهداية بمعنى هداية الدلالة والإرشاد، لا يختصُ بها اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهي الإرشاد لما ينفع من عملٍ صالح وغير ذلك.

اللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، ﴿الم ۝١ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ۝٢﴾ [البقرة: ١، ٢]، هذه كلها هداية دلالة وإرشاد.

النوعُ الثاني: هداية توفيق وإلهام.

وهذه الهداية بمعنى: خلق الهداية في قلب المهتدي، عرفها بهذا التعريف، بأي تعريف يُفيد هذا المعنى، الأمر واسع، المهم المعنى، العبرة بالمعاني لا بالألفاظ والمباني، هذا التعريف جاء في كلام ابن القيم وجاء في كلام السعدي، جاء في كلام غيرِهما، هذه الهداية هداية التوفيق والإلهام؛ خلق الهداية في قلب المهتدي، هذه يختصُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها.

هذا باختصار والموضوع فيه مزيد بسط وتوضيح.

هذه الهداية الثانية سؤالُها من غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى واعتقادُ أن غيرَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يهدي هذه الهداية شركٌ أكبر، فمن سألَ غيرَ الله هداية القلوب واعتقدَ أن غيرَ الله يهدي فقد وقعَ في الشرك الأكبر، بذا نفهم الآية: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، أي مَنْ أحببتهُ، إنكَ لا تهدي مَنْ أحببتهُ، أو إنكَ لا تهدي من أحببتَ هدايتهُ، هولانِ عند المفسرين.

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، لا تهديهِ هداية ماذا؟ هداية توفيق وإلهام، ﴿وَلَـٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦] أي الله عَزَّوَجَلَّ يهدي هداية توفيقٍ وإلهام مَنْ يشاء.

لماذا قُلنا هذا؟ لأن هذه الهداية منفية، واللهُ قد أثبتَ للنبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هداية، والقُرآنُ لا يُعارضُ بعضهُ بعضًا، فتحتملُ الهدايةُ المثبتة على هداية الدلالةِ والإرشاد، وتحملُ الهدايةُ المنفية على هداية التوفيق والإلهام.

هذا المراد من هذا الباب: أن الهداية هداية التوفيق والإلهام لا تكونُ إلا من اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال السِعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: يُخبرُ تعالى أنكَ يا محمد وغيرُكَ من باب أولى لا تقدر على هدايةِ أحد ولو كانَ من أحب الناسِ إليك، فإن هذا أمرٌ غيرُ مقدورٍ للخلق هدايةٌ للتوفيق، **لاحظ:** وخلق الإيمان في القلب.

هذا الذي أنا أُريدهُ من هذا السياق: أن هداية التوفيق؛ خلق الإيمان في القلب، خلق الهداية في القلب، هذا هو المراد بهداية التوفيق والإلهام.

ثالثًا: دلالة النصوص:

النص ظاهر في أبي طالب وأنه بسببهِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان حريصًا على هدايتهِ ولم يهتدي، فأنزلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاء أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ وَقَوْلِ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].

فِي الصَّحِيحِ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشيطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسِي العِلْمُ، عُبِدَتْ.

وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «قَلَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لاَ تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**» أَخْرَجَاهُ.

وقالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ**».

وَلِمُسْلِمٍ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**» قَالَهَا ثَلَاثًا.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان سبب عظيم من أسبا الشرك وهو الغلو في الصالحين.

شرح ترجمة الباب: بَابُ مَا جَاء أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ -أي وسببَ تركهم- دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ.

الغلو: مجاوزةُ الحدِ في الثناءِ مدحًا أو قدحًا، والقدحُ يُسمى ثناءً، كما في الجنازة التي أثنى الصحابةُ عليها شرًا، فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وجبت**» أي وجبت له النار، فجاء أنهم أثنوا عليها شرًا.

إذًا القدحُ يسمى ثناءً، فمجاوزةُ الحدِ في الثناءِ قدحًا أو مدحًا يُسمى غلوًا.

بيان دلالة النصوص على مقصود الترجمة:

اللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]، أهلُ الكتاب: اليهود والنصارى، وكلاهما وقعَ منهُ الغلو، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ ينهاهم عن الغلو، ونهيهم عن الغلو ليس خاصًا بهم، فالأوصافُ الذميمة التي نُهي عنها اليهودُ والنصارى نحنُ منهيونَ عنها، فهذا فيهِ النهي عن الغلو.

قال: وفِي الصَّحِيحِ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣] قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ.

بيّنَ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، في تفسير هذه الآية: أن أولَ شركٍ وقعَ في العالم هو شركٌ سببهُ الغلوُ في الصالحين، فهؤلاء الصالحون من قومِ نوح لما ماتوا فعلَ قومهم ما ذكرَ ابنُ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فغلو فيهم، ثم عُبدوا من اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بسببِ هذا الغلو.

إذًا أولُ شركٍ في العالم سببهُ الغلو في الصالحين، ولا يزالُ الشركُ بالصالحين إلى يومِنا هذا وإلى ما يشاءُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا يدُلُكَ على خطرِ هذا الأمر، وأنه سبيلٌ من سُبلِ الشرك.

كلامُ ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ واضح.

قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ تُطْرُونِي** » الإطراء: المبالغة في المدح، فالنبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى أُمتهُ أن يُبالغوا في مدحهِ كما بالغَ النصارى في مدحِ عيسى ابن مريم، وهذا فيهِ: إذا كان النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن المُبالغة في مدحهِ، فغيرهُ من باب أولى.

قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ**» هذا أيضًا يُبين أن الغلوَ هو الذي أهلكَ الأُمم قبلنا، ويُبيّنُ عظمَ خطرهِ.

«**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**»، المتنطع هو المتعمق، المتقعر، المتشدق.

وهذا يشمل الغلو، فالشريعة تنهى عن التنطع وتنهى عن الغلو.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «**أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**». فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ الله عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِي أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى الله أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خُشِي أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا».

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيانُ نهي الشريعة عن عبادة اللهِ عند القبورِ سدًا للذريعة.

وقد تكلمنا في بعض الدروس السابقة في بيان الفرق بين عبادة المقبور، وعبادة اللهِ عند المقبور.

فهذا الباب يحسنُ بنا أن نتحدث حولَ تِلكم المسائل عنده، ولكن لما تكلمنا عنها قبلُ، نكتفي بما قُلنا قبلُ.

ثانيًا: الباب يندرج تحت قاعدة سد الذرائع المُفضية للشرك، فمن سد الشريعة للذرائع نهيها عن عبادةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ عند القبور.

ثالثًا: شرحُ الترجمة.

هذا الباب، هذه الترجمة يُستفاد منها أمرانِ اثنان:

الأول: النهي عن عبادة الله عند قبر الرجل الصالح.

الثاني: النهيُ عن عبادة الرجل الصالح.

إن كانت الشريعةُ قد نهت عن أن يُعبدَ اللهُ عند القبور، فهي تنهى عن عبادة القبورِ من باب أولى؛ لأنها إنما نهت عن عبادة اللهِ عند القبور خشيةً أن يُعبدَ أصحاب القبور، فنهيها عن عبادةِ أصحاب القبور أولى.

ماذا يقول شيخُ الإسلام؟ يقولُ شيخُ الإسلام: فإذا كان قد نهى ولعنَ مَنْ يتخذُها مسجدًا يعبدُ اللهُ فيهِ ويُدعى لأن ذلكَ ذريعة إلى دُعاء المخلوق صاحب القبر وعبادتهِ، فكيفَ بنفس الشرك الذي سدَ ذريعتهُ ونهى عن اتخاذِها مساجد لئلا يُفضي ذلكَ إليه، فمعلومٌ أن صاحبهُ أحقُ باللعنةِ والنهي.

إذًا هذه الترجمة بيّن الشيخ فيها أنه سيذكر ما جاء من التغليظ فيمن عبدَ اللهَ عند قبر رجلٍ صالح، يقول: فكيف إذا عبده؟!

فإذا جاءت النصوص في النهي عن عبادة اللهِ عند الرجل الصالح خشية أن يُعبدَ الصالح، فإن هذه النصوص نفسها تُفيدُ ذمَ عبادة الصالحين من سوى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

رابعًا: دلالة النصوص على مقصود الترجمة.

الحديثُ الأول: قال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**».

إذًا هذا فيهِ ذمُ فعلِ أهل الكتابِ الذين إذا مات فيهم النبي والرجل الصالح اتخذوا على قبرهِ مسجدًا يعبدونَ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فيهِ، فهذا يدلُ على أن هذا أمرٌ منهيٌ عنهُ، وهو: الصلاةُ عند قبر الرجل الصالح، واتخاذُ قبرهِ مسجدًا.

هذه الأحاديث كلها فيها تفصيل، ولكن أنا لن أذكر إلا ما أراهُ مهمًا.

قال: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ –خَشِي أو خُشي بالضبطين- خُشي أي الصحابة وقعت منهم هذه الخشية، أنهم إذا أبرزوا قبرهُ يُتخذ مسجدًا. خَشي أي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي خَشي.

والأظهر هو الثاني: وأنه خُشي، أي أن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ؛ لأنهم اجتمعوا بعد وفاة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقرروا دفنهُ في موضعهِ؛ لأن الأنبياءَ يُدفنونَ حيثُ يموتون، وأيضًا خَشي الصحابةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أن يُتخذ قبرهُ مسجدًا، بمعنى: يُعبد اللهُ عَزَّوَجَلَّ عنده، لا بمعنى أنه يُعبد من دون اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن الصحابةَ ما كانوا يفعلونَ هذا، وما انتشرَ هذا في وقتِهم.

كما بيّنَ شيخُ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال في الحديث الذي يليه: «**أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا لَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**».

قال: فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السياقِ- مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «**خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**»، فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا.

إذًا مَنْ قصدَ الصلاةَ عند القبور فقد اتخذها مسجدًا، وَمَنْ صلى عندها من غيرِ قصدٍ فقد اتخذها مسجدًا، ومن بنى عليها مسجدًا وصلى فيهِ فقد اتخذها مسجدًا، فهذا كُلهُ يدخلُ في المنهيِّ عنهُ.

يقولُ شيخُ الإسلام: بل كُلُّ موضعٍ يُصلى فيهِ يُسمى مسجدًا، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**»، فحيثُما تُصلي فقد اتخذتَ هذا الموضع مسجدًا، فمن صلى عند القبرِ فقد اتخذهُ مسجدًا.

أنا هنا لن أتحدث عن حُكم الصلاة عند القبور، هنا المُراد من هذا البحث: بيان أن الشريعة سدت الذريعة، فنهت عن الصلاةِ عند القبور خشيةَ أن تُفضي هذه الصلاة لتعظيم المقبور، أما حُكمُ هذه الصلاة والتفصيلُ فيها فمحلهُ كُتب الفِقه.

وَلأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**»؛ هذا أيضًا فيهِ تحريم اتخاذ القبور مساجد.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله.

رَوَى مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩] قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ. وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أنه قال: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ القُبُورِ، وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسرجَ**». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: هذا الباب بيّنَ فيه الحكمة من نهي الشريعة عن اتخاذ القبورِ مساجد.

إذًا موضوع الباب: هذا الباب بيّنَ فيهِ الحكمة التي من أجلِها الشريعة نهت عن اتخاذ القبور مساجد، هذا أولًا.

ثانيًا: شرح الترجمة.

قال: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله.

إذًا الغلوُ فيها، ومن صور الغلو اتخاذُها مساجد، يُصيرُها أوثانًا، إذًا اتخاذُ القبورِ مساجد يُصيرُها أوثانًا لأنه يُفضي إلى عبادتِها من دونِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

ففي هذا بيان العلة من النهي.

إذًا إذا سُئلتَ ما العلةُ والحكمةُ من نهي الشريعةِ عن اتخاذ القبورِ مساجد، فالسبب هو أنها تُفضي إلى الإشراك باللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وهنا مسألة مهمة وهي: أن من أهل العلم مَنْ قال: إن العلة في النهيِّ عن الصلاةِ عند القبور هو نجاستُها، لأجل النجاسة؛ لأن المقبرة قد يكون فيها الدم وقد يكون فيها غير ذلك، هكذا قال، وهذا تعليل مشهور، وناقشهُ شيخُ الإسلام، وناقشهُ ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فأنا أذكر بعضَ الأوجه التي ذكرها ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

يقول ابن القيم: وفي هذا إبطالُ قولِ مَنْ زعمَ أن النهيَّ عن الصلاةِ فيها لأجلِ النجاسة. الآن هذا ليس استطرادًا؛ لأن هذا يتعلق بالباب، الباب يتعلق في المعنى الذي من أجلهِ نُهيَّ عن اتخاذ القبورِ مساجد، وأن المعنى هو خشيةَ أن تُعبدَ من دون اللهِ عَزَّوَجَلَّ، من أهل العلم مَنْ لا يرى هذا، فعليكَ أن تُقررَ هذا من خلال هذه النصوص ببيانِ ما دلت عليه من معاني.

يقولُ ابنُ القيم: وفي هذا إبطالُ قولِ مَنْ زعمَ أن النهيَّ عن الصلاةِ فيها لأجلِ النجاسة، فهذا أبعدُ شيءٍ عن مقاصدِ الرسولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو باطلٌ من عدةِ أوجه:

- **منها:** أن الأحاديثَ كُلها ليسَ فيها فرقٌ بين المقبرة الحديثة والمنبوشة، كما يقولهُ المُعللونَ بالنجاسة.

إذًا الوجه الأول الذي تُبين بهِ بُطلان كون النجاسة هي العلة من النهي عن اتخاذ القبور مساجد، أن النصوص التي ذكرناها لم يُفرق فيها بين القبور النظيفة والنجسة، لم يُفرق فيها بين مقبرة نظيفة ومقبرة نجسة، وهؤلاء الذين يُعللونَ بالنجاسة يُفرقونَ بين المقبرة النظيفة والمقبرة النجسة، هذه العلة الأولى.

- **الثانية، ومنها الوجه الثاني:** أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنَ اليهودَ والنصارى على اتخاذِ قبورِ أنبيائهم مساجد، ومعلومٌ قطعًا أن هذا ليس لأجلِ النجاسة؛ فإن ذلكَ لا يختصُ بقبور الأنبياء، ولأن قبور الأنبياء من أطهرِ البِقاع، وليس للنجاسة عليها طريقٌ البتة.

إذًا النصوص السابقة فيها النهي عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، فهل قبور الأنبياء نجسة؟ ليست نجسة، هي من أطهر البِقاع، ورغم ذلك نُهيَّ عن اتخاذِها مساجد، إذًا النهيُّ عن الصلاةِ في المقبرة وعند القبور، ليس لأجلِ نجاستِها، وإنما خشية أن تُعبد من دونِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

وذكر غير ذلك، أنا سأتجاوز ما ذكره إلا هذا الوجه الأخير، قال: ومنها: أن موضعَ مسجدهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مقبره -وهذا معروف في السيرة أن موضع مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مقبرة- للمشركين، فنبشَ قبورهم وسواها واتخذهُ مسجدًا، ولم ينقل ذلكَ التُراب، بل سوى الأرضَ ومهدها وصلى فيه.

إذًا لو كانت العلة خشية النجاسة كما تقولون لنُقلَ التُراب؛ لأنهُ ربما يكونُ نجسة، فلما لم ينقل التراب علمنا أن النهيَّ عن الصلاة عند القبور وفي المقبرة ليسَ لأجل نجاستِها.

ثالثًا: دلالة الأحاديث.

«**اللَّهُمَّ لاَ تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»؛ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سألَ الله عَزَّوَجَلَّ ألا يجعلَ قبرهُ وثنًا يُعبد، وقد أجابَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ دُعاءه، إذ قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محاطٌ بالجُدُر التي لا تُمكن الإنسان من الولوج إلى القبر والدخول إليه، فليس هناك منفذ يُدخل منهُ ويُصارُ إليهِ للقبر، فمن أشركَ بالنبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باعتقادِ بعض الأمور التي لا

تليقُ بالنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنما تليقُ بالله، فقد وقعَ شِركهُ بالنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقع شركهُ بقبرهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أرجوا أن يكونَ هذا واضحًا، والموضوع فيهِ مزيد بسط.

قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى﴾ [النجم: ١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، المراد: أنهم عكفوا على قبرهِ وغلوا فيهِ فاتخذوهُ إلهًا من دون اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ**».

قال الألباني: وأما لعنُ المتخذينَ عليها السُرج فلم نجد في الأحاديث ما يشهدُ له، فهذه الزيادة زيادةٌ ضعيفة، يُضعفُها أهل العلم، ولكن اتخاذ السُرج محرم بالإجماع كما أفادَ ابنُ القيم، أو ابنُ تيمية –نسيت الآن–، أحدهما نقل الإجماع.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشركِ.

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أنه قَالَ: **لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**». رَوَاهُ فِي المُخْتَارَةِ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان سد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للسبل المفضية إلى الشرك.

شرحُ الترجمة: مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى.

المصطفى ليس اسمًا من أسماء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما هو وصفٌ فاللهُ عَزَّوَجَلَّ اصطفاهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وأما التسمية فلم يثبت أنه اسمٌ له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

جناب: أي جانب.

فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سدَ كُلَّ طريقٍ يوصل إلى الشرك، وحمى جانبَ التوحيد، وسيذكر المصنف الآن مجموعة من النصوص الدالة على هذا: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَاعَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] أي يشقُ ويصعبُ عليهِ عنتكم. ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

فإذا كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موصوفًا بهذه الأوصاف، فلا شك أنه سيحرص على أن يُرشدَ أُمتهُ لكُلِّ خيرٍ يعلمهُ، وأن ينهى أُمتهُ عن كُلِّ شرٍ يعلمه، وأعظمُ خيرٍ هو التوحيد، وأعظمُ شرٍ هو الشرك، فلا شكَ أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيّنَ التوحيد، وحذرَ من الشرك، وسد السُبل المُفضية إليه، هذا الذي يُريدهُ الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا**»؛ فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن أن تُجعلَ البيوت قبورًا، فلابد أن يُذكرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بها بالصلاةِ وبغيرِ ذلكم، وهذا يُفيدُ النهي عن الصلاةِ في القبور، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا**»، فهذا يدل على أنهم لم يكونوا يصلونَ عند القبور؛ لأنهم منهيونَ عن ذلكم، وثَمَّ غير هذا قد قِيلَ في شرحِ هذا الحديث، ولكن أكتفي على هذا.

«**وَلاَ تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا**» أي نهى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يعتادَ الناسُ مجيءَ قبرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعيدُ فيهِ تفصيل، ولكن ليس هذا محلَ ذلكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: **لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلاَ بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ فِي المُخْتَارَةِ.

هذا رجل يجيءُ إلى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويدعو، يظنُ أن الدُعاءَ عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محبوبٌ عند اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فنهاهُ عليُّ بنُ الحُسين، علي زين العابدين، عن ذلكم، وبيّنَ له أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **لاَ تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا**».

والذي أُريد أن أُعلق عليهِ هنا هو قولهُ: «وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ»، «**فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**» هذا يُفيد أنهُ لا مزية للتسليمِ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندَ قبرِهِ، فهل الأمرُ هكذا؟ مَنْ سلمَ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

هنا، ونحنُ نُصلي ونُسلم على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حالهُ كحال مَنْ سلمَ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليوم في المكان الذي يُسلمُ الناسُ فيه؟

أنا أسأل، وأذكرُ لكم أثرًا آخر: الحسنُ بنُ الحسن، جاء في سُننِ سعيد بن المنصور، أن الحسنَ بن الحسن بن علي بن أبي طالب، رأى رجلًا يختلفُ إلى قبرِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**إن رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ حيثما كُنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني**» انتهى الحديث، قال: ما أنتم ومن بالأندلس مِنهُ إلا سواء.

الرجل ماذا يفعل؟ يختلف إلى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول له الحسن بن الحسن: ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء.

فهذا يُفيد: أن تسليمَ الرجل على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حالَ كونهِ بعيدًا، كتسليمهِ حالَ كونهِ قريبًا وراء الجُدُر، كيفَ هذا؟

يُعرف هذا بشيء، هذا شيء مهم جدًا، السلام نوعان، السلامُ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نوعان، وهذه فائدة عزيزة، بيّنها ابنُ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في الإخنائية:

السلامُ الأول: سلامُ التحية، وهذا كان في حياتهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُسلمُ الناسُ عليهِ سلامَ تحية، وبعد موتهِ لمن دخلَ بقصدِ زيارةِ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فإنهُ يرى القبرَ فيُسلمُ على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا أيضًا سلامُ تحية.

وبعدَ ذلكم، بعدَ أن أُحيطَ قبرهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالجُدُر تعذرَ هذا السلام، فسلامُ التحيةِ الآن كما بيّنَ شيخُ الإسلام بتقريرٍ بديعٍ نفيس: مُتعذر.

وهذا السلام هو المقصود هو المقصود بقولهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من رجُلٍ يُسلمُ عليَّ إلا ردَّ اللهُ عليَّ روحي حتى أردَ ع** عَلَيْهِ السَّلَامُ»، فسلامُنا الآن يُبلغُ للنبيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه ليسَ سلام التحية، وأما سلامُ التحية هو الذي تُردُ روحُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليردَ على المسلم السلام.

قال شيخُ الإسلام: وليس في لفظ الحديث المعروف في السُنن والمُسند: «**عند قبري**»، لكن عرفوا أن هذا هو المُراد، وأنهُ لم يردَ على كُلِّ مسلمٍ عليهِ في كُلِّ صلاة في شرقِ الأرضِ وغربِها.

يقول شيخ الإسلام: فأهلُ العلم عرفوا أن هذا المراد، أن هذا الحديث المراد منهُ السلامُ عليهِ عندَ قبرهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عندما كان الأمرُ ممكنًا.

النوعُ الثاني: السلامُ المطلق.

النوع الأول: سلامُ التحية.

النوع الثاني: السلام المطلق؛ الذي يُقصد بهِ الدُعاء المُجرد، وهو المأمورُ بهِ في قولهِ تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

إذًا هذا التسليم الذي أُمرنا بهِ في هذه الآية هو السلام المطلق، والمرادُ بهِ الدُعاء، وهذا السلام لا فرقَ فيه بين أن يكونَ الرجل في المسجد النبوي أو في غيرهِ، وهذا السلام هو المراد بقولهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنه جاءني جبرائيل فقال: أما يُرضيكَ يا محمد أنهُ لا يُصلي عليكَ أحدٌ من أُمتكَ إلا صليتُ عليهِ عشرًا، ولا يُسلمُ عليكَ أحدٌ من أُمتكَ إلا سلمتُ عليهِ عشرًا**».

واضح أيها المُكرمون؟ عرفنا الفرق بين السلامين؟ وعرفنا النصوص التي جاءت في كُل سلام.

فالآن نفهم كلام الحسن بن الحسن، ما الذي يُريدهُ؟ يُريد: ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء؛ لأن سلامكم ليسَ سلامَ تحية، وإن كان قريبًا من القبر، لماذا؟ لأنه بينهُ وبين القبر حاجز.

فإن قُلتَ: لكنهُ قريب؟

هذه مسألة ناقشها شيخُ الإسلام، وبيّنَ أن القُربَ لا ينضبط بضابط، ولا يُحد بحد، فيقول لك الرجل: مَنْ كان عند الجِدارِ فسلم فهو قريب.

فيأتيك آخر ويقول: ومن ابتعدَ قليلًا فهو قريب.

ويأتيك ثالث: ومن ابتعدَ أيضًا فهو قريب، فلا نستطيع أن نضبط القُرب بضابط، فلا يوجدُ ضابطُ ينضبط بهِ سلامُ التحيةِ إلا أن يكونَ عندَ القبر، أن يدخل الرجل فيرى القبر ويُسلم على النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا مُتعذر، فسلامُ التحيةِ اليوم مُتعذر، وإنما الممكن السلام المُطلق، والسلام المطلق: ما أنتم وَمَنْ بالأندلس إلا سواء.

هناك فروق كثيرة بين سلام التحية والسلام المطلق، وهي مهمة، ولكن لن أذكرها.

الحديث الذي يليه واضح وهو يتعلق بالسلام المطلق.

(المتن)

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ القُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِيَ مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لاَ يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لاَ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لاَ يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لاَ أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لاَ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ البَرْقَانِي فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَلاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاَثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لاَ نَبِيَّ بَعْدِي، وَلاَ تَزَالُ

طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةً،لاَ يَضرهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

(الشرح)

موضوع الباب: بيان كون الشرك سيقع في هذه الأُمة.

بابُ شرح الترجمة: بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ.

فالمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ جاء بهذه الترجمة ليُبيّنَ أن هذه الأُمة قد دلت الأدلة على أن منها مَنْ سيعبد الأوثان، وفي هذا ردٌّ على شُبهةٍ معروفة نُشرت قبلُ ولا تزالُ تُذكر، وهي: أن الشيطانَ أيسَ أن يعبدهُ المصلونَ في جزيرة العرب، فما يقع اليوم منهم لا يُعدُ شركًا، فيبينون أن النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيّن أن الشركَ لن يقع، فكيف تقولونَ بأن هذا شرك، هذا ليس بشرك، أنتم لم تفهموا الشركَ فهمًا صحيحًا، هكذا يقولون ولا يزالون يقولونَ هذا.

فجاء المصنف بهذا الباب وجاء بهذه النصوص التي تحته ليُبيّن أن الشركَ واقعٌ في هذه الأُمة بدلالة النصوص، إذًا علينا أن نفهمَ هذا النص الذي يُعارضونَ بهِ مَنْ يدعو إلى نبذَ الشِرك، يُعارضونهُ بهذا النص، علينا أن نفهمهُ فهمًا صحيًا.

أولًا: نفهم هذا النص هنا:

قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الشيطانَ أيسَ أن يعبدهُ المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريشِ بينهم**».

فنقول: هذا النص لا يُفيدُ أن الشركَ لن يقع، بدلالة النصوص القادمة.

ثم هذا، النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخبرُ فيه بأن الشيطان قد أيس، لماذا؟ لأنه رأى التوحيد ورأى إقبال الناسِ على الإسلام، ورأى نبذهم للشرك، فأيسَ أن يعبدهُ

المصلون في جزيرة العرب، فهل يلزم من كونهِ أيس ألا يقعَ ما أيسَ الشيطانُ من وقوعه؟ أبدًا.

فهذا إخبارٌ عن حال الشيطان، فلا يلزمُ أن هذا الذي أيسَ منهُ الشيطان أن يقع، لا يلزمُ من ذلكَ ألا يقع، فقد وقع، وقد بيّنَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سيقع، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقل: لن يُشركَ المصلونَ في جزيرة العرب، ما قالَ هكذا، وإنما أخبرَ عن حال الشيطان.

هذا هو الجواب، والجواب فيهِ مزيدُ تفصيل، ويُبيّنُ هذا هذه النصوص: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

هذا وقعَ من أهل الكتاب، والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»، إذًا بما أن هذا وقع من أهل الكتاب، إذًا سيقع من هذه الأُمة، هذا مراد الشيخ، إذًا لماذا جاء الشيخ بهذه الآية؟ ليُبيّنَ أن الإيمانَ بالجبتِ والطاغوت قد وقعَ من أهل الكتاب، والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر بأن هذه الأُمة ستتبعُ سُنن مَنْ كان قبلها، إذًا سيقعُ من هذه الأُمة ما وقعَ فيهِ الأُمم السابقة.

وقولهِ تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٦٠] إلى أن قال: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، الشاهد: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾، فهم عبدوا الطاغوت، إذًا عبادة الطاغوت ستقع في هذه الأُمة.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

إذًا أهلُ الغلبة بنوا على قبور الصالحين مساجد، سيقعُ هذا في هذه الأُمة، وهذا هو الواقع.

قال الشيخ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» الحديث، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله اليَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟».

إذًا بعدَ أن ذكرَ أن الشركَ وقعَ في اليهود والنصارى، جاء بهذا الحديث ليُبين أن هذه الأُمة ستتبعهم في كُلِّ ما وقعوا فيه، ومن ذلكم الشرك، إذًا الشرك ستقعُ فيهِ هذه الأُمة.

فذاك الحديث علينا أن نفهمهُ فهمًا لا يُعارضُ هذه النصوص، وقد ذكرتهُ لكم.

الحديث الذي بعده، الشاهدُ منه، قولهُ: «حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمشركِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ».

عرفنا لماذا جاء بهذا الباب، وعرفنا دلالة النصوص على ذلك.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشيطَانُ».

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشيطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ».

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشركُ بالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ

النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ».

وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

وَفِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ».

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ».

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان النصوص الواردة في حُرمةِ السِحر.

شرحُ الترجمة: تحت قولهِ السِّحْر، مسائل:

المسألة الأولى: معنى السِّحر لغةً:

السحر لغةً: كُلُّ ما خَفيَ ولطفَ سببهُ.

السِّحرُ شرعًا: بيّن الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ، أنه لا يُمكن أن يُحَدَ السِّحر بحد، لتعدد أنواعِهِ وصوره، وبعضُ أهل العلم حاول، فقال: عزائم ورُقى وعُقد تؤثرُ في الأبدانِ والقلوب، فتُمرضُ وتقتلُ وتُفرقُ بين المرءِ وزوجه.

إذًا السِّحرُ شرعًا، الشنقيطيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيّن الله لا يمكن أن يُحد بحد لتنوعِ صورهِ وتعددها.

ثالثًا: السحرُ له حقيقة وليسَ مجردَ تخييل، فأهلُ السُنّةِ والجماعة على أن السِّحرَ له حقيقة، فتأثيرُ السِّحرِ تأثيرٌ حقيقي، والأدلة على هذا كثيرة، قال اللهُ

عَزَّوَجَلَّ: ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فالسِّحر يكونُ منهُ الضرر، فهذا يدلُ على أن له حقيقة، واللهُ عَزَّوَجَلَّ أمرَ بالاستعاذة: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]، وما أمرَ بالاستعاذة من شرهِ إلا وله حقيقة.

فإن قِيل: فماذا يُقال في قولهِ تعالى: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]؟

يُقال: نعم، خُيلَ لموسى وَمَنْ معه بأن حبالهم وعصيَهم تسعى؛ لأن سحرهم قد أثرَ في أعيُن الناظرينَ حقيقة، فالسحرُ لما أثرَ في أبصارِهم خُيلَ إليهم أن الحِبالَ والعصي تسعى، وهي لم تسعى، فهو من جهةِ كونِهم قد خُيلَ إليهم، هذا تخييل، وأما من جهةِ ما حصلَ بأعيُنِهم من تأثُرٍ بالسحر بحيث خُيلَ إليهم أن الحبالَ والعِصي تسعى، هذا تأثيرٌ حيقي للسحر.

وهذه الآية يستدلُ بها الكثيرون على أن السِّحرَ لا يكونُ إلا تخييلًا.

نقول: هذه الآية تدلُ على أن السِّحرَ حقيقي؛ لأن الأعيُنَّ قد أثرَ فيها السِّحر، فرأت الشيءَ على خلاف ما هو عليه.

إذًا السِّحرُ حقيقي.

ومن أهل العلم مَنْ يقول: السِّحرُ حقيقي وتخييلي.

التخييلي: باعتبار أنكَ ترى الشيء على خلاف ما هو عليه، ولكن التخييلي هو في الأصل حقيقي، لأنكَ ما رأيت الشيء على خلاف ما هو عليه إلا وقد أثرَ فيكَ بحيث رأيت الشيء هذا على هذا النحو.

فمن قالَ لك: السحرُ تخييلي بدليل قولهِ تعالى: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦]، فقُل له: ولماذا رأى الحِبالَ والعِصي تسعى؟ لماذا خُيلَ إليه؟ لأنه قد أثرَ السحرُ في عينه.

إذًا أولًا: السِّحرُ لغةً.

ثانيًا: السِّحرُ اصطلاحًا وشرعًا.

ثالثًا: السِّحرُ له حقيقة وليس مجرد تخييل.

رابعًا السِّحرُ لا يقعُ قلبَ عينٍ، فالساحرُ لا يقلبُ الأعيان.

فالحِبال والعِصي لم تُقلب إلى ثعابين وإنما سحروا أعين الناس فظنوا أن الحِبالَ والعِصي قد قُلبت وهي لم تُقلب.

يقولُ ابنُ رجب: ولو أن السحرة كانوا يستطيعونَ قلب الأعيان، لكانوا أغنياء العالم، الساحر لماذا يسحر؟ حتى يأخذَ الأموال ويكسب الأموال، لو كان يستطيع قلب الأعيان، لقلبَ الأوراق إلى أموال، وكان غنيًا دونَ أن يكون بحاجة إلى أن يتعرض للناس، ويوقع نفسهُ في الشر، إذًا الساحر لا يستطيع قلب الأعيان.

هنا مسألة مهمة، نبهوني بعد الدرس لعلي بإذن الله أذكرُها لكم.

خامسًا: يتعلق بكفر الساحر.

من أهل العلم مَنْ يرى أن السِّحرَ كُفرٌ بجميعِ أنواعه وصوره، ومن أهل العلمِ مَنْ يُفصل فيقول:

- إن كان السِّحرُ لابدَ فيهِ من استعانةٍ بالشياطين، فهذا النوعُ كُفرٌ لأن الشياطين لا تُعينُ الساحر إلا بعدَ أن يكفرَ وأن يُشركَ بالله.

- وأما السِّحرُ الذي لا علاقةَ للشياطينِ فيه، وإنما هو عبارة عن عقاقير وعن غيرِ ذلك، فإن هذا ليسَ كُفرًا، وإنما يكونُ محرمًا.

وهذا القول الثاني هو الذي ذهبَ إليهِ الشافعي، وممن يميلُ إليه من المعاصرين الشيخ محمد بن صالح العثيمين.

المسألة الأخيرة: الساحر يُقتل مطلقًا، سواءٌ قُلنا بكفرهِ أم لم نقل بكفرهِ.

إن قُلنا بكفرهِ فإن قتلهُ ردة، وإن لم نقل بكفرهِ فإن قتلهُ من باب دفع الصائل، وهذا الذي قد جاء عن أصحاب النبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقد قتلوا السحرة، ولكن أمرهم يُرجع فيه إلى ولي الأمر فهو الذي يُجري هذا الحكم عليهم.

قال المصنف: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ أي تعلمهُ، ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ أي ما له في الآخرة من نصيب، وهذا يُفيد أن الساحر كافر؛ لأنه لا نصيبَ له في الآخرة.

﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، الجِبْت فُسرَ بالسحر، قَالَ عُمَرُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**الجِبْتُ : السِّحْرُ ،وَالطَّاغُوتُ : الشيطَانُ**»، فهذا فيهِ ذمُ هذا منهم.

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشيطَانُ فِي كُلِّ حَيٍّ**».

نتحدث حول الكُهان في بابٍ قادم.

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**»، هذا يدل على أن السِّحرَ من الموبقات، والموبقات هي التي تُهلكُ صاحبها في الدنيا والآخرة.

قال: «**حَدُّ السَّاحِرِ ضربَةٌ بِالسيفِ**» أو «**ضربُهُ بالسيف**» ضبطان.

«**ضربَةٌ بالسيف**»، هذا يُفيدُ أن الساحرَ يُقتل.

وَفِي صَحِيحٍ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»؛ هذا فيهِ قتلُ الساحر، وقد سبقَ التفصيل.

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ».

(المتن)

بَابُ بَيَانِ شيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْن العَلاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّرَةَ مِنَ الجِبْتِ». قَالَ عَوْفٌ: (العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ)، وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: (رَنَّةُ الشيطَانِ). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلأَبِي دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ: المُسْنَد مِنْهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مسلم.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا».

(الشرح)

موضوعُ الباب: بَيَانِ شيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ.

والمراد: اشتراك هذه الأنواع مع السحر بالتأثير الخفي، قُلنا السحر: ما خفيَ ولطفَ سببهُ، السِّحرُ لغةً: ما خفيَ ولطفَ سببهُ.

فالمراد: اشتراك هذه الأنواع المذكورة مع السحر بالتأثير الخفي، سواءٌ كان التأثيرُ حقًا أم مزعومة.

إذًا هذه التي سيذكرُها هي من السحر، باعتبارِ اشتراكِها مع السحر بالتأثير الخفي، سواءٌ كانت مؤثرة حقًا أو كان تأثيرُها مزعومة.

شرحُ الترجمة: بابُ بَيَانِ شيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ؛ أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حُكمِها.

والأشياء التي سيذكرها فيها ما هو محرمٌ وكُفر، وفيها ما هو محرمٌ وليس كُفرًا.

قال: «**إِنَّ العِيَافَةَ**» العيافة زجرُ الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتِها ومرِها.

والطَّرْق: كما سيأتي، الخطُ يُخطُ في الأرض.

فالطرق نوعٌ من الأنواع التي يزعمونَ بأنها تُرشدُ إلى علم الغيب، فيضعونَ مجموعة من الخطوط في الأرض يستدلونَ بها على العلمِ بالغيب.

والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**من الجِبْتِ**» أي من السِّحر.

هنا إشكال: وهو أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد جاء عنهُ في حديث أنه قال: «**إن نبيًا من الأنبياءِ يخط، مَنْ وافقَ خطهُ فذاك**».

وهنا النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**الطرق من الجِبْتِ**»، فما التوفيق؟

يُقال: إن قول النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن نبيًا من الأنبياءِ يخط، فمن وافقَ خطهُ فذاك**»، لا يُفيدُ تجويزَ هذا، بل يُفيدُ منعه؛ لأن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علقَ

جوازهُ على موافقةِ خطِ ذلكم النبي، وموافقةُ خط ذلكم النبي أمرٌ متعذر غير معلوم، فهذا فيهِ تعليقُ الجوازِ على أمرٍ مُتعذر، وتعليقُ الجوازِ على أمرٍ متعذر يُفيدُ تعذرهُ.

إذًا الخطُ من السِّحر وهو منهيٌّ عنه.

أما خطُ ذاكَ النبي فكان خطٌ بوحي، وليس خط من عمل الشياطين.

فذاكَ خطٌ جائز، وهذا خطٌ محرم.

الطِيرة سيأتي باب خاص في الحديث حولها.

قَالَ عَوْفٌ: (العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ).

وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: (رَنَّةُ الشيطَانِ).

رَنَّةُ الشيطان: جاء عند أحمد: «**إنهُ الشيطان**».

والمصنف نفسهُ قد سُئل عن رنة الشيطان، ما معنى رنة الشيطان؟ فقال: لا أعرفُ مقصودَ الحسن، بل عادة السلف يُفسرونَ اللفظ العام ببعض أفراده، وقد يكونُ السامع يعتقد أن ذلكَ ليس من أفراده، وهذا كثيرٌ في كلامهم جدًا، ينبغي التفطن له.

فالمصنف نفسه لا يعرف ما معنى رَنَّة الشيطان.

فالذي يظهرُ واللهُ أعلم: أنه على ما جاء في المسند: «**إنه الشيطان**».

فالجبت، قال: «**إنه الشيطان**»؛ أي الجبت يكونُ من الأعمال التي تكونُ بتزيين الشيطان.

هذا الأمور كلها من السِّحر، لماذا؟ لأنها أسباب خفية مزعومة.

قلنا: السحر في اللغة: ما خفيَّ ولطفَ سببهُ.

فالعيافة فيها التفاؤل بالطير، ويزعمونَ أن الطيرَ سبب، وهذا سببٌ خفيٌّ مزعوم.

الخطوط: يزعمون أنها تُرشدهم لعلم الغيب، وهذا سببٌ خفيٌّ مزعوم.

فهيه الأمور كلها من السِّحر باعتبارِ كونِها أسبابًا خفية.

قال: «**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ**»، سيأتي باب خاص في هذا الموضوع، وأنهم يرونَ أن النجوم تؤثرُ في الحوادث الأرضية، وهذا التأثير المزعوم أيضًا تأثيرٌ فيهِ خفاء، فكانَ هذا من السحر.

قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ**».

قال: «**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ**»، هذا فيهِ بيان صورة من صور السِّحر وأنهُ يكونُ بالنفثِ في العُقد.

«**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ**».

النمام يُفسدُ بين الناسِ بخفاء، ينقلُ كلامَ هذا إلا كلامِ هذا على وجهٍ خفي، فكان من هذا الباب مُشابهًا للساحر.

قال: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**».

اختلفَ أهلُ العلم: هل هذا فيهِ مدحُ البيان أو ذمهُ؟

والذي يقولهُ الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: أن الحديث ليسَ فيهِ مدحًا ولا ذمًا يتعلقُ بذاتِ البيان، فالبيانُ من حيثُ هو لا يتعلقُ به مدح ولا ذم، وإنما بحسبِ ما يتوصلُ إليهِ بالبيان، فإن توصلَ بالبيانِ إلى خيرٍ فالبيانُ ممدوح، وإن توصلَ بالبيانِ على شر فالبيان مذموم.

والبيانُ يأخذُ بالقلوب من وجهٍ خفي، فلذلكم كان سحرًا.

هذا الذي يُريدهُ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذا الباب: أن يذكرُ لكَ أنواعًا جاء في الشرع بيان كونِها من السحر، وليس المراد بها السحر بالمعنى الخاص، وإنما السحر بالمعنى اللغوي، فهي تشتركُ مع السحر في الخفاء.

كان من المُقرر أن أُنهي أيضًا بعض الأبواب، ولكن تمَ الوقتُ، أنا لا أدري حقيقةً سنستطيع أن نُنجز ما بقي في مجلسين أم نحتاج إلى ثالث، إن أنجزنا فطيب، وإن لم نستطع، فهذا ما استطعناه، أرجوا أننا نستطيع، بإذن اللهِ عَزَّوَجَلَّ وتيسيره.

(المتن)

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم**»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ -وَقَالَ "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا" -: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم**» وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ مَرْفُوعًا: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم**»، رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ. وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ:«**وَمَنْ أَتَى**»، إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: الْعَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقِيلَ هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [بيان بعض النصوص المبينة لحكم إتيان الكاهن والعرافين].

ثانيًا: الباب يندرج تَحْتَ قاعدة، القاعدة الَّتِي يندرج تحتها الباب: [من سوى غَيْر الله بالله في شيء من خصائص الله فقد أشرك].

هذه القاعدة قاعدة عامة تعم الإشراك في الإلوهية وفي الربوبية وفي الْأَسْمَاء والصفات، الأبواب الَّتِي تندرج تَحْتَ الإشراك في الإلهية نذكر فيها القاعدة الخاصة؛ وَهِيَ: [من صرف عِبَادَة لغير الله فقد أشرك] فَهذِه قاعدة خاصة تندرج تَحْتَ هذه القاعدة العامة [من سوى غَيْر الله بالله في شيء من خصائص الله فقد أشرك] لِأَنَّ التسوية بالعبادة هِيَ تسوية في بعض خصائص الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فالباب الذي يندرج تَحْتَ الشِّرْك في الإلهية نذكر القاعدة الخاصة، إن كان شرك في غَيْر الإلهية نذكر القاعدة العامة، فَهٰذَا الشِّرْك في وصف من أوصاف الله عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ ادعاء كونهم يعلمون الغيب، فحينئذٍ نَقُول: هذا الباب يندرج تَحْتَ قاعدة من سوى غَيْر الله بالله في شيء من خصائص الله فقد أشرك، والشيء هنا هُوَ العلم، إذ العراف يدعي كونه يعلم الغيب وهذا من خصائص الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فاعرفوا مَتَىٰ تذكرون القاعدة الأُوْلَى، وَمَتَىٰ تذكرون القاعدة الثَّانِيَةُ.

شرح الترجمة

قَالَ: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ**" سيأتي في كلام الْمُصَنِّف المراد بالكاهن، وأنه يخبر عَنْ المغيبات في المستقبل أو من يخبر عما في الضمير، وَسَيَأْتِي الحَدِيْث عنه هناك، والكاهن كافر لأنه يدعي معرفة الغيب، وإن كان لا يعرف الغيب إِلَّا بواسطة التقرب للجن، فيكون كفره من جهتين: من جهة ادعائه للعلم بالغيب، ومن جهة صرف الْعِبَادَة للجن، فحينئذٍ يندرج الباب أيضًا تَحْتَ قاعة [من صرف عِبَادَة لغير الله فقد أشرك] إن كان علمه بالغيب لا يكون إِلَّا من باب إخبار الجن بِهِ، وأنه لَا بُدَّ أن يصرف لهم عِبَادَة ليخبروه؛ فيكون قَدْ أشرك أيضًا في الإلهية، لكونه يدعي العلم بالغيب وهذا إشراك في باب الصفات، ولكونه صرف الْعِبَادَة لغير الله، وهذا إشراك في الإلهية، هذا واضح أَيُّهَا المكرم؟

وقبل بيان دلالة النصوص عَلَىٰ ما ذَكَرَ الْمُصَنِّف أذكر صور إتيان الكهان وحكم كُلِّ صورة، قبل بيان النقطة الثالثة وَهِيَ الْمُتَعَلِّقَة ببيان دلالة النصوص عَلَىٰ ما ذَكَرَ الْمُصَنِّف أذكر صور إتيان الكهان وحكم كُلِّ صورة.

الصورة الأُوْلَى: إتيان الكاهن لمقصود صحيح، فَهٰذِه جائزة، المقصود الصحيح قَدْ يكون لاختباره فَهٰذَا مقصود صحيح، كما جاء النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لابن صياد وَقَالَ: «**قَدْ خبأت لك خبيئًا**»، يختبر ابْن صياد.

من المقصود الصحيح؛ قصد إظهار كذبه وَقَدْ يستدل لهذا بِمَا أخبر بِهِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كون رجل يأتي للدجال فيقول الدجال: «**أرأيتم إن قتلت هذا ثُمَّ أحييته أتشكون في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتله ثُمَّ يحييه، فيقول حين يحيى: والله ما كنت قط أشد بصيرة فيك مني الآن، قَالَ: فيريد قتله الثَّانِيَةُ فلا يسلط عَلَيْهِ**»، فَهٰذَا فيه أَنَّهُ جاء إلى الدجال، ولكن لإظهار كذبه، إذًا إن كان الإتيان لمقصود صحيح فَإِنَّ الإتيان مشروع، هذه الصورة الأُوْلَى.

الصورة الثَّانِيَةُ: الإتيان المجرد، لا بقصد السؤال، ولا مع تصديق، إتيان مجرد، الإتيان المجرد حرام، لقول النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ سأله معاوية بْنَ الحكم: إن منا رجالًا يأتون الكهان؛ فَقَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**فلا تأتهم**»، فنهى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إتيانهم، إذًا الإتيان ولو كان إتيانًا مجردًا فهو محرم.

الصورة الثالثة: الإتيان مع سؤال بدون تصديق، يأتي فيسأل الكهان لا لغرض اختباره، لَيْسَ لغرض صحيح، ولا يقتصر عَلَىٰ الإتيان ولكن يأتي ويسأل ولا يُصدق، فَهٰذَا حرامٌ أيضًا.

الصورة الرابعة: إن جاءه وسأله وصدقه عَلَىٰ أن الذي أخبر بِهِ مِمَّا تلقاه عَنْ مسترق السمع، إذًا لم يصدقه عَلَىٰ أَنَّهُ يؤمن بالغيب عَلَىٰ أَنَّهُ يعلم الغيب، لم يصدقه ظانًا أن هذه العراف يعلم الغيب لا، يَقُولُ: هُوَ لا يعلم الغيب، لكن أنا أعلم بأن مسترق السمع يأخذ الْكَلِمَة فيسمعها فيلقيها إلى من تحته، ومن تحته يلقيها إلى من

تحته، ويزيدون فيها حَتَّىٰ تصل إلى العراف فيقولها للناس، وفيها كذب كثير، وفيها شيء من الصِّدْق فأنا صدقته عَلَىٰ أن هذا ربما يكون من الصِّدْق الذي تلقاه مسترق السمع وأخذه، فَهٰذَا كُفر أصغر، ولا تقبل له صلاة أربعين ليلة، لماذا لم نقل هُوَ كفر أكبر؟ لأنه لا يظن أَنَّهُ يعلم الغيب، وَإِنَّمَا هُوَ يظن أَنَّهُ مِمَّا تلقاه عَنْ مسترق السمع، فهو حرام نعم حرام، ولكن لَيْسَ كفرًا أكبر.

الصورة الخامسة: هِيَ أن يأتيه وأن يصدق بِأَنَّهُ يعلم الغيب، فَهٰذِه كفر أكبر مخرج من الملة، الآن نعلق عَلَىٰ النصوص، هذا هُوَ الأمر الرَّابِع **[بيان دلالة النصوص عَلَىٰ مقصود الترجمة]**.

النَّصّ اَلْأَوَّلُ: **"رَوَى مُسْلِمٌ فِي "صَحِيحِهِ" عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ»،"** هذه اللفظة أَيُّهَا المكرمون فَصَدَّقَهُ من المهم أن تعرفوا أنها لَيْسَت عند مسلم، وَإِنَّمَا هِيَ عند أحمد، فسأله عَنْ شيء، هذه عند مسلم وليس عند أحمد، إذًا فَصَدَّقَهُ لَيْسَت عند مسلم وَإِنَّمَا عند أحمد، فسأله عَنْ شيء عند مسلم وليست عند أحمد، والحديثان متفقان بالمخرج، من هنا أخذ بعض أهل العلم للترجيح بين اللفظين، إِمَّا أن يكون اَلْأَوَّلُ هُوَ الصحيح وَإِمَّا أن يكون الْثَّانِي هُوَ الصحيح، هُوَ عند أحمد بهذا اللَّفْظ **«مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»**، فلا يوجد عنده **«فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ»**، إذًا عند أحمد عدم قبول الصَّلَاة معلق بالتصديق وليس معلقًا بالسؤال، وعند مسلم عدم قبول الصَّلَاة معلق بالسؤال وليس معلقًا بالتصديق، فَإِنَّ رجحت رواية أحمد علقت عدم القبول بالتصديق، وإن رجحت رواية البخاري علقت عدم القبول بالسؤال.

والذي يظهر واللهُ أَعْلَمُ: أن رواية أحمد أرجح، فيعلق الحكم بالتصديق، لذلك إذا رجعتم إلى الأحوال الَّتِي ذكرتا، ذكرت عدم القبول مقرونًا بالتصديق، فَهٰذَا يدل عَلَىٰ أن من صدق كاهنًا بِمَا يَقُولُ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، وهذا التصديق عَلَىٰ أَنَّهُ أخذه من مسترق السمع، أَمَّا التصديق عَلَىٰ أَنَّهُ يعلم الغيب فَهٰذَا كفر، وليس هُوَ المراد بالحديث؛ فالحديث المراد بِهِ من لا تقبل صلاته، والذي لا تقبل صلاته هذا مسلم وليس كافرًا، وقبول الصَّلَاة بحثها في الفقه.

النَّصّ الْثَّانِي: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم**»، إن كان المراد التصديق بِأَنَّهُ يعلم الغيب فهنا كفر أكبر، وإن التصديق عَلَىٰ أَنَّهُ أخذه من مسترق السمع فَهٰذَا كفر أصغر، فهنا الكفر بحسب حال المصدق، واضح أَيُّهَا المكرمون؟

هنا مَسْأَلَة لن أتجاوزها سأشير إِلَيْهَا: ذكرنا من قبل أن الشِّرْك الأصغر ننظر في معنى الشِّرْك الذي ورد في النصوص ثُمَّ نعطي الْمَسَائِل الَّتِي وجد فيها هذا الْمَعْنَى هذا الحكم نفسه وإن لم يرد في النَّصّ أنها شرك، ذكرنا هذا، في الشِّرْك الأصغر، في الشِّرْك الأكبر، الكفر الأصغر هل نفعل فيه مثل هذا؟ فهل هنا معاصي لم يطلق عليها الشَّارِع لفظ الكفر ونقول نحن: هِيَ كفر أصغر هل لنا هذا؟

هناك شيء عام؛ وَهُوَ: كُلِّ المعاصي من شعب الكفر، هذا أمر يقرره ابْن تَيْمِيَّة، يقرره ابْن القيم، ويقرره الْعُلَمَاء قبلهما وبعدهما أن المعاصي من شعب الكفر، لكن هذا الموضوع موضوع أخص من كون المعاصي من شعب الكفر، أن

تريد أن تَقُولُ: هذه المعصية بعينها كفر أصغر، لك أن تَقُولُ هذا؟ الذي يظهر لي لا، وَهُوَ الذي قاله الشَّيْخ ابْن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ من المعاصرين وَقَدْ سئل هذا السؤال بعينه؛ فَقَالَ: لا، يقتصر في الكفر الأصغر عَلَىٰ ما جاء في الشرع، فما جاء في الشرع نعته بِأَنَّهُ كفر أصغر يُقَالُ: هُوَ كفر أصغر، معصية لم يرد في الشرع نعتها بالكفر الأصغر لَيْسَ لك أن تحكم عليها بأنها كفر أصغر، نعم تقرر بأن المعاصي كلها من شعب الكفر، ولكن لا تصف المعصية المعينة بأنها كفر أصغر، هذا الذي يظهر واللهُ أَعْلَمُ.

فهنا جاء بأن تصديق الساحر كفر أصغر، تَقُولُ: تصديق الكاهن كفر أصغر، أَمَّا أن تعدي فما تستعمل هذا إِلَّا في ما ورد بِهِ الشرع.

النَّصّ الثَّالِث: **"وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ -وَقَالَ "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا" -: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»،"** الشاهد واحد كما في الحَدِيْث السابق **«لَيْسَ منا من تطير أو تُطير له أو تكهن أو تُكهن له»**، إذًا هذا فيه ذم فعل الكاهن وذم من يأتي إلى الكاهن ليتكهن له، فالأمر يشمل الصورتين، يشمل الكاهن نفسه ومن يأتي للكاهن.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: "الْعَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقِيلَ هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ".

"عَمَّا فِي الضَّمِيرِ" تَقُولُ له: ماذا أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا، فيخبر عما في الضمير، والذي يَعْنِي يعتمد هُوَ كلام شَّيْخ الْإِسْلَام؛ قَالَ **أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: "الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ**

يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ" فكل من يدعي أَنَّهُ يعلم الغيب بمقدمات يفعلها يُقَالُ: إِنَّه عراف، العراف اسم جامع للكاهن للمنجم ولغيرهما، كُلِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يدعون الغيب يشملهم اسم العراف، كُلِّ من يدعي علم الغيب بشيء من الْأَشْيَاء يفعله يسمى عرافًا، أَمَّا الكاهن فهو الذي يدعي علم المغيبات في المستقبل، وَأَمَّا المنجم فهو الذي يدعي علم المغيبات وفق النظر في النجوم، وَأَمَّا الرمال فهو الذي يدعي علم المغيبات وفق الخطوط الَّتِي يخطها في الْأَرْض.

"وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: "مَا أَرَى" أو ما أُرى كلاهما صحيح **"مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ"** قَالَ سليمان بْنَ عبد الله: هُوَ كتابة أبي جاد وتعلمها لمن يدعي بها معرفة الغيب هُوَ الذي يسمى علم الحرف، فَهٰذَا العلم علم الحرف يدعون أنهم بالنظر في الحروف وارتباطها بالنجوم يعرفون الغيب، فماذا قَالَ؟ **"مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ"** أي من نصيب، فَهٰذَا فيه أنهم كفار إذ الذي لا خلاق له في الْآخِرَة كافر.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم سُئِلَ عَنْ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: **«هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»**، رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَقَالَ سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَفِي "الْبُخَارِيِّ" عَنْ قَتَادَةَ قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَاسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ.

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: النُّشْرَةُ حَلُّ السِّحرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ، بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

(المَتْن)

موضوعه [بيان حرمة حل السحر عَنْ المسحور بالسحر وجوازه بالرقى].

شرح الترجمة

"بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ" النشرة لغةً: التفريق، وفي الاصطلاح: حل السحر عَنْ المسحور، وهذه اللفظة تستعمل عند أهل العلم بحل السحر عَنْ المسحور بالسحر، وبحل السحر عَنْ المسحور بالرقى، إذًا هِيَ تستعمل في هذين المعنيين.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم سُئِلَ عَنْ النُّشْرَةِ؟"** أل في النشرة للعهد الذهني أي المعهود فعلها في الجاهلية **"فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»"** وَهِيَ حل السحر بالمسحور **"رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ"** يكره هذا كله أي يكره ما كان من هذا القبيل وَهُوَ حل السحر عَنْ المسحور بالسحر، أَمَّا حل السحر عَنْ المسحور بالرقى لا يكرهه ابْن مسعود، وَإِنَّمَا ابْن مسعود يكره تعليق التمائم، كما جاء عنه، يكره التمائم من الْقُرْآن أو من غيره، فالحديث وأثر ابْن مسعود يدلان عَلَىٰ أن حل السحر عَنْ المسحور بالسحر ممنوع، والكراهة في كلام السَّلَف الأصل أنها تحمل عَلَىٰ كراهة التَّحْرِيم إِلَّا أن يوجد دليل.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"وَفِي "الْبُخَارِيِّ" عَنْ قَتَادَةَ قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ"** أي سحر، وسموا السحر بهذا الاسم تفاؤلًا **"أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ"** وَهُوَ

المسوك "أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَاسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ" هذا فيه مذهب سعيد بْنَ المسيب واختلف أهل العلم في مذهبه.

فمنهم من يَقُولُ: سعيد بْنَ المسيب كان يرى حل السحر عَنْ المسحور بالسحر عند الضرورة، وهذا الذي يفيده كلامه لأنه قَالَ: "إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ" أي هُوَ في الأصل غَيْر جائز ولكن لكونهم يريدون بِهِ الإصلاح جاز.

ومن أهل العلم من يَقُولُ: إن هذا النوع الذي كان يجيزه سعيد بْنَ المسيب هُوَ نوع لا يعرف هل هُوَ من السحر أم لا؟ وكان ينفع في حل السحر عَنْ المسحور، هذا قاله بعض أهل العلم، ومن قاله من الشراح الشَّيْخ سليمان بْنَ عبد الله، والذي يظهر هُوَ اَلْأَوَّلُ وَهُوَ أن سعيد بْنَ المسيب كان يجيز حل السحر عَنْ المسحور بالسحر، والعمدة عَلَىٰ ما جاء في النصوص وما نقل عَنْ أصحاب النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ" أي السحر لا يحله إِلَّا ساحر، المراد بِهِ حل السحر بالسحر لا يقع إِلَّا من ساحر، أي حل السحر بالسحر لا يقع إِلَّا من ساحر، أَمَّا حل السحر بالرقى فيقع من غَيْر سحرة.

وهذا التفصيل تفصيل نفيس عَنْ ابْن القيم؛ قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "النُّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ".

(اَلمَتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]. وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ»**، أَخْرَجَاهُ. زَادَ مُسْلِمٌ: **«وَلَا نَوْءَ وَلَا غُولَ»**.

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»**.

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: **«أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»**.

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: **«الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»**، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: **«مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ»**، قَالُوا فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: **«أَنْ يَقُولَ اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»**. وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: **«إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»**.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [بيان نهي الشَّريعَة عَنْ التطير وأنه شرك].

ثانيًا: الباب يندرج تَحْتَ قاعدة الأسباب، فمن اعتقد أن الطير وغيره مِمَّا يؤثر في الخير والشر فقد أشرك، فَإِنَّ كان يعتقد أنها أسباب تنفع بنفسها فقد وقع في الشِّرْك الأكبر، وإن كان يعتقد أن الله جعلها سببًا والله لم يجعلها فقد وقع في الشِّرْك الأصغر.

ونصوص هذا الباب من النصوص الَّتِي استفيدت منها قاعدة الأسباب، إذ حكم النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ التطير بِأَنَّهُ شرك، وأنت إذا نظرت في معنى الحكم وجدته في جعلهم الأسباب المتوهمة، ومن هنا أخذت القاعدة، فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حكم عَلَىٰ التطير بِأَنَّهُ شرك، وإذا نظرنا إلى التطير هُوَ: تعليق الحدوث المسببات بأسباب متوهمة، فتعليق حدوث المسببات بأسباب متوهمة شرك، ثُمَّ إن كان يعتقدها مسببة بنفسها فَهٰذَا شرك أكبر، وإن كان يعتقد أن الله جعلها أسبابًا والله لم يجعلها فَهٰذَا شرك أصغر، فنصوص هذا الباب استفيدت منها هذه القاعدة.

ثالثًا شرح الترجمة

التطير مصدر تطير، وأصله مأخوذ من الطير؛ لِأَنَّ العرب كانوا يتشاءمون ويتفاءلون بالطيور، أَمَّا في الاصطلاح: فالتطير هُوَ التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم، التشاؤم بمرئي مثل أن يرى طيرًا، فيتشاءم بِهِ فيرجع عَنْ حاجته فيصده التشاؤم بالطير عَنْ حاجته، يرى أن الطير يؤثر في الخير والشر.

التشاؤم بمسموع؛ مثل أن ينطلق في حاجته فيسمع أحدهم يَقُولُ: يا خسران، فيتشاءم بهذه الْكَلِمَة ويرجع، هذا تشاءم بمسموع، التشاؤم بمعلوم كتشاؤمهم ببعض الأشهر، فكانوا يتشاءمون بشهر شوال، وكانوا يتشاءمون

بشهر صفر، فالتشاؤم بالأشهر تشاؤم مذموم، فكانوا لا يعقدون النِّكَاح في شوال، وأبطل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه العادة الجاهلية فتزوج أم سلمة في شوال عَائِشَة في شوال، فأبطل النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الاعتقاد الجاهلي وفيه حديث معروف لعائشة؛ تَقُولُ: «**تزوجني رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شوال وبنى بي في شوال فأي نساء رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحظى عنده مني**»، تريد أن تبين أن شوال لم يسبب خيرًا ولا شرًا، وَإِنَّمَا هُوَ كسائر الأشهر، ومن هنا الشافعية يستحبون النِّكَاح في شوال لأثر عَائِشَة هذا.

هذا ما يتعلق بقوله: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ**" وهنا أحب بعد الْكَلَام حول التطير أن أتكلم حول التفاؤل، فذكرت بعض المهمات في التطير، ذكرته مَعْنَاهُ في اللغة، وَمَعْنَاهُ في الاصطلاح، والآن أذكر بعض ما يتعلق بالفأل.

الفأل كما قَالَ أبو السعادات: الفأل مهموز فِيمَا يسر ويسوء، فالفعل لفظ يستعمل فِيمَا يسر وفيما يسوء؛ يَقُولُ: والطيرة لا تكون إِلَّا فِيمَا يسوء وربما استعملت فِيمَا يسر، إذًا الفأل يستعمل فِيمَا يُسر وفيما يسوء لغةً، وإذا جاءت بِهِ النصوص الشَّرْعِيَّة استعماله فِيمَا يسر.

الفرق بين الفأل والتطير: الفأل ممدوح، والتطير مذموم، فَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعجبه الفأل وسئل عنه وَقَالَ: «**الْكَلِمَة الطيبة**»، فالتفاؤل لَيْسَ باعثًا عَلَىٰ الْفِعْل، وآمرًا له، وَإِنَّمَا يحدث في الْإِنْسَان سرورًا وانشراح، فالفأل لَيْسَ باعثًا عَلَىٰ الْفِعْل، وَإِنَّمَا يحدث في الْإِنْسَان سرورًا وانشراحًا، فرجل خرج متوكلاً عَلَىٰ الله لإنجاز حاجته، ففي خروجه سمعه أحدهم يَقُولُ: يا ناجح، يا فالح، فَهٰذَا يجعل في نفسه سرورًا وانشراحًا عَلَىٰ أن حاجته ستتم، فالفأل لَيْسَ سببًا في

الْفِعْل، أَمَّا التطير هُوَ السَّبَب في الْفِعْل، رجل يذهب فيسمع الْكَلِمَة فتسوؤه فيرجع، إذًا هذا ضابط مهم في الفرق بين الفأل وبين التطير، إن جعل الفأل سببًا في الْفِعْل فإنه تطير، فإنه فأل محرم حكمه حكم التطير.

من هنا كان الفأل في الْقُرْآن وَهُوَ الذي يفعله بعض الناس محرمًا، وهذا قَدْ سئل عنه ابْن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ فبعضهم إذا أراد أن ينجز أمرًا فتح الْقُرْآن، يتفاءل بالقرآن ويجعله دافعًا للفعل، فسئل شَّيْخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ عَنْ هذا الأمر، فَقَالَ: وَأَمَّا استفتاح الفأل في المصحف فلم ينقل عَنْ السَّلَف فيه شيء، السَّلَف ما نقل عنهم فيه شيء، ربما لأنه لم يكن واقعًا في زمنهم، قَالَ: وَقَدْ تنازع فيه المتأخرون، وذكر القاضي أبو يعلى فيه نزاعًا ذَكَرَ عَنْ ابْن بطة أَنَّهُ فعله، وذكر عَنْ غيره أَنَّهُ كرهه، فَإِنَّ هذا لَيْسَ الفأل الذي يحبه رَسُول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فرجح شَّيْخ الْإِسْلَام أَنَّهُ لَيْسَ الذي يحبه النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وبيّن أن النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يجعل الفأل باعثًا وَإِنَّمَا يجعله مشجعًا.

من هنا لو أن أحدهم في طريقهم يريد إنجاز أمر فسمع تاليًا يتلو آية من الْقُرْآن مَعْنَاهُ يدل عَلَىٰ تحقق أمره فله أن يتفاءل بهذا، فهو كالكلمة الطيبة، لكن أن يفتح الْقُرْآن بقصد الفأل هذا هُوَ المحرم.

والآن نعلق عَلَىٰ النصوص، وهنا مَسْأَلَة تتعلق بالتطير مهمة جدًا لن أتعرض إِلَيْهَا هنا نتطرق إِلَيْهَا بإذن بعد الدَّرْس لِأَنَّ فيها طول، من أحب أن يسمعها فليمكث.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: "**وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].**" أي الله عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الذي قدر

الأمر، وليس هذا يتعلق بموسى ومن معه وأنهم شؤم عليهم، وأن الشؤم إِنَّمَا جاءهم من موسى ومن معه، وَإِنَّمَا الأمر كله بيد الله عَزَّ وَجَلَّ وما أصابهم الله عَزَّ وَجَلَّ بِمَا أصابهم بِهِ إِلَّا عقوبة لما صدر منهم من معاصٍ وكفر.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: "وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩]." هذه نفس الآية الَّتِي قبلها، فَهٰذَا الذي أصابهم بسبب أفعالهم القبيحة.

قَالَ: «**لَا عَدْوَى**»، النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينفي وجود العدوى، وَإِنَّمَا ينفي انتقال العدوى بنفسها، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**لا يورد ممرض عَلَىٰ مصح**»، أي صاحب الإبل المريضة لا يورد بإبله عَلَىٰ صاحب الإبل غَيْر المريضة، إِذًا العدوى موجودة ولكنها بتقدير الله عَزَّ وَجَلَّ، فالمنفي هُوَ اعتقاد كون العدوى تنتقل بنفسها، كما كان يعتقد أهل الجاهلية، إِذًا «**لا عدوى**»، أي نفي تأثيرها بنفسها «**وَلَا طِيَرَةَ**»، الطيرة موجودة لكن ينفي النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كونها سببًا حقيقيًا «**وَلَا هَامَةَ**»، الهامة طائر يتشاءمون بِهِ، فإذا وقع عَلَىٰ بيت أحدهم ظن أَنَّهُ سيموت وأنها إِنَّمَا نعقت لأنه سيموت، فَالنَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفى كونها سببًا أيضًا «**وَلَا صَفَرَ**»، كانوا يتشاءمون بشهر صفر، وأن شهر صفر مشئوم لمن عقد فيه نكاح أو غَيْر ذَلِكَ، فَالنَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيّن أن شهر صفر غَيْر مؤثر «**وَلَا نَوْءَ**»، نوء واحد الأنواء، والأنواء منازل القمر وكانوا يعتقدون كونها تؤثر في الخير والشر، فنفى النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا «**وَلَا غُولَ**»، هِيَ الشياطين الَّتِي تعرض لهم في أماكنهم، فبين النَّبِيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنها لا تؤثر مع التَّوَكُّل والاستعانة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَهٰذِه الشياطين موجودة، وفي حديث ضعفه

بعض أهل العلم: «**إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان**»، فالغيلان موجودة ولكن ينفي النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كونها تؤثر بغير تقدير الله، هذا واحد، ينفي كونها تضر من توكل عَلَىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ وأعانه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

قَالَ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ، قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ**»، سبق شرح هذا وأن الفأل الْكَلِمَة الطيبة الَّتِي تبعث في النفس الانشراح والسرور عَلَىٰ أن الأمر المراد سينجز.

قَالَ: «**أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا**»، فَالنَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أيضًا في هذا يبين استحسان الفأل ويبين دعاءً يدعو بِهِ الْإِنْسَان ليذهب عنه هذا الاعتقاد القبيح وَهُوَ التطير، وهذا الحَدِيْث قَدْ ضعفه الألباني.

الحَدِيْث الذي بعده «**وعن ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**»، بَيَّنَّا سبب كونها شركًا، سبب كونها شركًا «**وَمَا مِنَّا إِلَّا**»، منهم من يَقُولُ: هُوَ مدرج من كلام ابْن مسعود كما قَالَ الشَّيْخ: "**وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ**" ومنهم من يرى أَنَّهُ غَيْر مدرج «**وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»، أي ما من إنسان إِلَّا وَهُوَ يقع في نفسه التشاؤم من شيء، ولكن المؤمن القوي يدفعه بِالتَّوَكُّلِ «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ**»، لأنه تطير والطيرة شرك، ثُمَّ ذَكَرَ النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كفارة من يقع منه التّطير أن يَقُولُ هذا الذكر «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ**».

إذًا هذا فيه؛ أن الْإِنْسَان إذا اعتمد عَلَىٰ الطير في المضي- فقد تطير، من هنا نَقُول: لمن تفاءل بشيء فإنه قَدْ تطير إن جعله هذا الشيء سببًا في الْفِعْل.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ; أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ انْتَهَى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ»**، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي "صَحِيحِهِ".

(الشَّرْح)

موضوع الباب [المراد هنا ذَكَرَ ما يَجُوز من التنجيم وما لا يَجُوز وما ورد فيه من الوعيد].

اثنان: يندرج الباب تَحْتَ قاعدتين [من سوى غَيْر الله بالله فقد أشرك] سنبين هذا وقاعدة الأسباب.

شرح الترجمة

قوله: "التَّنْجِيمِ" تَحْتَه مَسَائِل:....

الْمَسْأَلَة الأُوْلَى: التنجيم مصدر نجم بتشديد الجيم أي تعلم علم النجوم، مصدر نجم بتشديد الجيم أي تعلم علم النجوم.

الْمَسْأَلَة الثَّانِيَةُ: علم النجوم ينقسم إلى قسمين: اَلْأَوَّلُ: علم التأثير، الْثَّانِي: علم التسيير.

نبدأ بعلم التأثير علم التأثير نوعان:....

النوع الْأَوَّلُ: أن يدعي أن النجوم سببٌ في معرفة الغيب، بالنظر فيها، فَهٰذَا شرك أكبر، أن يدعي أن النجوم سبب في علم الغيب فَهٰذَا شرك أكبر.

النوع الْثَّانِي: أن يدعي أنها سببٌ في الحوادث الأرضية، فيرى أن الأحوال الفلكية مؤثرة في الحوادث الأرضية، فهنا إن اعتقدها سببًا بنفسها فقد وقع في الشِّرْك الأكبر، وإن اعتقد أن الله جعلها سببًا والله لم يجعلها سببًا فَهِيَ شرك أصغر، هذا ما يتعلق بعلم التأثير.

علم التسيير نوعان:....

النوع الْأَوَّلُ: يستدل بسيرها عَلَىٰ المصالح الدينية فَهٰذَا مطلوب ومشروع، فيستدل بها عَلَىٰ تحديد القبلة وعَلَىٰ غَيْر ذَلِكَ.

النوع الْثَّانِي: أن يستدل بسيرها عَلَىٰ المصالح الدنيوية، فَهٰذَا جائز، سواء كان يستدل بها عَلَىٰ الجهات أو عَلَىٰ الفصول، وفي بعض ما ذكرت خلاف عَنْ السَّلَف في تعلم الأحوال الفلكية استدلالًا بها عَلَىٰ الفصول ونحو ذَلِكَ، خلاف بين السَّلَف سيأتي.

رابعًا: دلالة النصوص عَلَىٰ موضوع الترجمة.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **"قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ" قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ"** ذَكَرَ ثلاثة أمور خُلقت النجوم لأجلها ولا يريد الحصر، لا يريد أَنَّهُ لا يستفاد منها إِلَّا في هذه الثلاثة، وَإِنَّمَا يريد رد الباطل الذي اعتقد في النجوم، والثلاث هذه أمرها ظاهر.

قَالَ: **"وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ"** قُلْنَا قبل: باب

بيان بعض أنواع السحر، قُلْنَا: بأن اعتقاد تأثير النجوم من السحر لكونه يعتقده سببًا، وهذا السَّبَب سبب خفي، فجاء الشَّيْخ بهذا الباب ليبين أَنَّهُ مندرج تَحْتَ هذا الحَدِيْث، فالمصدق بالنجوم مصدق بالسحر، ولو أن الشَّيْخ ذَكَرَ هنا حديث: «**من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر**»، لكان أوضح والله تَعَالَىٰ أعلم.

(المتن)

بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ**».

وَقَالَ: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**»، قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «**قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، إلى قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

(الشَّرْح)

موضوع الباب [بيان حكم الاستسقاء بالأنواء وأنه محرم].

الْمَسْأَلَة الثَّانِيَةُ: الباب يندرج تَحْتَ قاعدتين [من صرف عِبَادَة لغير الله فقد أشرك] وقاعدة الأسباب؛ لِأَنَّ هذا الذي يستسقى بالنجوم يطلب من النجوم السقيا؛ وحينئذٍ يكون قَدْ دعا النجم، وهذا فيه صرف عِبَادَة لغير الله عَزَّ وَجَلَّ، فيندرج هذا الباب تَحْتَ قاعدة [من صرف عِبَادَة لغير الله فقد أشرك] ويندرج تَحْتَ قاعدة الأسباب؛ لأنه يرى أن النجم سببٌ في عفوًا الْكَلَام حول الأنواء، والأنواء منازل الْقمر، فَهٰذَا إن دعا النوى، الاستسقاء فيه طلب، طلب السقيا، فَإِنَّ دعا النوء صرف عِبَادَة من دون الله، وإن اعتقد أن النوء سببٌ والله لم يجعله سببًا فقد وقع إِمَّا في الشِّرْك الأصغر أو الأكبر بحسب اعتقاده، واضح هذا أَيُّهَا المكرمون؟ طيب.

ثلاثة شرح الترجمة

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "**بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ**" الاستسقاء طلب السقيا، الأنواء جمع نوء وَهِيَ منازل القمر وللقمر ثمانية وعشرون منزلة، ينزل في كُلِّ ليلة منزلة، فكانوا يعتقدون أن هذه الأنواء سبب في المطر.

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:.....

القسم اَلْأَوَّلُ: شرك أكبر وله صورتان: الأُوْلَى: ذكرتها أن يدعو الأنواء بالسقيا، فيسأل النوء أن يسقيه، فَهٰذَا شرك أكبر لأنه صرف عِبَادَة لغير الله.

الثَّانِيَةُ: أن يعتقد أن النوء سببٌ بإنزال المطر بنفسه من غَيْر تقدير الله فَهٰذَا شرك أكبر.

القسم الثَّاني: شرك أصغر، وَهُوَ أن يظن أن الله جعل النوء سببًا في السقيا وَهُوَ لَيْسَ سببًا.

إذًا الاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:....

١. شرك أكبر له صورتان.

٢. وشرك أصغر له صورة واحدة ذكرتها.

رابعًا: دلالة النصوص، كره قتادة تعلم منازل القمر، ذكرت لكم أن من أهل العلم من كره تعلم النظر في النجوم في منازل القمر من باب سد الذريعة حَتَّىٰ لا يعتقد بأنها أسباب بنفسها فتعود عقيدة الجاهلية فيتعلق الناس بالنجوم وبمنازل القمر، وهذا أمر نجده اليوم حقيقة، اليوم تجد الناس صار عندهم نوع اعتقاد في مثل هذه الأمور، وأنها صادقة وَلَا بُدَّ.

قَالَ: ولم يرخص ابْن عيينة فيه ذكره حرب عنهما ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق. وهذا صحيح أَنَّهُ لا بأس من تعلمها، ولكن ينفى الاعتقاد الباطل "**وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ:** ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ **[الواقعة: ٨٢]**." أي تجعلون شرك رزقكم الله يرزقكم وتجعلون شكر رزقكم بتكذيب ذَلِكَ بنسبة الخير لغير الله عَزَّ وَجَلَّ فتنسبون الخير إلى الأنواء وإلى غَيْر ذَلِكَ.

في الطبري بسنده عَنْ ابْن عَبَّاس قَالَ: ما مطر قومٌ قط إِلَّا أصبح بعضهم كافرًا، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وقرأ ابْن عَبَّاس ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ" هذا فيه أن الاستسقاء بالنجوم من أمر الجاهلية، ثُمَّ حكمه بحسب التفصيل السابق.

قَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ" الشاهد منه قوله: "أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ" هنا بحسب اعتقاد القائل، والذي يظهر أنهم ما كانوا يتعقدون أن النوء .. من كان من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ ما كانوا يعتقدون أن النوء مؤثر بنفسه، وَإِنَّمَا يعتقدون أن الله جعله سببًا والله لم يجعله سببًا، والأصل هُوَ الذي ذكرته لكم التفريق بين من يعتقد أن النوء سبب بنفسه، ومن يعتقد أن النوء الله جعله سببًا والله لم يجعله سببًا، فالأول شرك أكبر وَالثَّانِي شرك أصغر.

هنا مَسْأَلَة مهمة انتبهوا إِلَيْهَا وستمر معنا في النصوص: فرق بين إضافة النعمة للسبب الصحيح وإضافة النعمة للسبب المتوهم، إضافة النعمة للسبب المتوهم شرك مطلق، إِمَّا شرك أصغر أو أكبر بحسب اعتقاد من أضافها، أَمَّا إضافة النعمة للسبب الصحيح فجائزة، إِلَّا إن تناسى المسبب، فَإِنَّ تناسى المسبب فَهِيَ شرك أصغر، وإن لم يتناسى المسبب فَهِيَ جائزة لا شيء فيها، هنا هذا الحَدِيْث هل أضافوا النعمة إلى سبب حقيقي أم سبب متوهم؟ سبب متوهم، أضافوه إلى الكوكب، الكوكب هل هُوَ سبب في إنزال المطر؟ لا، اضبطوا هذا، هذا مهم يعين عَلَىٰ فهم النصوص، فتعرف هنا أضافوه إلى سبب حقيقي أم إلى

سبب غَيْر حقيقي، هذا النَّصّ يفيد الشِّرْك الأكبر وَالشِّرْك الأصغر، أم فيه ذمُ إضافة النعمة لغير الله عَزَّ وَجَلَّ مع عدم استحضار الله عَزَّ وَجَلَّ وأنه هُوَ المنعم بالسبب والمسبب؟! والشاهد من الآية الَّتِي ذكرها: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، قَدْ ذكرناه.

(المتن)

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٢٤].. الآية.

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: **«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»**، أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: **«ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»**. وَفِي رِوَايَةٍ: **«لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى»**، إِلَى آخِرِهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَى فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا، رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، قَالَ الْمَوَدَّةُ.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [حرمة التسوية بين الله وخلقه في المحبة].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي يندرج تحتها الباب [ما ثبت كونه عباده فصرفه لغير الله شرك أكبر].

ثالثًا: شرح الترجمة.

الْمُصَنِّف جعل الترجمة آية من كِتَاب الله تبين مقصوده وقبل بيان مدلول الآية أذكر أنواع المحبة، أنواع المحبة كما ذَكَرَ ابْن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:...

النوع الْأَوَّلُ: محبة الله، سؤال، محبة الله تكفي وحدها في النجاة من العذاب أم لا تكفي؟ محبة الله تكفي؟ ما تكفي ممتاز.

قَالَ ابْن القيم: ولا تكفي وحدها في النجاة من عذاب الله والفوز بثوابه؛ فَإِنَّ المشركين وعباد الصليب واليهود وغيرهم يحبون الله، ولكن محبتهم محبة مع إشراك.

النوع الثَّانِي من أنواع المحبة: محبة ما يحب الله، وهذه المحبة الَّتِي تدخل في الْإِسْلَام والإيمان، قَالَ: وهذه هِيَ الَّتِي تدخله في الْإِسْلَام وتخرجه من الكفر.

النوع الثَّالِث: المحبة لله وفي الله، فتحب الرَّجُل لا تحبه إِلَّا الله، لكونه محبًا لله عَزَّ وَجَلَّ، فَهِيَ من لوازم محبة ما يحب الله، أي من لوازم المحبة الثَّانِيَةُ.

الرابعة: المحبة مع الله، وَهِيَ المحبة الشركية، أن تحب غَيْر الله كحبك لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

النوع الخامس: المحبة الطبيعية، وَهِيَ ميل الْإِنْسَان إلى ما يلائم طبعه، فتحب الرَّجُل لكونه ملائمًا لطبعك، فَهٰذِه جائزة، حَتَّىٰ وإن كان المحبوب كافرًا، كالزوجة الكافرة، كالقريب الْكَافِر، دليلها معروف ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، الآية نزلت في من؟ في عم النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَهُوَ كافر، فكان النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يحبه، فالله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

بعد هذا نبين مدلول الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ﴾ [البقرة: ١٦٥]، أي يحبون أندادهم ﴿كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، إذًا يحبون الأنداد كحبهم لله عَزَّ وَجَلَّ، إذًا هم يحبون الله ويحبون الأنداد محبة كمحبة الله عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّه﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ لِأَنَّ محبتهم خالصة.

الآية الَّتِي تليها فيها ذمُ تقديم محبة غَيْر الله عَلَىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ ورسوله وجهادٍ في سبيله، وهذا وإن كانت المحبة محبة دنيوية، فكيف إذا كانت المحبة دينية؟ لَا شَكَّ أَنَّهُ أعظم.

قَالَ رَحِمَهُٱللَّهُ: "**عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**" هذا فيه أن محبة النَّبِيّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا تكون إِلَّا بتقديم محبته عَلَىٰ ما جاء في الحَدِيْث «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»، هذا واضح مدلوله عَلَىٰ المقصود واضح.

هنا مَسْأَلَة مهمة فلن أفوتها: «**أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»، الضمير في قوله: «**مِمَّا سِوَاهُمَا**»، يشمل من؟ يشمل الله والرسول، هكذا تلفظ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ خطيبًا يَقُولُ: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فَقَالَ: «**بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله**»، لماذا ذمه النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ لأنه ذَكَرَ ضمير جمع فيه بين الله وبين رسوله، فكيف ذمه النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذمه لأنه ذَكَرَ ضميرًا سوى فيه بين الله وبين رسوله، وَالنَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**»؟ والله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، يصلون الواو هذه عائدة عَلَىٰ من؟ عَلَىٰ الله والملائكة، إذًا هُوَ ضمير يشمل الله والملائكة «**إن الله ورسوله ينهيانكم عَنْ لحوم الحمر الأهلية**»، ينهيانكم في حديث صحيح ثابت، فجاء الجمع بين الله ورسوله في ضمير، في نصوص، وجاء ذم الأعرابي، أهل العلم أقوالهم في الجمع كثيرة.

شَّيْخ الْإِسْلَام ماذا يَقُولُ؟ شَّيْخ الْإِسْلَام كنت أبحث عَنْ قوله في هذه الْمَسْأَلَة كثيرًا وما وجدته، وجدته في رسالة تتعلق بِالتَّوَسُّلِ طبعت مفردة وَهِيَ رسالة مختصرة، يَقُولُ: ولما قَالَ الأعرابي: ومن يعصهما فقد غوى، قَالَ: «**بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله**»، مع أَنَّهُ قَدْ روي أَنَّهُ قَالَ: «**ومن يعصهما**»، أي النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ: وَذَلِكَ لِأَنَّ هذا إذا قاله من جعل طاعة الرسول تابعة لطاعة الله ويجعله عبدًا لله ورسوله لم ينكر عَلَيْهِ الجمع بينهما في الضمير بخلاف من قَدْ لا يفهم ذَلِكَ.

إذًا هذا اللَّفْظ بحسب القائل، إن كان القائل قائلاً عالمًا بمثل هذا ولا يُخشى عَلَيْهِ أن تجره هذا التسوية اللفظية إلى اعتقاد التسوية المعنوية، لا يخشى عَلَيْهِ هذا، فَإِنَّ تلفظ بمثل هذا فتلفظه صحيح لا شيء فيه، وَأَمَّا إن قاله من يُخشى عَلَيْهِ أن تجره هذه التسوية اللفظية إلى التسوية المعنوية فإنه يُنهى عنه، فلما كان النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يُخشى عَلَيْهِ مثل هذا هُوَ المعلم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتلفظ بمثل هذا وجاء بمثل هذا في الْقُرْآن، ولكن لما خطب ذلكم الخطيب وكان يُخشى عَلَيْهِ من هذه التسوية في الضمير نهاه النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا النَّهْي، هذا قول شَيْخ الْإِسْلَام وَالْمَسْأَلَة فيها تفصيل، وإن أردتم أن نفصل في الأقوال فصلنا.

هل من أهل العلم من يعد هذا شركًا لفظيًا؟ منهم من يعد هذا من باب الخطأ في الأدب وأن هذا الْفِعْل ينافي الأدب، ومنهم من عبارته تفيد أَنَّهُ من قبيل الشِّرْك اللفظي، وهذا ما يفيده كلام ابْن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ، فكلام ابْن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ يفيد أن هذا شرك لفظي.

يَقُولُ ابْن القيم: وذم الخطيب الذي قَالَ: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن عصاهما فقد غوى، سدًا لذريعة التشريك في الْمَعْنَى بالتشريك في اللَّفْظ، وحسمًا لمادة الشِّرْك حَتَّىٰ في اللَّفْظ. إذًا هُوَ يراه من التشريك في الألفاظ، ابْن القيم يراه من التشريك في الألفاظ، والذي يظهر واللهُ أَعْلَمُ أن الأمر كما قَالَ ابْن تَيْمِيَّة، والله تَعَالَىٰ أعلم.

قَالَ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]، أي جميع الأسباب الَّتِي يتعلق بها المشركون لتنجيهم فإنها تتقطع بهم، ومنها محبتهم للأصنام، فوتنا أثرًا وَهُوَ واضح.

(المتن)

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨] ، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠] .. الآية.

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: «**مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ; - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ**»، رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [بيان ما جاء في الخوف من غَيْر الله وحكمه].

ثانيًا: القاعدة الَّتِي يندرج تحتها الباب [ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك].

المحبة سبق الحَدِيْث حولها، المحبة تأتي بعادة وغير عباد، فصرفها لغير الله شرك عَلَىٰ وجه التعبد، الخوف كَذَلِكَ يأتي عِبَادَة وغير عِبَادَة، فخوف الْعِبَادَة هُوَ الذي يكون شركًا أكبر.

ثالثًا: شرح الترجمة.

الْمُصَنِّف جعل ترجمة الباب آية من كِتَاب الله عَزَّ وَجَلَّ، وقبل الحَدِيْث حول هذه الآية أتحدث حول الخوف ببيان أقسامه.

أقسام الخوف:....

القسم الْأَوَّلُ: خوف الْعِبَادَة والتذلل، والتعظيم والخضوع، وَهُوَ ما يسمى بخوف السر، وهذا لا يصلح إِلَّا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فمن خاف غَيْر الله عَزَّ وَجَلَّ هذا الخوف فقد وقع في الشِّرْك الأكبر، وخوف السر شرحه الشَّيْخ سليمان بْنَ عبد الله في كتابه النافع (تيسير العزيز الحميد) هُوَ أن يخاف الْعَبْد من غَيْر الله أن يصيبه مكروه، هُوَ أن يخاف الْعَبْد من غَيْر الله أن يصيبه مكروه بمشيئته وقدرته وإن لم يباشره، أن يخاف الْعَبْد من غَيْر الله أن يصيبه هذا الغير بمكروه، بمشيئة هذا الغير وقدرته من غَيْر مباشرة، كما يخاف عباد الْقُبُور من المقبور، يخافون منه أن يصيبهم بِمَا يصيبهم من الأضرار وإن لم يباشرها، فَهٰذَا أعطوه من القدرة ما يكون لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

النوع الْثَّانِي من الخوف: هُوَ الخوف الطبيعي والجبلي، فَهٰذَا في الأصل أَنَّهُ مباح ما لم يمنع من فعل واجب أو يؤدي إلى فعل محرم، ولم تبلغ الحال حال الضرورة، قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١]، هذا الخوف الطبيعي، كأن يخاف الْإِنْسَان من عصابة يخاف من دابة معينة إلى آخره، فَهٰذَا الخوف خوف مشروع.

خوف الْعِبَادَة نوعان اثنان:...

١. نوع واجب.

٢. ونوع مستحب.

الواجب: هُوَ ما يحمل عَلَىٰ فعل الطاعات وترك المحرمات، والمستحب: هُوَ الذي يحمل عَلَىٰ فعل الطاعات المستحبات والواجبات، أَمَّا الواجب فحمل عَلَىٰ فعل الواجبات، والخوف المستحب يحمل عَلَىٰ ترك المحرمات والمكروهات، إذًا الخوف الواجب يحمل عَلَىٰ فعل الواجبات وترك المحرمات، والخوف المستحب يحمل عَلَىٰ فعل الواجبات والمستحبات وترك المحرمات والمكروهات.

هنا الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ في الآية الأُوْلَى، بيان دلالة الآيات ونبدأ بآية الترجمة:﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، إذًا نهى الله عَزَّ وَجَلَّ عَنْ خوف الأولياء: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، أي يخوفكم أولياءه ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، فالله عَزَّ وَجَلَّ يأمرنا بأن نخافه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قَالَ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨] ، فَهٰذَا فيه الثناء عَلَىٰ من لم يخش إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قَالَ ابْن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والخشية أخص من الخوف، فَإِنَّ الخشية للعلماء بالله، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، فَهِيَ خوف مقرون بمعرفة، إذًا هذا الفرق بين الخشية والخوف، الخشية كما بين ابْن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ خشية مقرونة بمعرفة بالمخوف، بخلاف ماذا؟ بخلاف الخوف.

قَالَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]، فَهٰذَا خاف الناس بحيث فعل ما يريدون منه فعله من المحرمات خوفًا منهم، وقدم خوفهم عَلَىٰ خوفه من الله عَزَّ وَجَلَّ، فالله يذمه، وهذا مذموم ما لم يصل الأمر إلى الضرورة، فعند الضرورة أباحت الشَّرِيعَة فعل المحرم بضوابط. قَالَ: "**إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ**" هذا دلالته كدلالة الآية وكذلكم الحَدِيْث الذي بعده.

(المَتن)

بَابُ

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم حِينَ قَالُوا لَهُ ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [التَّوَكُّل عِبَادَة يختص بها الله].

ثانيًا: يندرج الباب تَحْتَ قاعدة [ما ثبت كونه عِبَادَة فصرفه لغير الله شرك] فَالتَّوَكُّل عِبَادَة فمن توكل عَلَى غَيْر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فقد وقع في الشِّرْك.

شرح الترجمة

الْمُصَنِّف جعل الترجمة آية من كِتَاب الله تدل عَلَىٰ المقصود، وقبل بيان مدلولها أبين المراد بالتوكل، التَّوَكُّل هُوَ الاعتماد عَلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في حصول المطلوب ودفع المكروه مع الثقة بِهِ وفعل الأسباب المأذون فيها، التَّوَكُّل الاعتماد عَلَىٰ الله في حصول المطلوب ودفع المكروه مع الثقة بِهِ وفعل الأسباب المأذون فيها.

إذًا لَا بُدَّ في التَّوَكُّلِ من أمرين اثنين:....

الأمر الْأَوَّلُ: صدق الاعتماد عَلَىٰ الله.

الأمر الْثَّانِي: فعل الأسباب.

قَالَ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، قدم الجار والمجرور، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر.

رابعًا: بيان معاني الآيات والنصوص، قدم الجار والمجرور، وتقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر، فلا تتوكل إِلَّا عَلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهنا في الآية الثَّانِيَةُ أثنى عَلَىٰ المتوكلين عَلَىٰ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وَالشِّرْك أيها المكرمون الواقع في التَّوَكُّلِ نوعان:....

الشِّرْك الْأَوَّلُ: شرك أكبر.

الشِّرْك الْثَّانِي: شرك أصغر.

افهموا هذا الذي سأقوله: إن توكل أحدهم عَلَىٰ غَيْر الله سواء تلفظ أم لم يتلفظ، فاعتمد عَلَىٰ غَيْر الله بأن يحقق هذا الغير مطلوبه معتقدًا بِأَنَّهُ يحقق تأثير السَّبَب بالمسبب فَهٰذَا شرك أكبر، إذ لا يخلق تأثير السَّبَب بالمسبب إِلَّا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فنحن نباشر الأسباب، والأسباب تؤثر بالمسببات، ولكن هذا

التأثير من الذي يخلقه؟ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فأنت عندما تتوكل عَلَىٰ الله، وتفعل الأسباب المباحة تعتقد أن الله عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الذي يجعل السَّبَب مؤثرًا، فتحقق مرادك، فأن تعتمد عَلَىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ في أن يؤتى المقصود من السَّبَب، تباشر السَّبَب وترجو أن يؤتي السَّبَب هذا المقصود منه، وهذا أمر لا يستطيعه إِلَّا من؟ إِلَّا الله عَزَّ وَجَلَّ، فمن اعتقد أن غَيْر الله يخلق تأثير السَّبَب بالمسبب، ويوجد هذا التأثير فإنه قَدْ أشرك إشراكًا أكبر، إن كان لا يعتقد هذا الاعتقاد، ولكن قَالَ لفظًا توكلت عليك بِمَا معك من أسباب، وَإِنَّمَا يعتقد أن هذا الذي توكل عَلَيْهِ مجرد سبب، كما يَقُولُ الناس لمن يشفع لهم أنا متوكل عليك، أي هُوَ سبب في إنجاز هذا الغرض، ولكن هُوَ يعتقد أن تأثير السَّبَب بيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فَهٰذَا نَقُول: أشرك إشراكًا أصغر لفظي، إذ هذا اللَّفْظ لا يكون إِلَّا لله، لا يطلق إِلَّا عَلَىٰ الله، فَهٰذَا اللَّفْظ لفظ يختص بِهِ الله فَهٰذَا أطلقه عَلَىٰ غَيْر الله فأشرك إشراكًا لفظيًا.

قَالَ: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٤]، أي الله حسبك كافيك ﴿وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، هل من اتبعك معطوف عَلَىٰ الله فيكون حسبك الله وحسبك المؤمنون؟ أم المراد يا أَيُّهَا النَّبِيّ حسبك الله ومن اتبعك أي والله حسب من اتبعك؟ هذا الْثَّانِي هُوَ المراد، وهذا بينه ابْن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ بكلام نفيس، وأعاد ذكره في مواضع كثيرة جدًا.

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]. قَالَ: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، هذه فيها مدح إبراهيم بتمام توكله عَلَىٰ الله عَزَّ وَجَلَّ.

(المتن)

بَابُ

قَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

وَعَنِ اِبْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم سُئِلَ عَنِ اَلْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ **«اَلشِّرْكُ بِاَللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اَللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اَللَّهُ»**.

وَعَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَكْبَرُ اَلْكَبَائِرِ اَلْإِشْرَاكُ بِاَللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اَللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اَللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اَللَّهِ. رَوَاهُ عَبْدُ اَلرَّزَّاقِ.

(الشَّرْح)

موضوع الباب [وجوب الخوف من الله ورجاء ما عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ].

شرح الترجمة

قَالَ: "**بَابُ قَوْلِ اَللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ﴾ [الأعراف: ٩٩]**،" الْمُصَنِّف جعل الترجمة آية تدل عَلَىٰ المقصود.

وقبل ذَلِكَ أبين بعض المهمات، هذا الباب فيه أمرين اثنين كما بَيَّنَّا:....

اَلْأَوَّلُ: الأمن من مكر الله، والأمن من مكر الله هُوَ أن يعصي الْمُسْلِم ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ثُمَّ لا يحدث توبة، ويستمر عَلَىٰ عصيانه آمنًا من مكر الله عَزَّ وَجَلَّ بِهِ، ظانًا أن عدم وقوع العقاب بِهِ دليل عَلَىٰ رضا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَيْهِ، فَهٰذَا يأمن من مكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَأَمَّا القنوط من رحمة الله عَزَّ وَجَلَّ فأن يقع الْمُسْلِم بالمعصية، ثُمَّ يتوب منها، ورغم توبته من المعصية يظن أن الله معاقبه وَلَا بُدَّ، فَهٰذَا قانط من رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، والمؤمن أَيُّهَا المكرمون عَلَيْهِ أن يجمع في سيره إلى الله عَزَّ وَجَلَّ بين الخوف والرجاء والمحبة، فيقدم المحبة ويجعلها أعلى من خوفه ورجائه، ويكون خوفه ورجاؤه عَلَىٰ حد واحد، فلا يغلب الخوف

فيقنط، ولا يغلب الرجاء فيأمن، ومن هنا نجد الْقُرْآن يجمع بين الترغيب والترهيب في مواضع كثيرة، ويجمع بين الْأَسْمَاء أسماء الله الدَّالَّة عَلَىٰ رحمته، وبين ما يدل عَلَىٰ عقابه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وبين وصف الجَنَّة ووصف النَّار، يجمع بين هذا كله ليبق الْعَبْد سائرًا خائفًا وراجيًا.

يَقُولُ ابْن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكثيرًا ما يقرن الله تَعَالَىٰ بين صفة الجَنَّة وصفة النَّار ليرغب في الجَنَّة ويحذر في النَّار، وَقَالَ ابْن كثير: وكثيرًا ما يقرن الله بين الترغيب والترهيب في الْقُرْآن، هذا كله ليحقق الْعَبْد في سيره إلى الله عَزَّ وَجَلَّ هذين الوصفين عَلَىٰ قدر واحد، فلا يغلب أحد الجانبين عَلَىٰ الآخر فيهلك.

هنا بعض المهمات نتجاوزها ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]، الآية الَّتِي قبلها: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩]، هذه يبين الله عَزَّ وَجَلَّ فيها خسران أُولَئِكَ الَّذِينَ يأمنون من مكره؛ قَالَ: ﴿وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]، هذا فيه ضلال من يقنط من رحمة الله عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «**اَلشِّرْكُ بِاَللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اَللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اَللَّهِ**»، الروح بفتح الراء بمعنى الرحمة قريب من معنى الرحمة.

قَالَ: "**وَعَنِ اِبْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَكْبَرُ اَلْكَبَائِرِ اَلْإِشْرَاكُ بِاَللَّهِ وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اَللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اَللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اَللَّهِ. رَوَاهُ عَبْدُ اَلرَّزَّاقِ**" ما الفرق بين القنوط من رحمة الله واليأس من روح الله؟ قَالَ الشَّيْخ ابْن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ: المراد بالقنوط أن يستبعد رحمة الله وأن يستبعد حصول المطلوب، والمراد

باليأس هنا أن يستبعد الْإِنْسَان زوال المكروه، يَقُولُ: وَإِنَّمَا قُلْنَا ذَلِكَ لِئَلَّا يحصل تكرار في كلام ابْن مسعود.

الظاهر هما بمعنى واحد، ولكن الشَّيْخ اجتهد وبين هذا ليفيد أن كُلِّ كَلِمَة تفيد معنى خاص، فحمل القنوط من رحمة الله عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ استبعاد حصول الرحمة، واليأس من روح الله عَلَىٰ استبعاد رفع الكرب.

(المتن)

بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَه﴾ [التغابن: ١١].

قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: **«اِثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»**.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»**.

وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ: **«إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ. أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»**.

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم: **«إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا اِبْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ»**، حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

(الشرح)

أولًا: موضوع الباب [بيان كون الصبر من الإيمان بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ].

ثانيًا: شرح الترجمة

قَالَ: "بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ" الصبر عَلَىٰ أقدار الله عِبَادَة من العبادات الجليلة فَهِيَ من الإيمان بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وَإِنَّمَا خص الْمُصَنِّف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ الصبر بالصبر عَلَىٰ أقدار الله لأنه مِمَّا يتعلق بتوحيد الربوبية، التدبير، الخلق، التَّقْدِير عليهم من مقتضيات الربوبية.

قوله الصبر فيه أمور: ....

الأمر الْأَوَّلُ: الصبر لغةً الحبس، ومنه قولهم: قتل صبرًا أي محبوسًا مأسورًا.

الأمر الثَّاني: الصبر في الاصطلاح: حبس النفس عَلَىٰ أشياء وعن أشياء، فيحبس النفس عَنْ المعاصي ويحبس النفس عَلَىٰ الطاعات، حبس النفس عَنْ أشياء وعَلَىٰ أشياء.

الصبر ثلاثة أقسام:....

الْأَوَّلُ: الصبر عَلَىٰ الطاعة: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢].

الثَّاني: الصبر عَنْ المعصية.

الثَّالِث: الصبر عَلَىٰ أقدار الله المؤلمة.

وأعلى المراتب من حَيْثُ هِيَ أعلى أنواع الصبر من حَيْثُ هِيَ الترتيب:

الصبر عَلَىٰ طاعة الله، الصبر عَلَىٰ المعصية، الصبر عَلَىٰ أقدار الله المؤلمة، هذا الترتيب من حَيْثُ هذه الأنواع بالنظر إلى ما هِيَ عَلَيْهِ، لا بالنظر إلى حال الْإِنْسَان.

الناس حال المصيبة عَلَىٰ مراتب أربع:.....

المرتبة الأُوْلَى: وَهِيَ مذمومة التَّسَخُّط، فَهٰذِه مرتبة محرمة.

المرتبة الثَّانِيَةُ: الصبر، وهذه مرتبة مطلوبة وَهِيَ واجبة.

المرتبة الثالثة: الرِّضَاع، واختلف أهل العلم في الرضا عَلَىٰ المصيبة أهو واجب أم متسحب؟ والصحيح أَنَّهُ مستحب.

المرتبة الرابعة: وَهِيَ أعلاها الشكر، وَهُوَ أن ينظر إلى هذه المصيبة النازلة فيه وأنها مصيبة في الدُّنْيَا لَيْسَت مصيبة في الدِّين، فيعلم أن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يصبه في دينه فيشكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ ذَلِكَ، وممن ذَكَرَ هذه المنزلة من الصبر ابْن تَيْمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان) بعد نذكر دلالة النصوص.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]" هذا من لازم الإيمان، من لازم الإيمان أن يصبر كما قَالَ علقمة "**هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ**" فعلقمة فسر الآية بلازمها، فالإيمان يلزم منه أن يصبر الْإِنْسَان عَلَىٰ المصائب الَّتِي تقع عليها ويسلم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن فعل هذا فَإِنَّ الله يهد قلبه.

قَالَ: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ**»، قَالَ: منها «**وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ**»؛ لِأَنَّ هذا من التَّسَخُّط، قَالَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ**»، هذا أيضًا فيه ذم التَّسَخُّط «**إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ**»، الْمُصَنِّف ذَكَرَ هذا الحَدِيْث هنا ليبين للعبد أن المصيبة لا

تستحق منه أن يسخط لأنها ربما تكون من حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بِهِ إذ عجل بِهِ العقوبة في الدُّنْيَا، ولم يدخرها له في الْآخِرَة.

قَالَ: «**إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا اِبْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَى**»، هذا وجه الشاهد منه كما في الحَدِيْث الذي قبل هذا.

(المتن)

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠] الآية.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، قَالَ الله تَعَالَى: «**أَنَا أَغْنَى الشركَاءِ عَنِ الشركِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشركَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشركَهُ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟**».

قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**الشركُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان بعض النصوص المُبينة لقبحِ الرياء.

شرح الترجمة: قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ؛ أي: من كونهِ شركًا.

وتحت قولهِ: الرياء، مسائل:

المسألةُ الأولى: الرياء مصدر راءى، يُرائي، رياءً ومُراءاةً، راءى يُرائي رياءً، وهو: أن يعملَ العمل بقصدِ أن يراه الناس، ويدخلُ في ذلك أيضًا مَنْ عمل

العملَ ليسمعَ بهِ الناس، وفي الحديث: «**مَنْ راءى راءى اللهُ به، ومن سمع سمعَ اللهُ به**».

حكمهُ: الرياءُ محرم، وهو شركٌ أصغر، وهو شرك السِر، وهو من الشرك الخفي، فالنصوص أطلقت بأنه شرك.

والقاعدة التي ذكرها شيخُ الإسلام ابنُ تيمية: أن كُلَّ ما أطلقت عليه النصوص الشرك أو الكُفر فأقلُ أحوالهِ التحريم.

ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما مثلَ للشرك الأصغر قال: وكيسيرِ رياء، فجعلَ يسير الرياءِ من الشرك الأصغر، وهذا منهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يُفيدُ أن كثيرَ الرياءِ شركٌ أكبر.

وهذا مُشكل، إذ الشركُ الأكبر مخرجٌ عن المِلة، وهذا الحكم لابد أن يقومَ على شيءٍ بيّنٍ واضح، وتمييزُ الكثير من القليل ليسَ واضحًا.

فالرياءُ شركٌ أصغر، وهذا ما قال ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كونِ كثيرهِ شركًا أكبر، وهو مُشكل.

ثالثًا: في حكم العبادة إذا خالطها الرياء.

أفضلُ تفصيلٍ وقفتُ عليه في هذا الموضوع، تفصيلُ ابن رجبٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في جامع العلومِ والحكم وألخصهُ فيما يلي:

- إذا كان الباعثُ على العبادةِ مُراءةِ الناس؛ فهذه عبادةٌ باطلة، يقولُ ابنُ رجب: ولا نعرفُ عن السلفِ في هذا خلافًا، وإن كان فيهِ خلافٌ عن بعضِ المتأخرين.

إذًا إذا كان الباعثُ على العبادةِ الرياء فهذه عبادةٌ باطلة.

إن كان الباعثُ على العبادة الإخلاص، ثم طرأ الرياء، فهنا صورتان:

الأولى: أن يُدافعهُ، يقولُ ابنُ رجب: فإن كان خاطرًا ودفعهُ فلا يضرهُ بغيرِ خلاف.

إذًا إن كان الدافعُ على العبادةِ الإخلاص، ثم طرأ الرياء، فهنا صورتان:

الأولى: أن يدفعهُ، فإن دفعهُ فالعبادةٌ صحيحةٌ بلا خلاف.

وإن لم يدفعهُ واستمرَ معهُ فلنا حالان:

الحالُ الأولى: أن تكون العبادةٌ لا يُبنى بعضُها على بعض؛ فحينئذٍ بعضُها الذي خالطهُ الرياء يبطل، مثلُ الصدقة؛ رجلٌ قامَ والدافعُ له الإخلاص، فتصدقَ بدينار، فمضى دينارهُ صحيحًا، ثم لاحظَ الناس فأخرجَ دينارًا آخر، ودينارًا ثالثًا، فحينئذٍ هذا الثاني والثالث لم يقع مقبولًا، وإنما فسد، هذا واضح.

الحالُ الثانية: أن يطرأ الرياء على العبادة والعبادةُ يُبنى بعضُها على بعض، كالصلاة، فهذا فيهِ خلاف، وذهبَ أحمد والطبري إلى أن صلاتهُ صحيحة باعتبارِ أصل الفعل.

قالَ ابنُ رجب: قد حكاهُ الإمامُ أحمد وابنُ جرير الطبري ورجحوا أن عملهُ لا يبطلُ بذلك، وأنه يُجازى بنيتهِ الأولى، وهو مرويٌّ عن الحسن البصري وغيرهِ.

هذا هو التفصل الذي جاءَ عن ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

- إذًا إن كان الدافع على العبادة الرياء فعبادتهُ باطلة.
- الحالُ الثانية: أن يكون الدافعُ الإخلاص، ثم يطرأ الرياء، فيدفعهُ، فعبادتهُ صحيحة.
- الحالُ الثالثة: أن يكون الدافع الإخلاص ثم يطرأ الرياء ويستمر معهُ:

- فالعبادة إن كان يُبنى بعضُها على بعض، فصحيحة باعتبارِ أصل الفعل على ما ذهبَ إليهِ أحمد والطبري.

- وإن كان لا يُبنى بعضُها على بعض، فما خالطهُ الرياء يبطل.

إذًا أولًا بيّنا التعريف.

ثانيًا بينا الحكم.

ثالثًا: بيّنا العبادة إذا خالطها الرياء من خلال عرض تفصيل ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هنا مسألة أيضًا تتعلق بالعبادة التي يقعُ فيها الرياء، لم يتعرض إليها ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهي: إذا وقعت العبادةُ وصاحبها مخلصٌ فيها، ثم بعد أن فرغَ منها، أخذ يُظهرُ عبادتهُ مرآةً للناس، فيتحدث عن عبادتهِ مظهرًا لما كان منه، طلبَ ثناء الناس.

من أهل العلم مَنْ ذهب إلى أن هذا لا يضرُ عبادتهُ، وهو ما يُفيدهُ كلامُ الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فإنهُ قال: ما يطرأُ بعد انتهاء العبادة، فإنهُ لا يؤثرُ عليها شيئًا.

ومن أهل العلم مَنْ بيّن أن العبادة تفسدُ بذلك، وهذا ما يُفيدهُ كلام السمعاني في تفسيره، وأيضًا للسعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامٌ يُفيدُ هذا، ذكرَ هذا السمعاني عند قولهِ تعالى: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٦].

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اللهُ تعالى ضربَ هذا مثلًا للذي يعملُ طولَ عمرِهِ، ثم يُحبطهُ برياء، أو بشيءٍ في آخرِ عُمره، فيفوتهُ ذلكَ ولا ينفعهُ في أحوجِ حال يكونُ إليه، كالذي له بُستان ذاتُ أشجار وثمار وأنهار، فيُدركهُ الكِبر وله، ... إلى آخر ما قال.

فهذا الكلام منهُ يُفيد ماذا؟

أن هذا أحبطَ عملهُ في آخرِ عُمرهِ بالرياء.

وليسَ من الرياء أن يفرحَ الإنسان بفعل الطاعة في نفسه.

دلالة النصوص: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

الشاهد: أن الآية فيها: النهي عن الشرك، فيشملُ النهي عن الرياء.

«**أَنَا أَغْنَى الشركَاءِ عَنِ الشركِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشركَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشركَهُ**»؛ إذًا هذا يُفيد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يقبلُ العملَ إلا أن يكونَ خالصًا، وهذا مما استدلَ بهِ مَنْ يقول: بأن مَنْ استمرَ مع الرياء فإن عملهُ يبطل، وإن كانت العبادة مما يُبنى بعضُها على بعض.

والآخرون يناقشونَ هذا ويستدلونَ بغيرِهِ، وإن أردتم أن نذكر دليلهم بعد الدرس فعلنا.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: «**الشركُ الخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلاَتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ**».

هذا فيهِ أن النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خافَ على أُمتهِ الرياء، وأنه من الشركِ الخفي.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابٌ مِنَ الشركِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ الآيتين [هود: ١٥، ١٦]

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ الله، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكمُ مَنْ أرادَ بعبادتِهِ تحصيلَ منفعةٍ دنيوية، كمال أو منزلة أو غيرِ ذلك.

شرحُ الترجمة: مِنَ الشركِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا.

هنا نحتاج أن نعرفَ الفرق بين هذا الباب والباب الذي قبله، الباب الذي قبله المُرائي يُريدُ أمرًا مخصوصًا وهو: أن يُذكرَ بالصلاح، وأما مَنْ يُريدُ بعملِهِ الدنيا، فإنه يُريدُ بعملِهِ أمرًا من أمور الدنيا، كتحصيلِ مالٍ أو منزلةٍ أو غيرِ ذلك.

إذًا فرقٌ بين مُرادِ المُرائي، وبين مُرادِ مَنْ أرادَ بعملِهِ الدنيا، فالمُرائي يُريدُ أمرًا مخصوصًا وهو أن يُذكرَ بالصلاح، وأما هذا فيتعبدُ بالعبادةِ ويُريدُ من ورائها منفعةً دنيويةٍ كمالٍ وغيرِ ذلك.

وهنا أذكرُ بعض الأمثلة: كمن يتعلم العلم الشرعي، وليسَ يُريدُ من العلمِ التعبدَ للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإنما يُريدُ أخذَ الشهادة، لينالَ منزلةً دنيوية، فليسَ التعبدُ على بالهِ أبدًا، وإنما ما يُريدُ من هذا العلمِ الشرعي إلا الشهادة.

أو مَنْ يكونُ مؤذنًا، ولا يُريدُ من الأذانِ التقرب والتعبد، وإنما غايةُ ما عنده هو أخذ المال.

والناس في ملاحظة الدنيا في فعل العبادات على ثلاثةِ أصناف:

- **الصنف الأول:** مَنْ لا يفعلُ العبادة إلا لابتغاء الدنيا، وهذا عبادتهُ باطلة، كالذي يحج لمجرد التجارة، فهذا مثل به أهل العلم، وأن عبادتهُ باطلة.

- **النوعُ الثاني:** مَنْ يعبدُ الله عَزَّوَجَلَّ ويُلاحظُ في عبادتهِ المنفعة الدنيوية؛ فهذا عبادتهُ صحيحة، إلا أنهُ في رُتبةٍ دون رُتبة صاحب المنزلة الثالثة التي سأذكرُها، فمثلًا: رجلٌ يصلُ الرحم، وفي غرضهِ التعبد للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ فهو يصلُ رحمه ممتثلًا أمر الله عَزَّوَجَلَّ، وأيضًا يستحضرُ الثوابَ الذي جاءَ في صلة الرحم، وهو من الباعث له على هذا الفعلِ أيضًا؛ فهذا مأجور، ولكن حالهُ دون حال صاحب المنزلة الثالثة.

- **المنزلة الثالثة:** أن يعبدَ الله، يفعل العبادة تقربًا للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ دونَ أن يستحضرَ نفعًا دنيويًا، فهذا أتى بأكملِ حال.

مَنْ فعلَ العبادة ليُحصلَ عبادةً أُخرى ليسَ من هذا الباب، فهذا مَنْ فعلَ عبادة ليُحصلَ عبادةً أُخرى.

قال النبيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا معشر الشباب، مَنْ استطاعَ منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليهِ بالصوم فإنه له وجاء**»، فهنا صامَ لأي شيء؟

ليُحفظ، واضح؟ صامَ ليُحفظ، لا ليُحصل أمرًا دنيويًا، فهذا لا يدخلُ في هذا الباب، وهذا فعلهُ ممدوح.

إذًا هذا الباب بابٌ خطير، وهو أن يفعلَ الإنسانُ العبادةَ ويُريدُ من عبادتهِ هذه منفعةً دنيوية، هذه الصورة هي أخطرُ الصور، فلا يستشعرُ التقربَ للهِ عَزَّوَجَلَّ وإرادةَ ما عند الله وإنما يفعلُها لينالَ حظًا من حظوظ الدنيا، فهذا عبادتهُ باطلة.

قال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٥، ١٦].

هذه الآية في الكُفار، فالكُفارُ لا يُريدونَ بأعمالِهم الصالحة إلا ما في الدنيا من الحظوظ، فهذه الآيةُ في الكُفار، فمن عملَ هذا العمل فقد شابههم، فكانَ له من الإثمِ بقدرِ مشابهتم في هذا.

قال: وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ**».

النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سمى هذا الذي علقَ رضاهُ وسخطهُ بالدينارِ والدِرهم، سماهُ عبدًا للدينارِ وسماه عبدًا للدرهم، فهذا الذي يُعلقُ رضاه وسخطهُ بطلب الدنيا يكونُ عبدًا لها؛ لأنه يُعلقها على طاعة اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فمن كان يتخذُ العبادةَ وسيلةً للدنيا؛ فإن أمرهُ أشد.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ الله أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَه فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، واللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ الشركُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شيءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ.

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونه، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: طاعةُ العلماء والأمراء في تحليلِ ما حرمَ الله، أو تحريمِ ما أحلَ الله.

شرح الترجمة: طاعةُ العلماء والأمراء في التحليل والتحريم على قسمين اثنين، قد ذكرناهما قبل:

القسم الأول: أن يُطيعَ العالم أو الأمير أو غيرهما بفعل المعصية، وهو يعتقدُ أنها معصية، فهذا محرم، وشيخُ الإسلام يعدهُ من الشرك الأصلي.

الحالُ الثانية أو الصورة الثانية: أن يُطيعَ الحاكم أو الأمير أو غيرهما في معصية الله، ويعتقدُ حِلَّ ما حرمَ الله؛ لأنها أحلاه؛ فهذا شركٌ أكبر، وهذا هو شرك الطاعة.

إذًا الصورة الأولى أن يطيعهما في الفعل، مع عدم الطاعة في الاعتقاد.

أما الصورة الثانية: فيُطيعهما في الاعتقاد، فاعتقادُ تحليلِ وتحريمِ ما حرمَ الله، واعتقادُ تحريمِ ما أحلَ الله شركٌ أكبر.

قال: «**فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا**»؛ لأن التحريمَ والتحليل من أوصافِ الربوبية.

الأثر عن ابن عباس يُبيّنُ خطورةَ طاعةِ الغير مع وضوحِ حكم اللهِ عَزَّوَجَلَّ ورسوله، فمن اتضحَ له الحكمُ عن اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وعن رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فليسَ له أن يُقدمَ قولَ غيرهما كائنًا مَنْ كان.

قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ. الآية أيضًا فيها التحذيرُ من هذا.

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «**أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونه، وَيُحِلُّونَ مَاحَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟**»، فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «**فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ**».

إذًا بيّنَ النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن اتباعَ الغير بتحريمِ ما أحلَ الله، وتحيل ما حرمَ الله، يُعدُ من العبادة.

(المتن)

أحسنَ الله إليكم، قال رَحِمَهُٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ الآيات [النساء: ٦٠].

وقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ الآية.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**» قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الْحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ، لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الأَشرفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضربَهُ بِالسيفِ فَقَتَلَهُ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: بيان حكم الحكمِ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ.

شرحُ الترجمة: المصنف جعلَ الترجمة آيةً من كتاب اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وقبل الحديث حول الآية، **نُبيّنُ صورَ الحكم بغيرِ ما أنزلَ الله:**

الصورة الأولى: مَنْ حكمَ بغيرِ ما أنزلَ اللهُ معتقدًا أن حكمَ غيرِ اللهِ أفضلُ من حكم اللهِ؛ فهذا كافرٌ؛ لأنه مكذبٌ بالنصوص الدالةِ على أن خيرَ حُكمٍ هو حكمُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

الصورةُ الثانية: أن يحكمَ بغيرِ ما أنزلَ الله أو يتبع حكمَ غيرِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى معتقدًا أنه مثلُ حكم الله، فهذا أيضًا كافرٌ لأنه مكذبٌ بالنصوص الدالة على أن حكم اللهِ عَزَّوَجَلَّ أفضلُ حكم.

الصورة الثالثة: مَنْ لا يرى وجوبَ التحاكم إلى ما أنزلَ الله، فهذا أيضًا كافرٌ لأنه مكذبٌ بالنصوص الدالة على وجوبِ تحكيمِ شرعِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

الصورة الرابعة: أن يضعَ حُكمًا وينسبُ هذا الحكم للهِ عَزَّوَجَلَّ، أو يرى أن حكمَ غيرِ الله هو حكم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فيُخالف في حكم اللهِ عَزَّوَجَلَّ ويزعم أن هذا الحكم الذي هو مخالفٌ لحكم الله هو حكمُ الله، هذه الصورة هي التي تُسمى بالتبديل، وهذا كُفرٌ أيضًا، قال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

الصورة الخامسة: أن يحكمَ بغيرِ ما أنزلَ الله ويعترف بأن حكمَ اللهِ ع عَزَّوَجَلَّ هو خيرُ حكمٍ وإنما فعلَ هذا الفعلَ مُخطئًا، فهذه الصورة كُفرٌ دونَ كُفر كما جاءَ عن ابنِ عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن ذهبَ إلى أنها من الكُفرِ الأكبر فقولهُ هذا مردودٌ بالأدلة، وقولهُ هذا أيضًا مردودٌ لأنه لا يوجد له سلفٌ قائلٌ بهِ، فهذه الصورة من الشرك، من الكُفر الأصغر.

الآية التي معنا فسرها جمعٌ من أهل العلم، وتفسيرُ الطبري يُفيدُ أنهم يتحاكمونَ إلى غيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ وهم راضينَ بهذا الحكم، مقدمينَ له.

يقول الطبري رَحِمَهُ اللَّهُ: يُريدونَ أن يتحاكموا في خصومتهم إلى الطاغوت، يعني إلى مَنْ يُعظمونهُ ويصدرونَ عن قولهِ ويرضونَ بحكمهِ من دونِ حكم اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فهذه الآية في أولئكم الذين يُقدمونَ حكمَ غير اللهِ عَزَّوَجَلَّ على حكمِ الله.

قال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١]، هذه الآية تُبين أن الحكمَ بغيرِ ما أنزلَ الله من الإفساد في الأرض.

قال: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦] أيضًا جاء بها ليُبن أن الحكمَ بغيرِ ما أنزلَ الله من الإفساد في الأرض.

قال: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠] هذا فيهِ أن الحكم بغير ما أنزلَ الله من أعمالِ الجاهلية.

وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**»، هذا الحديث خرجهُ جمعٌ من أهل العلم وبينوا ضعفه، منهم ابنُ رجب رَحِمَهُ اللَّهُ، فالحديثُ ضعيف.

والأثران اللذانِ يليانهِ أيضًا أثرانِ ضعيفين.

وقال الشعبي. فهذا الأثر منقطع، فالشعبي من التابعين، فهو أثرٌ منقطع.

والذي يليه: وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا. ضعيفٌ أيضًا فهو مرويٌّ من طريق الكلبي، والكلبي كذاب.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَنْ جَحَدَ شيئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد: ٣٠].

وَفِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ**».

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاق عَنْ مَعْمَرٍ، عَن ابْنِ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ، اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انْتَهَى.

وَلما سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكمُ مَنْ جحدَ شيئًا من الأسماءِ والصفات.

شرحُ الترجمة: بَابُ مَنْ جَحَدَ شيئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

الجحدُ: الإنكار، **والإنكارُ نوعان:**

النوعُ الأول: إنكارُ تكذيب، فهو أن يُكذبَ بالوصف الواردِ في النصوصِ الشرعية؛ وهذا كفرٌ واضح.

النوعُ الثاني: إنكارُ تأويل، وهذا على نوعين اثنين:

النوعُ الأول: أن يكونَ التأويلُ سائغًا.

والنوعُ الثاني: ألا يكونَ التأويلُ سائغًا.

فالتأويلُ السائغ: هو أن يحملَ الوصفَ على معنًى لا يقتضيهِ السياق، ولكن هذا المعنى ثابتٌ للفظِ في اللغة.

التأويلُ السائغ: هو أن يحملَ اللفظَ على معنًى لا يحتملهُ السياق، ولكن هذا المعنى ثابتٌ في اللغة، كتأويل اليد بالقُدرة والنعمة، فالسياقُ لا يحتملُ تأويلَ اليدِ بالقُدرةِ والنعمة، ولكن القُدرة والنعمة معنيانِ صحيحانِ لليدِ لُغةً، هذا واضح؟ هذا هو التأويلُ السائغ، وهذا ليس كفرًا.

النوعُ الثاني: تأويلٌ غيرُ سائغ، وهو أن يصرفَ اللفظ عن معناه إلى معنًى لم يُستعمل اللفظُ به لغةً.

هو أن يحملَ اللفظَ عن معناه إلى معنًى لم يثبت للفظِ لغةً.

يقول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كمن يقول في قوله تعالى: ﴿تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا﴾ [القمر: ١٤]، تجري بأراضينا، فهذا كافر لأنه نفاها نفيًا مطلقًا وهو مكذب.

لأن هذا التأويل ليس له مسوغ من اللغة.

وبحث الأسماء والصفات وما يتعلق بها من قواعد في الكُتب المتعلقة بهذا فلن نقول أكثر من هذا هنا.

قال: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ أي يكفرونَ بالاسم، فهم يؤمنونَ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، إلا أنهم يكفرونَ باسم الرحمن، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ ذمَ هذا منهم.

وَفِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ**».

هذا فيهِ: أن العامة لا يُحدثونَ بالنصوص الدالة على صفاتٍ ربما لا يفهمونها وتكون لهم فتنة.

قال ابنُ عباس: ما فَرقُوا هؤلاء، (فَرقُوا) بفتح الراء وضم القاف، وأيضًا تقرأ بغيرِ هذا. يجدونَ رقةً عند محكمه، ويهلكونَ عند مُتشابهِ.

الأسماء والصفات من المتشابه باعتبار كُنه الصفة، لا باعتبارِ معناها، فكُلُّ اسمٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ يُفيدُ وصفًا، وكُلُّ صفةٍ تُفيدُ معنًى قائمًا باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

هذا المعنى ليس من المتشابه باعتبار معرفةِ معنى اللفظ، ليس من المتشابه، لأن الله عَزَّوَجَلَّ كلمنا بلغةٍ عربية، والنبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كلمنا بلغةٍ عربية، وهذه الألفاظ لها معانٍ في اللغة تُعرف من خلال السياق.

أما باعتبار الكُنه والكيفية فهي من المتشابه.

إذًا أوصاف اللهِ عَزَّوَجَلَّ باعتبار المعاني لا تُعدُ من المتشابه، وأما باعتبارِ الكُنهِ والحقيقة فتُعدُ من المتشابه، الذي لا يعلمُ تأويلهُ إلا الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

فهذا معنى عَدِّ ابن عباس للأسماءِ والصفات من قبيل المتشابه.

وهذه المسألة سيأتي مزيد بسط لها بإذن اللهِ عَزَّوَجَلَّ في كتاب التدمرية.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] الآية.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي».

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ الله: يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا.

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا).

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ بَعْدَ حدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» الحَدِيثَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ».

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ».

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكمُ إضافة النعمةِ لغيرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ثانيًا: القاعدة التي يندرج الباب تحتها: بعض صور الباب تندرج تحت قاعدةِ الأسباب.

ثالثًا: شرحُ الترجمة: المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، جعلَ الترجمة آيةً من كتاب الله، وقبلَ بيانِ معناها أذكرُ أمرين اثنين يتعلقان بإضافة النعمة للسبب.

إضافةُ النعمة للسبب لا تخلو من حالين:

الحالُ الأولى: أن يكونَ السببُ حقيقيًا.

الحالُ الثانية: أن يكونَ السببُ غيرَ حقيقي.

➢**فإن كان السببُ حقيقيًا** فإضافةُ النعمةِ للسببِ مع عدمِ تناسي المُسبب لا شيءَ فيها، إذا كان السببُ حقيقيًا، فإضافةُ النعمةِ للسبب مع عدم تناسي المُسبب أمرٌ جائزٌ لا شيءَ فيه، دليلُ ذلك: قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار**».

فالنبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أضافَ كونَ عمهِ لم يكن في الدرك الأسفل من النار له، أي لشفاعتهِ، وشفاعتهُ سببٌ حقيقي، فإضافةُ النعمةِ للسبب الحقيقي مع عدمِ تناسي المُسبب أمرٌ جائزٌ لا شيءَ فيه.

➢إضافةُ النعمة للسبب الحقيقي مع تناسي المُسبب، عدهُ جمعٌ من أهل العلم من الشرك الأصغر، فيُضيفُ النعمة للسبب مُتناسيًا المُسبب، مُتناسيًا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهذه عدها جمعٌ من أهل العلم من الشرك الأصغر.

الحالُ الثانية: أن يُضيف النعمة لسببٍ غير حقيقي، فهنا تندرج تحت قاعدة الأسباب:

- فإن كان يرى هذا السبب قد أوجدها بنفسهِ بدون تقدير الله؛ فهو شركٌ أكبر.

- وإن كان يظنُ أن اللهَ جعلهُ سببًا، واللهُ لم يجعلهُ سببًا فهذا شركٌ أصغر.

النصوص التي سنقرأها الآن منها ما فيهِ إضافةُ النعمة لسببٍ غير حقيقي، ومنها ما فيها إضافةُ النعمة لسببٍ حقيقي مع تناسي المُسبب.

﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣]، بهذا المعنى: أي أنهم يُضيفونها للأسباب مُتناسينَ المُسبب.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «**هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي**»، هذا النص فيهِ إضافةُ السبب لسببٍ حقيقي، ولكن مع تناسي المُسبب، فمجاهد يرى أن هذه الآية دالة على هذا المعنى، إذًا الآية كما بيّنتُ لكم متناولة لمن يُضيفُ النعمة لسببٍ حقيقي، ولكنه متناسٍ للمسبب.

يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا. فُلان هذا إن كان سببًا حقيقيًا فهذا من باب أي شيء؟ إضافة النعمة لسببٍ مع تناسي المُسبب.

(يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا). هذا من باب إضافةِ النعمة لسببٍ غير حقيقي.

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ بَعْدَ حدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ**» الحَدِيثَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ: «**وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ**».

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «**هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا**».

هذه أسباب حقيقية، ولكن مع تناسي المُسبب.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الآية.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا فِي الآيَةِ: الأَنْدَادُ هُوَ الشركُ، أَخْفَى مَنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: والله وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَولَا البَطُّ فِي الدَّارِ لأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شركٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشرك**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**لأَنْ أَحْلِفَ بالله كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَلَا نٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ لَا نٌ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَخَعِيِّ: أَنَّهُ يُكْرَهُ: أَعُوذُ بالله وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بالله ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: النهي عن الإشراكِ بالله، وقد ذكرَ فيهِ المصنفُ صورًا من الشركِ الأصغر.

شرحُ الترجمة: المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ جعلَ الترجمة آيةً من كتاب اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فيها: النهيُّ عن أن يُجعلَ للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنداد.

والندُ هو: الشبيه والنظير.

واللهُ عَزَّوَجَلَّ ينهى أن يُجعلَ له ندٌ في عبادتهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الآيَةِ: الأَنْدَادُ هُوَ الشركُ، أَخْفَى مَنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، ... إلى آخرِ ما قال.

ثم هذا فيهِ أنواع من الشرك، فقال: وَحَيَاتِكَ. هذا من الشرك الأصغر؛ لأنه حلفٌ بغيرِ الله. وحياتي أيضًا.

لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لأَتَانَا اللُّصُوصُ. هذا من بابِ إضافةِ النعمة لسببٍ حقيقي، ولكن مع تناسي المُسبب.

وَلَولَا البَطُّ فِي الدَّارِ.. . أيضًا كذلك.

مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْت. سنتحدثُ حولَ هذا.

لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ. هنا هذه شرك، لماذا؟ لأنه عطفَ غيرَ اللهِ على الله بالواو التي تُفيد التسوية.

لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شركٌ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشرك**».

الحلفُ بغيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، الحلفُ بالله أسلوبٌ جاءت الشريعة ببيان أنهُ مختصٌ باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، الحلف يكونُ بحرف القسم، والمُقسم بهِ، وجواب القسم.

هذه صيغة الحلف: يكونُ فيها حرفٌ للقسم، ومقسم بهِ، وجواب القسم.

الشريعةُ جاءت بتخصيص القسمِ بأسماء الربِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأوصافه، فمن أقسمَ بغيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فقد سوى غيرَ اللهِ بالله تسويةً لفظية.

إذًا هذا أسلوبٌ لفظي جاءت الشريعةُ بتخصيصهِ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، فمن أقسمَ بغير اللهِ عَزَّوَجَلَّ فقد سوى غيرَ اللهِ بالله تسويةً لفظية.

إن اعتقدَ أن هذا المُقسم بهِ له من العظمةِ كاللهِ عَزَّوَجَلَّ، فهذا إشراكٌ أكبر، ولكن من حيثُ هو القسمُ بغيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ إشراكٌ أصغر.

والقاعدة التي ذكرتُها: أن كُلَّ ما جاء في الشريعةِ أنهُ شركٌ أو كُفر فأقلُ أحوالهِ التحريم.

هذه قاعدة اضبطوها، ذكرها شيخُ الإسلام ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**لأَنْ أَحْلِفَ بالله كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا**».

يقولُ شيخُ الإسلام: وذلك بأنهُ إذا حلفَ باللهِ –أي كاذبًا– فقد جمعَ سيئة الكذب، مع حسنة التوحيد، وإذا حلفَ بغيرهِ صادقًا، جمعَ مع الصدق سيئةَ الشرك، والتوحيدُ أعظمُ من الصدق، والشركُ أعظمُ من الكذب.

هذا وجه قول ابن مسعود هذا.

– إذا حلفَ بغيرِ اللهِ صادقًا، جمعَ حسنة الصدق مع سيئة الشرك.

– وإذا حلفَ باللهِ كاذبًا؛ جمعَ حسنة التوحيد مع سيئة الكذب، والتوحيدُ أعظم من الصدق، والشركُ أعظم من الكذب.

وهذا فيهِ أن الشرك أعظم من الذنوب التي ليست شركًا، وقد ذكرتُ لكم أن هذا من حيث الجُملة.

قال: وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَلُلاَنٌ**».

هذا الحديث سيعقد المصنف له بابًا، فنتحدثُ عنهُ هناك.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَخَعِيِّ: أَنَّهُ يُكْرَهُ: أَعُوذُ بالله وَبِكَ.

أعوذُ بك، هذا جائز إذا كان سببًا حقيقيًا، واضح أيها المكرمون؟ كما فصلنا.

لماذا عدهُ هنا من الشرك؟ لوجود التسوية بالواو: أعوذُ باللهِ وبك. والواو تُفيد التسوية.

وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُوْلُوا لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.

القاعدة أيها المُكرمون: أن الواو لا تُفيدُ الترتيب، ولا تُفيد التعقيب. إذا قُلت: جاء زيدٌ وخالد، فهذا لا يُفيد أن خالدًا جاءَ قبلَ زيد، ولا يُفيد أن زيدًا جاء قبلَ خالد، ثم لا يُفيدُ أيضًا أنهما جاءا معًا، ولا يُفيدُ أيضًا أنهما جاءا في أوقات مختلفة.

فحينئذٍ هي لمطلق الجمع.

من هذا عدَ أهلُ العلم مثل هذه الألفاظ من الشرك؛ لأنها لا تُفيدُ ترتيبًا ولا تُفيدُ تعقيبًا ولا تُفيدُ تراخيًا.

بخلاف (ثم) فإن (ثم) تُفيد الترتيب وتُفيد التراخي.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقنَعْ بِالْحَلِفِ بالله.

عَن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بالله فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بالله فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ الله»**

رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

(الشرح)

موضوع الباب: مَنْ حُلفَ له بالله فعليهِ أن يرضى.

شرح الترجمة: قال المصنف: (بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقنَعْ بِالْحَلِفِ بالله) أي: من الوعيد.

الحديث: هذا الحديث جمعٌ من أهل العلم حملهُ على أن المرادَ بهِ الدعاوي، فهذا عند الحاكم إن حكمَ بين اثنين فقضى بالقضية بما تقتضيهِ يمينُ أحدهما، فعلى الآخرِ أن يرضى؛ لأن هذا سببٌ شرعي في الحكم، فحينئذٍ عليهِ أن يرضى، فإذا حكمَ الحاكمُ في أمرٍ ما بسببِ يمينِ أحد المتخاصمين، فعلى الآخرِ أن يرضى.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: وممن يذهب إلى هذا المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال الشيخ سُليمان بن عبد الله: وحُدثتُ عن المصنف أنهُ حملَ حديث الباب على اليمينِ في الدعاوي، كمن يتحاكم عند الحاكم فيحكمُ على خصمهِ باليمين، فيحلف؛ فيجبُ عليهِ أن يرضى.

لماذا جاء المصنف بهذا في هذا الباب؟

لأن الرضا بهذا من تعظيمِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

وفي الحديث غير هذا، واللهُ تعالى أعلم.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ: «**مَاشَاءَ اللهُ وَشِئْتَ**».

عَنْ قُتَيْلَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشركُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُم النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: «**مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ**». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا؟ مَاشَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

وَلابْنِ مَاجه عَن الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لأُمِّهَا، قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عُزَيْرٌ ابْنُ الله، قَالُوا: وَأَنْتُمْ لأَنْتُم القَوْمَ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لأَنْتُمْ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ الله. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لأَنْتُمْ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، لَا تَقُولُوا: مَاشَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَاشَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

(الشرح)

موضوعُ الباب: بيانُ حرمةِ قول: «مَاشَاءَ اللهُ وَشِئْتَ».

شرحُ الترجمة: الترجمة واضحة.

دلالة النصوص: النصوص كلها أيها المكرمون في ذمِ هذا اللفظ، لماذا كان هذا اللفظُ مذمومًا؟ لأنه عطفَ مشيئة العبدِ على مشيئة اللهِ عَزَّوَجَلَّ بحرفٍ لمطلق الجمع، فلا يُفيدُ ترتيبًا ولا يُفيدُ تراخيًا في الزمن.

فقولهُ: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ» يُفيدُ التسوية بين مشيئتِهِ ومشيئةِ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، واللفظُ الشرعي أن يقول: ما شاء الله. أو يقول: ما شاء اللهُ ثم

شِئتَ. لأن ثم تُفيدُ الترتيب والتراخي، فتقول: جاءَ زيدٌ ثم خالد، يُفيدُ أن خالدًا جاءَ بعد زيد بوقت.

من المسائل التي تُذكر: هل من المشروع أن يُقال: ما شاء اللهُ ثم فشئتَ؟

الآن عرفنا (ما شاء اللهُ وحده) لفظٌ مشروع.

(ما شاء اللهُ ثم شِئتَ) لفظٌ مشروع.

(ما شاء اللهُ وشئتَ) لفظٌ ممنوع.

(ما شاء اللهُ فشئتَ)، أهلُ اللغة يقولون: الفاء تُفيد ماذا؟ الترتيب والتعقيب.

- إذا قُلت: جاء محمدٌ وزيد. فهذه لا تُفيدُ ترتيبًا ولا تُفيدُ تراخيًا في الزمن، فمنعَ عنها.

- إذا قُلت: جاء محمدٌ ثم زيد. فهذه تُفيد الترتيب وتُفيد أن زيدًا جاءَ بعدَ محمد بوقت وزمن فيهِ طول.

- إذا قُلت: جاء محمدٌ فزيد. أي جاء زيد في عقب محمد، لكنها تُفيد الترتيب.

الذي يظهر واللهُ أعلم، بما أنها تُفيدُ الترتيب، وتُفيد أيضًا تعقيبًا، فهذا يدل على أنه لفظٌ مشروع، لا يُعدُ من التنديد والإشراك، إلا أن تركهُ والتعبير بـ(ثم) هو الأولى.

هنا مسألة: قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا**»، هي من الشرك، فما الذي يمنعُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن ينهى عنها؟

قالوا: يمنعهُ الأدب، فهو ينتظرُ نهي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عنها لينهى عنها.

ذكرَ هذا ابنُ باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] الآية [الجاثية: ٢٤].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**».

وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ**».

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكمُ سب الدهر.

القاعدة التي يندرج تحتها: يندرجُ هذا الباب في بعض صورهِ تحت قاعدة الأسباب.

شرحُ الترجمة: (بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ).

السب: الشتم. الدهر: هو الزمان.

(فَقَدْ آذَى اللهَ).

وسبُ الدهر ينقسم إلى ثلاثةِ أقسام:

القسمُ الأول: أن يسبَ الدهر معتقدًا بأن الدهرَ سببٌ للخيرِ والشر؛ فهنا يندرج تحتَ قاعدة الأسباب:

- إن كان يظنهُ سببًا بنفسهِ واللهُ لم يجعلهُ سببًا؛ فهذا شركٌ أكبر.

- وإن كان يظنهُ سببًا بتقدير اللهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فهذا شركٌ أصغر.

الصورة الثانية: أن يسبَ الدهر لا لاعتقادِهِ أنهُ سبب، وإنما لوقوعِ هذا الأمر المكروه فيه، فهذا محرم، وهو أذيةٌ للهِ عَزَّوَجَلَّ؛ لأن الدهرَ ليس فاعلًا، وإنما تقعُ فيهِ الأحداث، وهذه الأحداث بتقدير الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، فعادَ سبهُ سبًا للهِ عَزَّوَجَلَّ.

الصورةُ الثانية: أن يسبَ الدهرَ لوجودِ هذا الأذى الذي قدرهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فيه، فهذا ليس كُفرًا، وإنما هو معصية، وسببُ هذا يرجعُ لله، إذا الدهرُ مقلب، وهذه التقادير فعلُ اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى.

وهذه قاعدة يذكرُها أهلُ العلم: أن كُلَّ مَنْ سبَ شيئًا، وهذا الشيءُ ليس له مشيئة ولا اختيار؛ فإن سبهُ يعودُ لصانعهِ.

كأن يذمَ رجلٌ صُنعَ بيتٍ ما، يذم رجل بيتًا ما، فهذا الذم لا يرجعُ للبيت، وإنما يرجعُ لصانعهِ، إذ البيت مصنوع، لا مشيئةَ له ولا اختيار.

فهكذا هنا، هذا الذي يسبُ الدهرَ لوقوع المعصيةِ فيه، لوقوع الأذى فيه، يرجعُ سبهُ للمتصرفِ في الدهر.

أنا قلت ثلاث صور، لكنني جعلت الصورة الأولى حالين.

فهذا السب محرم.

﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، كانوا ينسبونَ هذا للدهرِ لأنهم يعتقدونَ أن الدهرَ هو المتصرف، وأنهُ هو الذي يوجدُ ما يكرهون.

«قَالَ اللهُ تَعَالَى : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ» أي أنا مُقلبُ الدهر، بدليل قولهِ بعد: «أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»، فالدهر ليسَ من أسماء الله، وهذه مسألة بإذن الله نبحثها في القواعد المُثلى.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ، رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلاَكِ، لاَ مَالِكَ إِلاَّ اللهُ». قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ»، قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ» يَعْنِي: أَوْضَعَ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكم التسمي بقاضي القُضاة، وحاكم الحُكام، وغير ذلك.

شرحُ الترجمة: بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ.

الترجمة واضحة. نحوهِ: مثل: ملك الأملاك، وسلطان السلاطين، إلى آخرهِ من هذه الألفاظ التي تدلُ على كمال النفوذ والسلطة.

قال: فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ» أي أوضع، «اسْمٍ عِنْدَ اللهِ، رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأَمْلاَكِ لاَ مَالِكَ إِلاَّ اللهُ».

هذا فيهِ: أن مثلَ هذه الألقاب التي تدلُ على معانٍ مُختصةٍ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، لا يجوزُ أن تطلقَ على المخلوقين.

هذا فيهِ: أن مثلَ هذه الألفاظ التي تدلُ على معانٍ مختصةٍ باللهِ عَزَّوَجَلَّ، لا يجوزُ أن تُطلقَ على غيرهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن المحرمِ التسميةُ بملك الملوك، وسلطان السلاطين، وشاهٍ شاه، قال: وفي معنى ذلك: كراهيةُ التسميةِ بقاضي القُضاة، وحاكم الحُكام، فإن حاكم الحُكام في الحقيقةِ هو الله، وقد كان جماعةٌ من أهل الدينِ والفضل يتورعونَ عن إطلاقِ لفظ قاضي القُضاة وحكاكم الحُكام، قياسًا على ما يُبغضهُ اللهُ ورسولهُ من التسميةِ بملك الأملاك، وهذا محضُ القياس.

إذًا الشريعةُ جاءت بالنهي عن التسميةِ بملك الأملاك، فقاسَ أهلُ العلمِ على هذه التسمية ما كان فيهِ معناها من الألفاظِ الدالةِ على معانٍ لا تليقُ إلا باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

شاهان شاه هي ملك الأملاك، ولكن بالفارسية عندهم يُقدمونَ المضاف إليه، في اللغة العربية: يُقدم المضاف ويؤخر المضاف إليه. في لُغتِهم: يُقدمون المضاف إليه ويؤخرونَ المضاف.

فعندنا: ملك الأملاك.

(شاهان) عندهم أملاك. و(شاة) ملك. قدموا المضاف إليه وأخروا المضاف.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ الله تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الاسْمِ لأَجْلِ ذَلِكَ.

عَنْ أَبِي شريْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَى أَبَا الحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شيءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟ قَالَ: شريْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شريْحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبو شريْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: تغييرُ الأسماءِ التي لا تصلحُ إلا للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

شرحُ الترجمة: بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الاسْمِ لأَجْلِ ذَلِكَ.

أسماءُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ من حيثُ معانيها نوعان اثنان:

النوعُ الأول: أسماءٌ تدلُ على معانٍ يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بها، مثلُ: الله، الأول، الآخر، الخالق، ... إلى آخرهِ من الأسماء التي تدلُ على معاني يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بها.

النوعُ الثاني: أسماءٌ تدلُ على معانٍ لا يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بها، مثلُ: السميع، البصير، ... وغير ذلك.

➢**النوعُ الأول من الأسماء:** لا يجوزُ أن يُسمى بهِ غيرُ الله.

بعضُ أهل العلم يقولون: اسمُ الربِ (الله) و(الرحمن) لا يُسمى بهما غيرُ الله، فظنَ البعضُ أن هذا حكمٌ يختصُ به هذان الاسمان، وهذا ليس صحيحًا، وغيرُ مُراد.

فالقاعدة: أن كُلَّ اسمٍ للهِ عَزَّوَجَلَّ يدلُ على معنًى يختصُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بهِ؛ فإنهُ لا يجوزُ أن يُسمى غيرُ اللهِ به.

قال ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والمقصودُ أنهُ لا يجوزُ أن يتسمى بأسماء اللهِ المختصةِ به.

وقال: مما يُمنعُ تسميةُ الإنسانِ بهِ، أسماءُ الربِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فلا يجوزُ التسميةُ بالأحد، والصمد، ولا بالخالق، ولا بالرازق، وكذلكَ سائرُ الأسماءِ المُختصةِ بالربِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ. **هذه قاعدة نصَ عليها ابنُ القيم في تُحفة المودود لأحكام المولود، عندما تحدثَ حولَ الأسامي المُستحبة والمكروهة.**

الأسماء التي لا يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بها، يُسمى بها المخلوق، وجاء في القُرآن تسميةُ المخلوقين بأسماءٍ لا يختصُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بها.

بقي مسألة دلَ عليها هذا الحديث: هذا الحديث الذي وردَ في هذا الباب اختلفَ أهلُ العلمِ في فهمه وتوجيهه، فمنهم مَنْ يقول: إنما غيرَ النبيُّ ص صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسمهُ لأنه قد لوحظت فيهِ الوصفية مع العلمية، وهذا يظهر بالتالي:

- أسماءُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ أعلامٌ وأوصاف.

- أسماءُ المخلوقين أعلام محضة، فالمخلوق يُسمى باسم، وربما يتصفُ بنقيضِ هذا الاسم.

- أما اللهُ عَزَّوَجَلَّ، فأسماؤهُ أعلامٌ وأوصاف.

هذا الاسم (الحكم) لا يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بهِ، فلماذا غيرهُ النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

ذهبَ بعضُ أهل العلم: أن النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيره لأنهُ صارَ في حقِ هذا الرجل علمًا ووصفًا، فمن أهل العلم مَنْ يُضيفونَ إلى القاعدة السابقة شيئًا.

القاعدة السابقة: أن الأسماء التي يختصُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بها، لا يُسمى بها غيرهُ.

منهم يُضيفُ أيضًا، فيقول: والأسماءُ التي لا يختصُ اللهُ بها، إن لوحظَ فيمن تسمى بأحدِها الوصفية مع العلمية فيُمنع من تسميتهِ بهذا الاسم.

كما في هذا الحديث: قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ**»، فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شيءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ»، إذًا هذا سُميَّ بهذا الاسم، يُكنى بأبي الحكم، ولوحظَ فيهِ معنى الاسم.

هذا قولِ بعض أهل العلم، وآخرونَ لهم كلامٌ غير هذا، ولا نُطيلُ في هذا.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشيءٍ فِيهِ ذِكْرُ الله أَو القُرْآنِ أَو الرَّسُولِ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ، دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، يَعْنِي رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ القُرَّاءَ، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لأُخْبِرَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ القُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ.

فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «**كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ۝٦٥ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

(الشرح)

موضوعُ الباب: بيانُ كون السُخرية باللهِ عَزَّوَجَلَّ، أو بأنبيائِهِ، أو بشرعِهِ كفرٌ.

شرحُ الترجمة: (بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشيءٍ) أي: سخرَ واستهزأ.

(فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَو القُرْآنِ أَو الرَّسُولِ) أي: فقد كفر.

فالاستهزاءُ بالشرعِ يُعدُ كُفرًا، وهذا يشملُ الاستهزاء باللهِ عَزَّوَجَلَّ المُشرع، والاستهزاء بالمُبلغ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والاستهزاء بالمُبلغ وهو القُرآن، والاستهزاء بالسُنّة، هذا كله من الكُفر.

بيان دلالة النصوص:

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥]، هذا فيهِ: أنهم لم يكونوا جادين، ورغم هذا كفرهم، فقال اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦].

وهذا يدلُ على أنها أُنزلت فيمن كان مؤمنًا فكفرَ بسببِ استهزائه، وهذا خلافٌ بين أهل العلم، فمنهم مَنْ يرى: أن هذه الآية أُنزلت في هؤلاءِ وأنهم منافقون.

والقولُ الثاني: أنهم لم يكونوا منافقين، وإنما كفروا باستهزائهم.

وهذا القولُ الثاني نصرهُ شيخُ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ، ورجحهُ بأدلةٍ قوية في كتابهِ (الصارم المسلول على شاتم الرسول)، فقد ذكرَ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُٱللَّهُ هذه الآية

وفسرها وبيّنَ أنها أُنزلت فيمن كان مؤمنًا فكفرَ بسببِ استهزائه، وهو ظاهرُ قولهِ تعالى: ﴿قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦].

والآيةُ مُفسَرة بهذا السبب، فالأمرُ كما قال ابنُ تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: السببُ يُعينُ على فهم المُسبب، فهؤلاءِ سخروا بالنبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبأصحابهِ، فأنزلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ فيهم هذه الآية، مُبيّنًا كُفرهم.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] الآية.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي». وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ». وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ»، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوْتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ -شَكَّ إِسْحَاقُ- فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ،

فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ : أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : البَقَرُ أَوِ الإِبِلُ ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلاً ، قَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شيءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصري، فَأُبْصر بِهِ النَّاسَ ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصرهُ، قَالَ : فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأَنْتَجَ هَذَا وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَد انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلاَ بَلاَغَ لِيَ اليَوْمَ إِلاَّ بِاللهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ : الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ المَالَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصيرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

قَالَ : ثم إنه أَتَى الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصيرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

قَالَ : وَأَتَى الأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ قَد انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلاَ بَلاَغَ لِيَ اليَوْمَ إِلاَّ بِاللهِ ثُمَّ بِكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصري، فَخُذْ مَا شِئْتَ ، وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللهِ لاَ أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشيءٍ أَخَذْتَهُ للهِ، فَقَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ ». أَخْرَجَاهُ.

(الشرح)

موضوعُ الباب: بيانُ حُرمةِ نسبة الإنسان النعمة لنفسهِ على أنهُ السببُ في إيجادِها، أو على أن اللهَ عَزَّوَجَلَّ أنعمَ بها عليهِ لكونهِ مُستحقًا لها؛ لا أنها محضُ فضلٍ من الله.

شرح الترجمة: المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ جعلَ الترجمةَ آيةً من كتاب اللهِ عَزَّوَجَلَّ، والآية فُسرت بهاتين الصورتين.

قال: ﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ [فصلت: ٥٠] على أنهُ كما قال مجاهد وابنُ عباس.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي».

فقولُ ابنُ عباس يُفيد: أنه هو السبب لهذا.

وقول مجاهد: (أنا محقوقٌ بهِ) أي: هو فضلٌ من اللهِ عَزَّوَجَلَّ، ولكن لاستحقاقي له، لا أنه محضُ فضلٍ من اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾، لاحظوا، قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ»، أي: أضافَ النعمة إلى كونهِ هو المتسبب بها.

وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ بِأَنِّي لَهُ أَهْلٌ»، **فجمعت أيضًا بين الصورتين:**

الأولى: على أنهُ هو المتسبب.

الثانية: على أنها من اللهِ، نعم، ولكنها ليسَ محضَ تفضُلٍ من الله، وإنما لكوني مُستحقًا لها.

والحديث الطويل فيه:

- فضلُ مَنْ نسبَ النعمة للهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

- وفيهِ: ذمُ مَنْ نسبَ النعمةَ لغيرِهِ، وقد أنعمَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بها.

(المتن)

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠] الآية.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ الله، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ المُطَّلِبِ.

وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ لَتُطِيعَانِّنِي أَوْ لأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَ حَمَلَتَ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شركَاءُ فِي طَاعَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ. وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾، قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا. وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا.

(الشرح)

موضوعُ الباب: حكمُ تعبيد الاسمِ لغير الله.

شرحُ الترجمة: المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ جعلَ الترجمةَ آيةً من كتاب الله دالةً على مقصوده.

وقبلَ الكلام على آيةِ الترجمة، أُبيّنُ حُكمَ تعبيدِ الاسمِ لله، وتعبيد الاسمِ لغيرِ الله في نقاط:

أولًا : قال ابنُ حزم في مراتب الإجماع: اتفقوا على استحسان الأسماءِ المضافةِ إلى اللهِ عَزَّوَجَلَّ كعبد الرحمن، وما أشبه ذلك.

إذًا تعبيدُ الاسمِ للهِ عَزَّوَجَلَّ، كعبد الله وعبد الرحمن، مستحبٌ اتفاقًا، نقلَ الاتفاق مَنْ؟ ابنُ حزم في كتابِهِ: مراتب الإجماع.

ثانيًا: قال ابنُ حزم: واتفقوا على تحريمِ كُلِّ اسمٍ مُعبدٍ لغيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، كعبد العُزى وعبد هُبل وعبد عمرو وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب.

إذًا اتفقوا على تحريمِ تعبيدِ الاسمِ لغيرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

والشيخ نقل كلام ابن حزم مع شيء من الاختصار، وأنا ذكرتهُ الآن كاملًا، وابن حزم نقل الاتفاق على استحباب تعبيد الاسمِ لله، والاتفاق على تحريم تعبيد الاسم لغير الله في موضعٍ واحد، وفي سياقٍ واحد، في مراتب الإجماع.

ثالثًا: تعبيدُ الاسم لغير الله ضربان:

الأول: شركٌ أصغر.

والثاني: شركٌ أكبر.

➢ فإذا سماهُ عبدَ زيد، عبدَ هُبل، ... إلى آخرِهِ، ويُريدُ بذلكم أنه عابدٌ له؛ فهذا شركٌ أكبر، يُريد معنى العبودية، هذا شركٌ أكبر.

➢ وإن سماهُ بهذا الاسم، ولا يُريدُ معناه؛ فهذا شركٌ أصغر، إذا تعبيدُ الأسماء للهِ أمرٌ مختصٌ بهِ، فمن عبدَ الاسم لغير اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى فقد أشركَ إشراكًا لفظيًا إن لم يقصد المعنى.

قال الشيخ صالح الفوزان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تعبيدُ الأسماء لغيرِ الله يعتبرُ من الشرك الأصغر، إذا لم يُقصد بهِ معنى العبودية، فإن قصدَ به معنى العبودية والتألُّه، صارَ من الشرك الأكبر، كما عليهِ عُبادُ القبور، ... إلى آخرِ ما قال.

رابعًا: جوابُ إشكال.

الإشكال هو: أن النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**تعس عبدُ الدينار، تعسَ عبدُ الدرهم**» هذا الإشكالُ الأول.

الإشكال الثاني: أن النبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابنُ عبدِ المطلب**»، فهل هذا يُنافي التحريم؟ لا يُنافي التحريم، وهذانِ الإشكالانِ معروفان، وممن ذكرهما ابنُ القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

أما الأول: فالنبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُريدُ به وصفَ هذا الذي يُقدمُ الدينار والدرهم على طاعة اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويُعلقُ قلبهُ بالدينار والدرهم، لا يُريدُ جوازَ التسمية، وإنما يُبيّنُ حالَ هذا الذي يُعلقُ رضاه وسخطهُ بالمال ويُشغلُ بمالهِ عن الواجبات وعن طاعة الربِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فسماهُ عبدًا للدينار وعبدًا للدرهم.

أما الثاني: «**أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابنُ عبد المطلب**»، فهذا من باب الخبر، لا من باب التقرير.

وبيّن ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذا وارد في غير عبد المطلب، فقال معلقًا على كلام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، هو ابن القيم يُعلق على كلام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: ولا وجه لتخصيصِ أبي محمد بن حزم ذلكَ بعبد المطلب خاصة، فقد كان الصحابة يُسمونَ بني عبد شمس، وبني عبد الدار، بأسمائهم، ولا يُنكر عليهم النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فبابُ الإخبار أوسعُ من باب الإنشاء، فيجوزُ ما لا يجوزُ في

الإنشاء، فكانوا يقولون: بنو عبد الدار، بنو عبدِ شمس، فيُخبرون بأن هؤلاء مسمونَ بهذا، فهم بنو عبد الدار، وهؤلاء بنو عبد شمس، كما أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابن عبد المطلب**»، فهذا لا يُفيدُ المشروعية والتجويز.

وأختم بلطيفة: وهي أن بعض العلماء بينوا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عدلَ عن ذِكرِ أبي لهب باسمه، لكون اسمهِ معبدًا لغير الله، التكنية فيها رفعة، فلماذا ذكرَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ أبا لهب بكُنيتهِ على أن الكُنية فيها رفعة، ذكرهُ بكنيتهِ لكونِ اسمهِ معبدًا لغير اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

قال الزركشي: عدلَ عن الاسم إلى الكُنية، إما لاشتهارهِ بها، أو لقبحِ الاسمِ فقد كان اسمهُ عبد العُزى.

والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غيرَ أسماء قد عبدوها لغير اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

بعد هذا نتكلمُ عن النصوص التي أوردها المصنفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

النص الأول: النص في الترجمة: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ استدلَ بهذه الآية على أن كونَ التعبيد لغير اللهِ عَزَّوَجَلَّ إشراكًا في الاسم، بدلالة المسائل، ففي المسائل بيّن أن هذا من التشريك في الاسم؛ وهذا بناءً على أن هذه الآية أُنزلت في آدم وحواء، على ما ذكرَ هو رَحِمَهُ اللَّهُ عن ابن عباس.

أما إذا قِيلَ بالقول الآخر، وهو قول الحسن البصري وجمع من أهل العلم، ومن المفسرين المشهورين الذين قالوا به ابنُ كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: وأن الآيةَ ليست في آدم وحواء، فلا يصح الاستدلال.

إذًا الاستدلال بهذه الآية مبني على أنها في آدم وحواء على القصة التي ذكرها.

أما على قول الآخرين، فالمراد: أنه شركٌ وقعَ في اليهود والنصارى في بني آدم، لا في آم.

الكلام على الآية في نقاط؛ (آية مهمة):

أولًا: جاء تفسيرُ الآية بحديثٍ مرفوع، قال الإمامُ أحمد في مُسندِهِ، وذكرَ السند، بعد أن ذكرَ السند، عن سَمُرةَ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ولما ولدت حواءُ طافَ بها إبليسُ وكان لا يعيشُ لها ولدٌ، فقال: سميهِ عبدَ الحارث، فإنه يعيشُ، فسمتهُ عبدَ الحارث، فعاشَ، وكان ذلك من وحيِّ الشيطانِ وأمره. هذا حديثٌ في المُسند، ضعفهُ ابنُ كثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وبيّنَ أنه معلولٌ من ثلاثةِ أوجه.

إذًا هذا أولًا: الآية جاء في تفسيرها حديثٌ مرفوع عند أحمد، ضعفهُ ابنُ كثير وبيّنَ أنه معلولٌ من ثلاثةِ أوجه.

ثانيًا: جاء تفسيرُها عن ابنِ عباس وأُبَيّ، وأن المرادَ بها آدم وحواء: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ آدم وحواء.

قال ابنُ كثير: وقد تلقى هذا الأثر عن ابنِ عباس جماعةٌ من أصحابه، كمجاهد وسعيد ابن جُبير وعِكرمة، ومن الطبقة الثانية: قتادة والسُدي وغيرُ واحدٍ من السلف وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يُحصونَ كثرة، وكأنهُ واللهُ أعلم أصلهُ مأخوذٌ من أهل الكِتاب، فإن ابن عباس رواهُ عن أُبيّ بن كعب.

لذلك رجحهُ الطبري وقال الطبري: هذا قولُ جماعة المفسرين، الطبري اختار هذا القول، فسرَ الآيةَ بقولِ ابن عباس وأُبيّ، وبيّن أن ذهبَ لهذا لأنه قولُ جماعةِ المفسرين.

هذا الآن ثانيًا، إذًا هذا القول ثابتٌ عمّن؟ عن الصحابة، وقولٌ مشهور حتى قال الطبري: هذا قولُ جماعة المفسرين.

ثالثًا: صح عن الحسن تفسيرُها بغيرِ آدم وحواء، الحسن البصري.

قال ابنُ كثير: قال ابنُ جرير حدثنا ابنُ وكيع، حدثنا سهلُ بن يوسف عن عمرو عن الحسن: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾، قال: كان هذا في بعضِ أهلِ الملل ولم يكن بآدم.

وذكرَ إسنادًا آخر عن الحسن، ثم قال: كان الحسنُ يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم اللهُ أولادً فهودوا ونصروا.

قال ابنُ كثير: وهذه أسانيدُ صحيحة عن الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أنهُ فسرَ هذه الآيةَ بذلك.

إذًا، أولًا: فيها حديث مرفوع ضعيف.

ثانيًا: ثابتٌ هذا القول عن الصحابة.

ثالثًا: خالفَ مَنْ؟ الحسن البصري.

رابعًا: مَنْ جعلَ الآية في آدم وحواء، فإنه يقول: هما وقعَ في شرك الطاعة، أي: قدما طاعة إبليس في هذا الأمر المحرم، لا أنهما يعتقدان حِل ذلك، ويتصور من آدم أن يقع بمثل هذا، إذا هذا ليس من قبيل الشرك الأكبر، ولا يُنعت بأنه شرك أصغر، وإنما هو شرك طاعة، فيتصور من آدم أن يقع بمثل هذا.

ومن يمنع، يقول: هذا من الشرك. ومنهم مَنْ يقول: هو من الشرك الأصغر، ولا يتصور من آدم أن يقع بهذا النوع من أنواع المعاصي.

خامسًا: ابنُ كثير بيّن احتمال كون هذا مما أخذهُ الصحابة عن كعب ووهب بن مُنبه، فقال: فهذا يدلكَ على أنه موقوفٌ على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعضِ أهل الكتاب، من آمنَ منهم مثلُ: كعبٍ أو وهب بن مُنبه.

سادسًا: خلافُ التابعي الذي بلغَ الاجتهاد في زمن الصحابة معتبر.

فحينئذٍ خلافُ الحسن لابن عباس معتبر، وهذه مسألة معروفة في فصول الفقه، مبحوثة مطروحة، وهي: هل خلافُ التابعي الذي بلغ الاجتهاد في زمن الصحابة يؤثرُ على جماعهم أم لا؟

فمنهم مَنْ يقول: لا يؤثر.

ومنهم من يقول: يؤثر، وهذا الذي يظهر واللهُ أعلم.

ومن المسائل اللطيفة في هذا: أن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما سُئلَ عن أثر ابن عباس وأن الأقلفَ لا تؤكلُ ذبيحته، ولا تُقبلُ صلاتهُ، ماذا قال؟ هذا أثر عن ابن عباس معروف.

لا يُعرف قول عن صاحبٍ من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخالفُ هذا الأثر الذي وردَ عن ابن عباس.

ماذا قال الإمام أحمد؟ قال: كان يُشددُ فيه، وخالفهُ الحسنُ البصري وغيره.

إذًا عارضَ ما جاء عن ابن عباس بمن؟ بالحسن البصري.

فكما أن الإمام أحمد اعتبرَ مخالفة الحسن البصري لابن عباس في الحكم فتُعتبر مخالفة الحسن البصري لابن عباس في الآية.

أقول هذا؛ لأن البعض يقول: لابد أن تأخذ بتفسيرِ ابنِ عباس وأُبي لأنه قول الصحابة، وتفسيرُ الصحابة مقدم، نقول: نعم، ولكن الحسن البصري ممن بلغَ رتبة الاجتهاد في زمن الصحابة وكان بعضُ الصحابة يُحيلُ عليه في الفُتيا، فقولهُ مؤثر، وخلافهُ معتبر.

والذي يظهر واللهُ أعلم: أن القولَ ما قال الحسن، وممن نصرَ هذا القول بوجوه قوية، ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (القول المفيد) فذكرَ وجوهًا طيبة في مناقشة القائلين بأن هذا في آدم وحواء، وجمع من أهل يعني يقولون بهذا أيضًا.

سابعًا: مَنْ يقول بأنها في آدم وحواء فالتفسير واضح.

مَنْ يقول بأنها في اليهود والنصارى في المشركين.

يقول: ما قاله منهم، يعني لهم أقوال في تفسير الآية، من ذلكم ما قال ابن كثير، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فذكرَ آدم وحواء أولًا كالتوطئة لما بعدهما للوالدين، وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس، كقولهِ تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ﴾ [الملك: ٥] الآية، ومعلومٌ أن المصابيح وهي النجوم هي التي زُينت بها السماء، ليست هي التي يُرمى بها، وإنما هذا استطراد من شخص المصابيح إلى جِنسِها، ولهذا نظائر في القُرآن.

فأول الآية في آدم وحواء، ثم ذُكرَ آدم وحواء على سبيل التوطئة، ثم استطردَ من ذكر الشخص إلى ذكر الجنس.

اللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف:

١٨٩]، هذا في آدم وحواء، ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، هذا الآن ليس في آدم وحواء، وإنما هو فيمن وقعَ منهُ الشرك من بني آدم، كما جاء عن الحسن البصري وغيرِهِ.

وأنا لا أُريد أن أخوض في تفسيرها على سبيل التفصيل؛ لأن هذا يؤدي بنا إلى التطويل، ولكن رأيت أهمية ذِكر هذه المقدمات في فهم هذه الآية.

قال ابنُ حزم. شرحنا قول ابن حزم، وابن عباس كلامهُ واضح في تفسيرها.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠] الآية.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠] يُشركُونَ.

وَعَن الأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

(الشرح)

موضوع الباب: الباب يتعلق بإثبات الأسماء الحُسنى، وبيان خطر الإلحادِ فيها، وهذا الباب يتعلق بالأسماء والصفات، فهذا يُبين لك أن الكتابَ خاصًا في توحيد الإلهية.

والشيخ عبد الرحمن بن حسن في (قُرة عيون الموحدين) بيّن أن الشيخَ هنا يُريدُ بيانَ نوع التوسل المشروع، وأن التوسل المشروع يكونُ بالأسماء الحُسنى لا بذوات الصالحين، وهذا مدخل نستطيع أن ندخلَ من هذا للتعرض لمسائل

التوسل والفرق بين التوسل والاستغاثة، وغير ذلك، وهذه مسائل مهمة، لكن لضيق الوقت لن أتطرق للتوسل هنا، وإلا فإنه مدخل لمناقشة بعض القضايا المهمة.

شرح الترجمة: المصنف جعلَ الترجمة آية من كتاب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى تُبيّنُ مقصودة.

دلالة النصوص: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ فيها إثبات الأسماء الحُسنى للهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى.

﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ فيهِ أن الله عَزَّوَجَلَّ يُدعى بأسمائهِ الحُسنى، وهذا نوع من أنواع التوسل المشروع.

﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ فيهِ ذم الإلحاد بأسماء اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، والإلحادُ بأسماء اللهِ عَزَّوَجَلَّ أنواع، سنبسطُ القولَ فيها بإذن اللهِ عَزَّوَجَلَّ في شرح القواعد المُثلى.

ومن الأنواع، هذا الذي جاء عن ابن عباس، قال: ﴿يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ يُشركون، فيُسمون آلهتهم بأسماء اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، وعنه: سمو اللات من الإله، والعُزى من العزيز.

وَعَن الأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

إذًا تسميةُ الله بما ليس من أسمائهِ يُعدُ من الإلحادِ فيها.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابٌ لا يُقَالُ السَّلامُ عَلَى الله.

فِي الصَّحِيحِ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ تَقُولُوا السَّلاَمُ عَلَى اللهِ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلاَمُ**».

(الشرح)

موضوع الباب: الباب يتعلقُ بحكمِ قول السلام على الله، وهو فيهِ إثباتُ صفات الكمال؛ لأن النهيَّ عن هذا اللفظ لإفادتهِ النقص في صفات الله عَزَّوَجَلَّ، إذ الدعاءُ للهِ عَزَّوَجَلَّ بأن يُسلم، أو سؤالُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن يُسلمَ نفسه، يُفيدُ أنهُ متصفٌ بالنقصِ، فيسلمُ منها، فحينئذٍ يُحتاج إلى أن يُسلم من هذا النقص.

إذًا هذا الباب فيهِ إثبات صفات الكمال، والباب السابق فيه إثبات الأسماء الحُسنى، فكان الإتيان بهذا الباب بعد الباب السابق تصرفًا حسنًا.

شرحُ الترجمة: لا يُقَالُ السَّلامُ عَلَى الله.

هذه الجملة مستفادة من النص الذي سيذكرهُ بعده.

دلالة النصوص: قال: عَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ تَقُولُوا السَّلاَمُ عَلَى اللهِ**»، إذًا هذا الحديث يُفيدُ حُرمةَ هذا القول، لماذا؟ لأن هذا يُفيدُ أنكَ تسألُ اللهَ أن يُسلمَ نفسه، فيُفيدُ النقصَ في حقهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ هو السلام، هو الكامل المُنزه عن النقائص والعيوب.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ قَوْلِ: «**اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ**».

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمُ اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ ، اللهمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ مُكْرِهَ لَهُ».

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ».

(الشرح)

موضوع الباب: بيان حكم قول: «اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ ».

شرح الترجمة: بَابُ قَوْلِ: «اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ »، أي: وما جاء فيهِ من النهي.

دلالة النصوص: قال: «لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمُ اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ ، اللهمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ مُكْرِهَ لَهُ».

إذًا فيهِ النهي عن أن يقولَ المسلم: «اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ ، اللهمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ».

العلة من هذا النهي مُبين في النصوص: «فَإِنَّ اللهَ لاَ مُكْرِهَ لَهُ».

فهذا الذي يقولُ هذا، يُفيدُ قولهُ: أن الربَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ربما لا يستطيعُ أن يغفر، فنُهيَّ عن هذا القول؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا مُكرهَ لهُ، فإن أرادَ أن يغفر، غفر.

وقال: وَلِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ».

أيضًا هذا اللفظ فيهِ بيان العلة من النهي، وأنه ربما يقول: «اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ » لبيانِ كون هذا الأمر عظيمًا، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يقدرُ عليه، واللهُ عَزَّوَجَلَّ على كُلِّ شيءٍ قدير، فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللهَ لاَ

يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ»، فمهما كانت ذنوبُكَ عظيمة، فإن الله عَزَّوَجَلَّ قادرٌ على أن يغفرها.

بيّنَ هذا عدد من أهل العلم، أن النهيَّ عن قول: «اللهمَّ اغْفِرْلِي إِنْ شِئْتَ» يرجعُ لهذين الأمرين، ولأمرٍ ثالث: وهو أنهُ لا يُظهرُ صدقَ العزيمةِ على إرادة المغفرة.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابٌ لا يَقُولُ: «عَبْدِي وَأَمَتِي»

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سيدِي وَمَوْلاَ يْ، وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلاَ مِي».**

(الشرح)

موضوع الباب: النهي عن أن يقول: عبدي وأمتي.

شرح الترجمة: (بَاب لا يقول)، لا: نافية. (عَبْدِي وَأَمَتِي) وهذا مستفادٌ من النص الذي ذكره.

شرحُ النصوص: فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ**» وهذا النهي ليس للتحريم، بدليل: أن اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قال: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣] هكذا قال يوسف فيما قال الربُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حكايةً عنهُ في القُرآن.

وقال النبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أن تلدَ الأمةُ ربتها**»، وفي رواية: «**أن تلدَ الأمةُ ربها**».

فهذا النهي ليس للتحريم، وإنما هو على سبيل الأدب، فقد يُفهم منهُ أن المراد هو الربُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فنُهيَّ عن أن يقولَ المتكلمُ لمن يُخاطبهُ: وَضِّئْ رَبَّكَ، أَطْعِمْ رَبَّكَ.

وهكذا النهيُّ للغلام أن يقول: رَبِّي، وإنما يقول: سيدي ومولاي.

قال: «وَلْيَقُلْ : سيدِي ومَوْلاَ يْ».

«وَلاَ يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ : فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلاَ مِي»، وهذا أيضًا النهي ليس على سبيل التحريم.

قال الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، وقال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «ليس على المسلم في عبدِهِ ولا فرسِهِ صدقة.

فالنبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نهى، والنصوص جاءت بإطلاق هذه الألفاظ، فهذا يدلُ على أن النهيَّ ليس على سبيل التحريم.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُٱللَّهُ: بَابٌ لا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بالله

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ بالله فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بالله فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ».

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(الشرح)

موضوع الباب: مَنْ سألَ باللهِ فإنه يُعطى.

شرح الترجمة: بَابٌ لا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ باللهِ.

الترجمة هي مدلولُ النص.

دلالة النصوص: «**مَنْ سَأَلَ باللهَ فَأَعْطُوهُ**»، النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر فيقول: «**مَنْ سَأَلَ باللهَ فَأَعْطُوهُ**»، وهذا فيهِ تعظيمُ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فمن يسألُك باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فأنتَ مأمورٌ بأن تُعطيهُ، وهذا الأمر على سبيل الاستحباب لا على سبيل الوجوب.

فهذا الباب يتعلقُ بتعظيم الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وأنه مَنْ سأل بالربِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فينبغي أن يُجاب.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابٌ لا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الجَنَّةُ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

(الشرح)

موضوع الباب: من تعظيم اللهِ ألا يُسأل بوجهِ إلا الجنة.

شرح الترجمة: الترجمةُ جزءٌ من النص الذي يذكرهُ المصنف تحت الباب.

دلالة النصوص: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لاَ يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الجَنَّةُ**».

النصُ يحتملُ معنيين اثنين، وكلاهما حق:

المعنى الأول: لا تسأل المخلوقَ بوجه الله؛ لأن الجنة لا تُسأل من المخلوق، فإذا كان وجهُ اللهِ لا يُسألُ بهِ إلا الجنة، فحينئذٍ المخلوق لا يُسألُ بوجه الله.

المعنى الثاني: اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إن سألتهُ بوجهِهِ، فما تسألهُ إلا الجنة. الجنة وما يؤدي إليها.

وهذا الحديث يعني تكلمَ فيهِ أهلُ العلم، وممن ضعفه: الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فهذا معناه: وهو متعلقٌ بتعظيم الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فمن تعظيم الربّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ألا يُسألَ بوجهِهِ إلا الجنة.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوْ

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] الآية.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

(الشرح)

موضوع الباب: بيان حكم استعمال لو.

شرح الترجمة: بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوْ

❑ (لو) أيها المُكرمون تُستعمل على وجوه:

الوجه الأول: الاعتراض على القدر، فلو أن اللهَ لم يُقدر كذا وكذا، هذا من باب أي شيء؟ الاعتراض على القدر.

الوجهُ الثاني: الاعتراض على الشرع، كأن يقول: لو أن الله عَزَّوَجَلَّ ما فرضَ خمسَ صلوات، هذا استعمال لو في الاعتراض على الشرع.

الوجهُ الثالث: أن تُستعمل في التندم والتحسر، كأن يقول مثلًا: لو أني لم أتزوج متندمًا متحسرًا، هذا من استعمال لو في التندم والتحسر.

الوجه الرابع: الاحتجاج بالقدر على المعصية، كقولِهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

الوجهُ الخامس: أن تُستعمل في التمني، وإما أن يتمنى مشروعًا، وإما أن يتمنى مكروهًا، فيقول: لو أن لي مالًا فأتصدق. وآخر يقول: لو أن مالًا فأشتري كذا وكذا من المحرمات.

إذًا تُستعمل في تمني الخير، وتمني الشر.

الوجه السادس: أن تُستعمل في الخبر المحض، كقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لو استقبلتُ من أمري ما استدبرت لما سُقتُ الهدي**».

إذًا هذه استعمالات (لو)، والنصوص التي ذكرها الشيخُ فيها استعمال (لو) في المعاني الباطلة، فالآيتانِ فيهما استعمالُ (لو) اعتراضًا على الشرع، وهذا يظهرُ بتفسيرِهما.

وقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَلَا تَعْجِزْ**»، إذًا الإنسان مأمور بأن يحرص على ما ينفعهُ، فيفعل الأسباب، وأن يستعينَ باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

«وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ فَعَلَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا»، هذه (لو) المفيدة للتحسر، وهي (لو) المذمومة وهي ضمن الأنواع التي ذكرتُها قبل.

«وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ» أي مقدور الله، «وَمَا شَاءَ فَعَلَ».

بعد أن يأخذ الإنسان بالأسباب المشروعة ويتوكل على اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فإنه إذا وقعَ ما لا يُريدهُ، فإنه يقول: «قَدَرُ اللهِ»، أي: هذا الذي وقع بتقديرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، والذي عليَّ قد فعلتهُ، قدرُ الله؛ مقدورُ الله وهو «مَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»، أي (لو) التي ذُكرت على هذا الوجه على سبيل التندم والتحسر؛ فإنها تُدخلُ الحُزنَ على الشيطان، والحزنُ أمرٌ مذمومٌ في الشرع، لم يأتي في نصٍ من النصوص الأمر بهِ أو مدحهُ.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ.

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللهمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِي.

(الشرح)

موضوع الباب: النهي عن سب الريح.

القاعدة التي يندرج تحتها الباب: الباب يندرج تحت قاعدة: الأسباب في بعض صورة.

شرح الترجمة: النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ.

الترجمة مستفادة من النص الذي ذكرهُ المصنف.

سبُ الريح له صور: أن يسبَ الريح ظانًا أنها مُسببة بنفسِها، وأنها مُتصرفةٌ بنفسِها، فهذا يدلُ على أن هذا شرك.

وإن كان يذمُ الريح وهو لا يظنُ أنها متصرفةٌ بنفسِها، وإنما اللهُ عَزَّوَجَلَّ هو الذي صرفها ودبرها، وإنما يسبُها لكراهيتهِ لها، فهذا ليس شركًا، وإنما هو معصية.

دلالة النصوص: قَالَ: **لاَ تَسُبُّوا الرِّيحَ** » أي فيه النهي عن سب الريح.

وبيّن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في هذا الدعاء الذي يُقال: أن الريحَ مأمورة مُسخرة وما فيها من خير وشر فهو بتقديرِ مَنْ؟ بتقديرِ اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُٱللَّهُ: بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَىٰ:

﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الآية.

وَقَوْلِهِ: ﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦] الآية [الفتح: ٦].

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ فِي الآيَةِ الأُولَى: فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصر رَسُولَهُ وَأَنَّ أَمْرَهُ سيضْمَحِلُّ، وَفُسر بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ الله وَحِكْمَتِهِ، فَفُسر بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشركُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوءِ؛ لأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرَ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ

وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَى الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقِّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فـ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: ٢٧].

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بالله ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهُ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى الله وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ. وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ ... وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا

(الشرح)

موضوع الباب: بيان سوء الظن القبيح بالله.

شرح الترجمة: المصنف جعلَ الترجمة آيةً من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ تفيدُ مرادهُ من الباب.

الظنُ باللهِ عَزَّوَجَلَّ على نوعين:

الأول: أن يظنَ باللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ خيرًا.

والثاني: أن يظنَ باللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ شرًا.

☑ **وكُلُّ نوعٍ له متعلقان:**

❍ **فأن يظن باللهِ خيرًا:**

- إما أن يظن باللهِ خيرًا فيما يُقدرُ سبحانه مما لا تعلقَ للعبدِ به.

- وإما أن يظن باللهِ خيرًا فيما يتعلقُ بالعبدِ نفسه.

➢ فيظنُ باللهِ خيرًا في تقديرهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الذي لا يتعلقُ بالعبدِ نفسه، فيظنُ أن هذا التقديرَ جارٍ على حكمةٍ متصفٍ بها سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

➢ ويظنُ باللهِ خيرًا فيما يتعلقُ بتقديرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لأمر العبدِ نفسه، وذلكم بأن يظنَ بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُكرمهُ ما دامَ على طاعتهِ، وأن ما يُصيبهُ وهو على الطاعةِ فإنه خيرٌ له.

هذا بالنسبةِ لظن العبد بربهِ خيرًا، باعتبارِ التقدير المتعلق بالعبدِ، وغيرهِ.

❍ وأما ظنُ الشر؛ فهو على عكسِ ذلكم:

- فيعتقدُ أن تقديرَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ الذي لا يتعلقُ بهِ تقديرٌ لا يوافقُ الحكمة.

- وأيضًا يظنُ السوء في تقديرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ المتعلق بالعبدِ نفسه، وأنه لا يقبلُ توبتهُ وقد تاب، وأنه يمكرُ به وقد فعلَ الأوامر واجتنب النواهي.

بهذا تفهمونَ هذه النصوص التي أوردها: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ هذا ظن السوء.

﴿الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ﴾ هذا يُفهم بفهم التقسيم السابق.

وفسرهُ ابْنُ القَيِّمِ، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصر رَسُولَهُ وَأَنَّ أَمْرَهُ سيضْمَحِلُّ. هذا يُخالفُ أي شيء؟ يُخالفُ الحكمة: أن الله عَزَّوَجَلَّ يبعثُ رسولًا ويجعله خاتم الأنبياء والمرسلين، ثم لا ينصره، ويجعلُ أمرهُ ينقطع، فلا تتمُ به حُجة ولا تقومُ به حُجة، فهذا من الظنِ السيء باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابٌ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**». يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي**».

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَى القَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ**».

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ وَهْبٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ**».

وَفِي المُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَزَيْدَ

بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان وجوب الإيمان بالقدر، وذمِ مُنكريه.

شرح الترجمة: (بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ)؛ أي: من الوعيد.

البحث في مراتب إنكار القدر، وحكم كل مرتبة، هذا بإذن الله عَزَّوَجَلَّ سنتطرقُ إليهِ في العبودية، وأيضًا سيأتي في التدمرية، فهنا لن نفصلَ في هذا، وقد تكلمنا حول القدر بما فيهِ كفاية في شرح عقيدة أهل السُنة والجماعة، وبها تفهمون المراد من هذه النصوص، فلن أُعلقَ عليها.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً**». أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ الله**».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ**».

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**».

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

(الشرح)

موضوع الباب: بيان حُرمة التصوير.

شرح الترجمة: (بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ)؛ أي: من الوعيد.

التصوير قبل أن نُعلق على النصوص، التصوير على أحوال وصور:

الحالُ الأولى: أن يصورَ الإنسان ما له ظِل، وهذا كالتماثيل المعروفة الذي تعرفونها وتُشاهدونها؛ فهذا حرامٌ اتفاقًا، فيصورُ شيئًا له روح على هيئة تمثال؛ هذا حرامٌ اتفاقًا، كأن يصنع تمثالًا على طير، تمثالًا على إنسان، هذا حرام بالاتفاق. هذه الصورة الأولى.

الصورة الثانية: أن يصور صورة ليس لها جسم، يصور صورة على حائط، على ورقة، من ذواتِ الأرواح، يصور صورةَ شيءٍ من ذوي الأرواح على حائط أو على ورقة أو على غيرِ ذلك، فهذا محرمٌ عند جمهورِ أهل العلم، ويدلُ عليه حديث النُمرقة: «**أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقلَ إلى بيتهِ، فلما أرادَ أن يدخلَ رأى نُمرقةً فيها تصاوير، فوقفَ وتأثر**»، تقولُ عائشة: «**وعُرفت الكراهة في وجههِ**»، فقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**ما أذنبتُ يا رسول الله؟**»، فقال: إن أصحابَ هذه الصور يُعذبونَ يوم القيامة، يُقالُ لهم: أحيوا ما خلقتم».

الحالُ الثالثة: أن تُلتقط الصورة التقاطًا بأشعة، التصوير المعروف اليوم، فهذا من أهل العلم مَنْ يعدهُ من التصوير، ومنهم مَنْ لا يعدهُ من التصوير، اختلفَ في هذا المعاصرون.

وللشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامٌ نفيسٌ في هذا، وأنه لا يُعدُ من التصوير، وإنما هو حبسُ ظِل، فهو حبسُ الصورة التي خلقها الربُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وبالتالي لا يكونُ محرمًا، ولا يأخذُ حكمَ التصوير الوارد في النصوص.

ولكن يكونُ مُباحًا إن كانت الصورة لا حُرمةَ فيها، ويكونُ محرمًا إن كانت صورة محرمة.

هذا النوعُ الثالث.

النوعُ الرابع: أن يكون تصوير ما لا روحَ فيه، وهذا على نوعين:

ما سبق كلهُ في تصوير ما فيهِ روح، إما أن تجعلهُ تمثالًا، وإما أن تجعلهُ على جِدار، وإما أن تجعلهُ على ورقة، ففيهِ التفصيل السابق.

➢ تصوير ما لا روح فيه، هذا نوعان:

النوع الأول: أن يكون مما صنعَ الآدمي، فهذا لا بأسَ بهِ كما يقول الشيخ ابن عثيمين، بالاتفاق، بالاتفاق لا بأسَ بهِ، كأن يصنع سيارة، كأن يصورَ سيارة، يجعلها على هيئة يكون لها ظِل، فهذا لا بأسَ بهِ اتفاقًا.

النوع الثاني: أن يكون من صُنع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

إذًا الحال الرابعة: تصوير ما لا روحَ فيه، وهذا على نوعان:

النوع الأول: أن يكون مما يصنعهُ الآدمي.

النوعُ الثاني: ما لا يصنعهُ الآدمي مما لا روحَ فيه، **وهذا نوعان:**

- نامٍ.
- وغيرُ نامٍ.

فالنامي مثلُ: الشجر.

غير النامي مثلُ: الجبال، ومثلُ غيرِها.

فالجبل غيرُ نامٍ، الشجر نامٍ.

غير النامي: بالاتفاق يجوزُ تصويره، سواءٌ كان التصوير بصورةٍ لها ظِل، أو بصورة لا ظِلَ لها.

أما النامي: فذهبَ مجاهد إلى أنه لا يصور، فيأخذُ حكمَ تصوير ذوات الأرواح، كالأشجار، وغير ذلكم، ذهبَ مجاهد إلى أنها لا تصور.

وسيأتي بيان الصحيح في التعليق على الأحاديث.

التعليقُ على الأحاديث: قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ»؛ هذا فيهِ العِلة من النهي، وأن التصويرَ فيهِ مضاهاةٌ لخلقِ الربِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»؛ هذا مما يدل على أن التصويرَ المنهي عنه هو تصويرُ ذوات الأرواح.

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ...»؛ أيضًا هذا يدلُ على أن التصوير المنهي عنه، هو تصوير ذوات الأرواح.

وَلِمُسْلِمٍ قَالَ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»؛ هذا فيهِ طمس الصور.

أما مجاهد فاستدل بالحديث الذي فيهِ: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»، وهذا لا يُرادُ به حقيقتهُ، وإنما هو وردَ على سبيل التعجيز.

فالمحرم هو تصويرُ ذوات الأرواح، أما الذي لا روحَ فيه سواءٌ كان ناميًا أو أو غيرَ نامٍ؛ فغيرُ حرام.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ عِمْرَانُ: لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

(الشرح)

موضوع الباب: بيانُ ما جاء في ذمِ كثرة الحلفِ باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لكونِ ذلكم يُنافي تعظيم الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

شرح الترجمة: (بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ) أي: من الذم.

دلالة النصوص: وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

حفظُ اليمين يتناولُ ثلاث صور:

الصورةُ الأولى: حفظها ابتداءً بألا يحلف.

الصورةُ الثانية: ألا يحنث بيمينِهِ إلا إن كان الحنثُ خيرًا؛ للحديث المعروف.

الصورةُ الثالثة: إذا حنث فإنه يُخرجُ الكفارة.

إذا حفظ اليمين يتناولُ هذه الأمور الثلاثة.

«**الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ للبركة**»، منفقة: هذه الزنة تُفيدُ السببية، زنةُ مفعلة تفيدُ السببية، ومن ذلكم قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**في الولد مبخلة مجبنة**» أي سببٌ للبُخل سببٌ للجُبن.

فاليمين سببٌ كون البضاعة تروج، لكنه أيضًا كذلكم سببٌ لمحقِ بركةِ هذا البيع.

ومنهُ قولُ العرب: تركُ العشاءِ مهرمة؛ أي سببٌ للهرمِ.

فهذا فيهِ ذمُ الحلفِ على البيع.

قال: «**وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ**» أي جعلَ الحلف باللهِ بضاعتهُ، لا يشتري إلا بالله، ولا يبيعُ إلا بيمينِهِ؛ فهذا ذمٌ لمن يحلفُ، وحالُ هذا أنه يُكثرُ من الحلف، فالإكثارُ من الحلف بهذه الصورة يدلُ على عدمِ تعظيم اللهِ التعظيم المطلوب.

قال: «**ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ**»، إلى آخرِ ما قال، هذه كلها أيها المُكرمون في المقصود من الباب؛ وهو ذمُ اليمين، والإكثار منها.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] الآية.

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سريَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى الله، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا. فَقَالَ: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ الله، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بالله. اغْزُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ: خِلَالٍ)، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ. وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الله تَعَالَى الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ. فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بالله وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ الله، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ الله، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ الله أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(الشرح)

موضوع الباب: عدمُ الوفاءِ بعهد الله تنقصٌ له، وهو مُخِلٌّ بالتوحيد.

شرح الترجمة: (بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ)؛ أي: بابُ ما جاء في عهد اللهِ وعهد نبيه، فالذمة بمعنى العهد.

- **واللهُ عَزَّوَجَلَّ له عهدٌ على عِباده،** وعبادهُ لهم عهدٌ عليه.
- **والنبيُّ صلى الله عليه سلم له عهدٌ على أتباعهِ،** وأتباعهُ لهم عهدٌ عليهِ.

فعهدُ اللهِ على عبادهِ: ألا يُعذبَ مَنْ لا يُشرك بهِ شيئًا.

وعهدُ العبادِ على الله: أن يعبدوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ويُطيعوا أمره.

وعهدُ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على هذه الأُمة: أن يُبلغهم ما يحتاجونَ إليهِ من أمورِ دِينهم.

وعهدُ الأُمة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن يتبعوهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الآية: الوفاء بعهد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ أي بعهدكم اللهَ، أو بعهد اللهِ إياكم، فهي إما من باب إضافة العهد للفاعل، أو من باب إضافة العهد للمفعول.

وفي هذا الحديث نهيٌ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حاصرَ أهل حصن أن يجعلَ لهم ذمة الله وذمة نبيه، فيجعل لهم ذمتهُ، ولا يجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فيُعاهدهم ولا يجعل لهم عهدَ اللهِ وعهدَ نبيهِ، لماذا؟

لأنه إن غدرَ بعهدهِ فإن هذا أهون من أن يغدرَ بعهد اللهِ وعهدِ نبيهِ.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ.

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ رَجُلٌ: واللهِ لاَ يَغْفِرُ الله لِفُلاَنٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ؟ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان ما جاء في الإقسامِ على اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والمصنف يُريدُ من الذم؛ لأنه إنما ذكرَ نصًا مفيدًا للذم، وإلا فالإقسامُ على اللهِ فيهِ تفصيل.

شرح الترجمة: أشرتُ إلى ذلكم، وأنه يُريد بيان ما جاء في الإقسام على اللهِ من الذم؛ لأنه ما ذكرَ إلا نصًا في الذم، **وإلا فالأمر فيهِ تفصيل.**

التفصيل:

الإقسام على اللهِ عَزَّوَجَلَّ ثلاثةُ أنواع:

- **أن يُقسمَ على اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بما أخبرَ بهِ، أو أخبرَ بهِ رسولهُ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فاللهُ أخبرَ بأنه مُعذبُ الكافرين، وأخبرَ بأنهُ مُدخل المؤمنين الجنة، والنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرَ بأخبار كثيرة، فقال: «**أُقسمُ بأن اللهَ عَزَّوَجَلَّ سيُدخل المؤمنين الجنة، وسيُعذبُ الكافرين**»، هذا إقسامٌ مشروع.

النوعُ الثاني: أن يُقسمَ على الله مُحسنًا الظن بالله عَزَّوَجَلَّ: «**رُبَّ أَشْعَثٍ، مَدْفُوعٍ بِالأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ**»، فهذا الأشعث يُقسمُ على اللهِ عَزَّوَجَلَّ مُحسنًا الظن باللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فهذا القسم مشروع.

النوع الثالث: أن يُقسم على الله، وأن يكون الحامل له الإعجاب بالنفس؛ فهذا محرم.

شرح النصوص: «قَالَ رَجُلٌ : واللهلاَ يَغْفِرُ اللهُ لِفُلاَ نٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وعَزَّوَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى » أي يحلف «عَلَيَّ أَنْلاَ أَغْفِرَ لِفُلاَ نٍ؟ نِإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ ».

هذا من أي نوع من أنواع القسم؟ النوع الثالث.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: بَابٌ لا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ.

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بالله عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَى الله، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سُبْحَانَ الله، سُبْحَانَ الله! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ : وَيْحَكَ ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ الله أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُلاَ يُسْتَشْفَعُ بالله عَلَى أَحَدٍ » وَذَكَرَ الحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيانُ حرمةِ الاستشفاعِ باللهِ على خلقه.

شرح الترجمة: لا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ.

يُستشفع فعلٌ مضارع مبني للمجهول، ماضيه: استشفع، أي طلب الشفاعة، واستشفعَ بالشيء بمعنى: جعلهُ شافعًا له.

فلا يُجعلُ اللهُ شفيعًا لأحد من خلقه، (لا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ)؛ أي: لا يُتخذ اللهُ شفيعًا عند خلقهِ.

شرح الحديث: الحديث واضح أيها المُكرمون، النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذمَ قولَ الرجل لأن الله سبحانه وتعالى لا يُستشفعُ بهِ على خلقهِ، إذا ما شاء اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كان، والخلقُ كُلُّهم مربوبونَ للربِّ سبحان وتعالى، معبدون تجري عليهم أحكامُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فاللهُ عَزَّوَجَلَّ لا يُتخذ شفيعًا عند أحد، إذ الشفيعُ دونَ المشفوع إليه، واللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو العلي له الأسماءُ الحُسنَى والصفات العُليا.

وهذا فيهِ اللفظ المعروف عند الناس، يقول: مَنْ واستطتك؟ يقول: واسطتي الله.

الله عَزَّوَجَلَّ أعلى من أن يكونَ واسطة للخلق عندَ الخلق.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشركِ.

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا: أَنْتَ سيدُنَا، فَقَالَ: «**السيدُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى**»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشيطَانُ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ الله يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسيدَنَا وَابْنَ سيدِنَا، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيان سد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لطُرق الشرك.

شرح الترجمة: بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشركِ.

وهذا واضح، والترجمة واضحة جدًا، والنصوص تدلُ عليها، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن أفعالٍ كثيرة وعن أقوالٍ كثيرة، لما فيها من كونِها سُبلًا مُفضية إلى الوقوع بالشرك.

شرح النصوص:

قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ. قال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشيطَانُ**».

هل هذا فيهِ النهي عن قولِهم هذا، فقولهم هذا خطأ، أم أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن أن يقولوا أكثرَ من هذا القول؟

فهمتم مرادي؟

الثاني، لماذا؟ قال: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ**»، إذًا قولهم صحيح، أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيدهم، ولكن خشيَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُثبتوا له السيادة المطلقة، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أنا سيدُ ولد آدم ولا فخر**».

فكلامهم هنا يوافقُ كلام النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالنبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سيدهم، وهو سيدُ ولدِ آدم، فهذه السيادة المقيدة ثابتة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما لا تثبتُ له السيادةُ المُطلق؛ فالسيدُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وبذا يحصل التوفيق، وبذا تُفهم النصوص، فبعضُ أهل العلم ظنوا أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهاهم عن قولِهم: «أنتَ سيدُنا»، فقالوا: هذا يُعارضُ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا سيدُ ولدِ آدم، ولا فخر»، فصاروا إلى أقوال في التوفيق.

الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ، ذكرَ كلامًا حسنًا، معناه: أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ينههم عن قولِهم: «أنتَ سيدُنا، وإنما خشيَّ عليهم أن يُثبتوا له السيادة المطلقة، والسيادة المطلقة لا تكونُ إلا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أما هذه السيادة وأنه سيدهم وأنه سيدُ ولدِ آدم، فهذا أمرٌ ثابتٌ للنبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

اذًا هذا فيهِ أن النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسدُ أبوابَ الغلو، فحذرهم من أن يزيدوا على هذا القول بأن يتبعوا الشيطان، فيُثبتوا له السيادة المطلقة، ويثبتوا له ما لا يليقُ بمقامهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والحديث الذي بعده مثله.

(المتن)

أحسنَ اللهُ إليكم.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] الآية.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ الآية.

فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَيَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قَالَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِي إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَا الكُرْسِيُّ فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ لَاَةٍ مِنَ الأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسِيِّ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسِيِّ وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، وَاللهُ فَوْقَ العَرْشِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ.

وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ الله. قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.

وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، واللهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

(الشرح)

موضوع الباب: بيانُ عظمة الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

شرح الترجمة: المصنف جعلَ الترجمةَ آيةً من كتاب الله تُبيّنُ مقصوده، اللهُ عَزَّوَجَلَّ يقول: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أي: ما عظموهُ حقَ التعظيم. ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ هذا يُفيدُ عظمة الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ إذ الأرضُ هذه كُلُّها قبضتهُ يوم القيامة.

وسائر النصوص أيها المكرمون كلها تُفيدُ تعظيم الربِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ومن المسائل التي فيها، مسائل ستُبحث بإذن اللهِ عَزَّوَجَلَّ في الكُتب القادمة، ولكن أُشيرُ إلى بعضِها:

قال: «ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

هذه تكلمنا حولها في عقيدة أهل السُنّة، وأن الله موصوفٌ بأن له يمينًا وشمالًا، تكلمنا عنها؟ تكلمنا عنها.

❐ إذًا اختلف أهل العلم فيها على قولين:

➢ فجمعٌ من أهل العلم يرون أن اللهَ عَزَّوَجَلَّ له يمين وله شمال، و﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، وهذا من النصوص التي تدلُ على هذا القول.

وأما قولُ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**كلتا يدي الرحمن يمين**»، فإنما أُريدَ بهِ دفعُ توهم النقصِ في شماله، إذا المخلوق يرى أن المخلوقَ شمالهُ أنقص من يمينه، فربما يجرُ هذا الظن للربِّ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فبيّنَ النبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَ عدمَ نقصِ شمالِهِ عن يمينِهِ، فقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**كلتا يديهِ يمين**»؛ فكلاهما يدٌ فاضلة لا نقصَ في يمينه ولا شماله.

إلا أن القاعدة: أن صفاتِ الله عَزَّوَجَلَّ تتفاوت، فكلامُ اللهِ واحد، ولكنهُ متفاوتٌ في القدر، فكلامهُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ المتعلق بالتوحيد أعظمُ من كلامهِ المتعلق بغير التوحيد.

فيد اللهِ عَزَّوَجَلَّ كلتاهما عظيمة، إلا أن يمينهُ أعظمُ من شماله، كما بيّنَ أهلُ العلم، إذا صفاتُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ تتفاوت.

والنبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**كلتا يديهِ يمين**» لدفعِ توهم النقص، لا لدفع التفاضل، فالتفاضل موجود، وأن يمينهُ سبحانهُ أعظمُ من شمالِهِ، إلا أنهُ لا نقصَ في يمينه، ولا نقصَ في شماله. قررَ هذا جمع من أهل العلم.

وسائر النصوص كلها تدلُ على عظمة اللهِ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

بذا تمَ هذا الشرح، واللهَ أسأل أن ينفعَ بهِ، وأن يوفقنا أجمعين للعلم النافع، والعمل الصالح، وأن يزيدنا خيرًا، إنه سميعٌ قريبٌ مجيبُ الدُعاء.

هذا، والحمد لله، والصلاةُ والسلامُ على رسول الله.